أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني

تأليف

د. محمد بن عبدالعزيز الجرباء

LLB. LLM. Ph.D.

عضو مجلس الشورى ـ الدورات ٧ـ٨ـ٩

الخبير القانوني في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء

عضو هيئة التدريس متعاون في قسم القانون ـ جامعة الملك سعود سابقًا

١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م

دار جامعة الملك سعود للنشر

أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني

تأليف

د. محمد بن عبد العزيز الجرباء

LLB. LLM. Ph.D.
عضو مجلس الشورى ـ الدورات ٧ـ٨ـ٩
الخبيــر القانوني في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء
عضو هيئة التدريس متعاون في قسم القانون جامعة الملك سعود سابقًا

١٤٤٧ـ٢٠٢٥

دار جامعة الملك سعود للنشر

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية ١٤٤٧هـ

الجرباء، محمد بن عبدالعزيز

أهميـة المبـادرة بتصـحيح مسـار التعلـيم الشـرعي والقـانونـي./
محمد بن عبد العزيز الجرباء.- الرياض، ١٤٤٧هـ

١٩٥ ص؛ ١٧ X ٢٤سم

رقم الإيداع: ١٤٤٧/٥١٨

ردمك: ٧-٥-٣٩-٩٢٠-٦٠٣-٩٧٨



﴿ وَقُل رَّبِّ زِدۡنِي عِلۡمٗا ١١٤ ﴾ [طه : ١١٤]

إهـداء

أهـدي هـذا المؤلـف إلى كـل مخـتص في الشـريعة والقانون في المملكة العربية السعودية، والعـالم العربـي والإسلامي، وأتقدم بالشكر والتقـدير لمـن قـرأه وأدرك محتواه بصدر رحب، وتأمله بنظر ثاقب ورؤية مسـتقلة؛ ليرى أفقًا أوسع في استشراف المسـتقبل بنـور الشـريعة، وتحقيق مقاصدها، مواكبـة لمسـتجدات الزمـان والمكـان استدلالًا وتطبيقًا في أرض الواقـع، لا كلامًـا مرسـلًا لا اجتهاد فيه ولا أثر. قـال تعـالى: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءٗۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَالَ ١٧﴾ [الرعد: ١٧].

د. محمد بن عبدالعزيز الجرباء

المقدمة

مقدمة هذا الكتاب

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد..

فالحمد لله أننا في المملكة العربية السعودية بلد الأمن والأمان والعلم والتطور، وهذا بفضل الله سبحانه وتعالى، ثم بفضل القيادة الحكيمة منذ موحد هذا الكيان العظيم الملك عبد العزيز -رحمه الله- ورجاله المخلصين، ثم في هذا العصر الزاهر عصر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود حفظه الله وولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبد العزيز آل سعود ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، وقد شمل التطور جميع المجالات العلمية والعدلية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها.

فبعد صدور كتابي "قياس الأثر التشريعي وأهميته في الأنظمة والقرارات العامة: دراسة قانونية تحليلية، وردني شكرٌ وثناءٌ من عددٍ من أصحاب المعالي الوزراء والقضاة وأساتذة الجامعات من التخصصات الشرعية والقانونية وغيرها، وقد أشار إليَّ عددٌ منهم بإفراد الفصل الرابع في كتاب مستقل، لتعم الفائدة به، ويسهل الوصول إليه، ويجده ذوو التخصص مستقلًّا في بابه.

واستجابةً لذلك أقدم بين يدي القراء الكرام هذا الموضوع "أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني" مستقلًّا في هذا الكتاب سائلًا المولى جلَّ وعلا التوفيق والسداد.

وأقترح على قارئ هذا الكتاب أن يقرأ الكتاب السابق "قياس الأثر التشريعي وأهميته في الأنظمة والقرارات العامة" لوجود ارتباط في تأصيل الفكرة التي يتناولها هذا الكتاب، وقد أرفقت مقدمة ذلك الكتاب بعد هذه المقدمة المختصرة، تقريبًا للهدف المقصود.

مقدمة كتاب قياس الأثر التشريعي وأهميته في الأنظمة والقرارات العامة

الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

الحمد لله أن تفضل علينا في هذه البلاد المباركة - المملكة العربيَّة السُّعوديَّة - بالأمن والإيمان والأمان والاستقرار وتحكيم شرعه على يدي قادة مخلصين راشدين، وهذا أساس العلم والتطور والتنمية الذي نعيش في أكنافه، وننعم بنعيمه، وأسأل الله سبحانه أن يغفر للموحد الملك عبدالعزيز بن عبد الرحمن آل فيصل آل سعود، ويرحمه رحمة واسعة ورجاله وأسلافه على ما بذلوه من الجهود والأرواح والأموال؛ لتحقيق هذا الكيان الكبير، وهذه الدولة العظيمة المباركة المهيبة، التي نعيش في كنفها، ونجني من ثمارها، ووافر عطائها، الثابت على الأصول الشرعيَّة، والمصالح المرعية، والآخذ بأسباب التطور الحديث، والتقنية المستجِدة، والتعاون الدولي؛ بما يحقق المصالح الإنسانية، ويطور الحياة المدنية، وينشر السلام والتعايش الكريم بين كل الأمم والشعوب. ويتجسّد ذلك في أبهى صورة، ويبرز في عصر القيادة الحكيمة، والرؤية الشاملة ٢٠٣٠، بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز أيده الله، وولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولي

العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله؛ إذ أصبحت هذه النهضة محط أنظار العالم، ونموذجًا تتطلع الشعوب الأخرى إلى محاكاته، وإنا لنسأل الله لقادة هذه البلاد والمخلصين العاملين معهم العون والتوفيق والسداد، والحفظ والعناية وبركة العمر والعمل.

القارئة الكريمة والقارئ الكريم، أضع بين أيديكم في هذه الصفحات الموجزة، خلاصة من تجربتي المتواضعة، وقد بدأتها في كنف والديَّ الكريمين متعلمًا منهما الحكمة والصدق والعزم وحب الوطن، رحم الله الوالد، فقد كان ملازما لوالده جدي حمد امير ثادق والمحمل في عهد الملك عبدالعزيز رحمهم الله، وتأثر بصفاته منها العدل بين الناس وحسن استقبالهم واحترامهم وإكرامهم، وحفظ الله الوالدة وأمدها بالصحة والعافية.

(مثال ذلك انظر: مقال «سلمان الوفاء.. ووثيقة المائة عام» د. محمد بن عبدالعزيز الجرباء جريدة الرياض عدد (١٥١٩٦)، تاريخ ٣١ يناير ٢٠١٠)، وفي هذه الوثيقة يتجلى حب الوطن ووفاء القيادة).

ثم تعلمت مراحل التعليم ما قبل الماجستير والدكتوراه في الرياض، وعاصرت عمي الشيخ عبد الله بن حمد الجرباء رحمه الله، واستفدت من علمه الشرعي وخبرته الثرية، فقد كان من التلاميذ النجباء الذين درسوا عند الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وكان زميلًا لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز ومعالي الشيخ محمد بن جبير ومعالي الشيخ راشد بن خنين وغيرهم رحمهم الله جميعًا، بعد ذلك دلفت إلى أروقة جامعة

الملك سعود بالرياض، طالبًا في قاعات دراسة القانون والأنظمة المقارنـة، وحصلت بحمد الله على الترتيب الأول على دفعة خريجي القانون آنذاك، ثم التحقت بالعمل باحثًا قانونيًا في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، وابتعثت منهـا حيـث أكملـت دراسـة الماجسـتير في القـانون LLM مـن الجامعـة الأمريكية في واشنطن د. س في الولايات المتحـدة الأمريكيـة، ثـم درجـة دكتوراه الفلسفة في القانون Ph.D. من جامعة ويلـز في بريطانيـا، أسسـت أثناءها كلًّا من: نادي الطلبة السعوديين في مدينة Aberystwyth والمدرسة السُّعوديَّة، وأشرفت عليها، ودرست فيها الطلاب، ثم بعد ذلك استأنفت العمل القانوني والتشريعي مرة أخرى مستشارًا ثم خبيرًا قانونيًّـا في هيئـة الخبراء بمجلس الوزراء، مع رؤية جديدة، وتجربة دوليـة، وأفـق أوسـع في صناعة وصياغة مشروعات الأنظمة التشريعيَّة، وقرارات مجلـس الـوزراء والمراسيم الملكيَّة، ثم بعد ذلك كلفت بالعمـل في إمـارة منطقـة الريـاض إبان وجود خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان حفظـه الله عنـدما كـان أميرًا لمنطقة الرياض، وأيضًا وجود صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، ثم بعد ذلـك عملـت في اللجنة العامة لمجلس الوزراء؛ حيث كلفت مستشارًا ومشرفًا عامًّا على أعمالها.

كان هنـاك أوجـه التعـاون القـانوني والعلمـي أيضًـا مـع عـدد مـن الجهـات، منهـا الـديوان الملكـي، والـوزارات والهيئـات والشـركات في

القطاعين العام والخاص في تقديم الدراسات والاستشارات القانونيَّة، بالإضافة إلى عودتي إلى جامعة الملك سعود كعضو هيئة تدريس متعاون في قسم القانون - بعد أن كنت طالبًا فيها - وشرعت في التدريس لعدد من المواد القانونيَّة، كان منها مادة القانون الدستوري للسنة الثالثة، وقد حرصت على وجود مؤلف مرجعي يغطي النقص في هذه المادة، ويسر الله أن أصدرنا كتابنا.

(«القانون الدستوري السعودي» تأليف كل من معالي د. عصام بن سعد بن سعيد؛ د. محمد بن عبد العزيز الجرباء؛ د محمد نسيب أرزقي، الطبعة الثانية الناشر جامعة الأعمال والتكنولوجيا UBT، ١٤٤٣هـ، وقد أشرت إلى الحاجة إلى ذلك المؤلف سابقًا في كتابي «شؤون قانونيَّة سعودية»، الناشر مكتبة الخالد للأوفست، الرياض، الطبعة الثانية، ص ٦٣).

ومع ذلك كانت هناك مزاحمة مع الوقت، فكتبت زاويتي الأسبوعية في جريدة الاقتصاديَّة «شؤون قانونيَّة» استجابة لطلب رئيس تحريرها آنذاك سعادة الكاتب المعروف والأستاذ الفاضل عبد الوهاب الفايز، أيضًا شارك المؤلف كعضو في اللجنة الاستشارية لبرامج الشريعة في كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد ابن سعود بالرياض وعلاوة على تقديم المحاضرات القانونيَّة المتخصصة والمشاركة في المؤتمرات المحلية والدولية في كل من جامعة الملك سعود وجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، ومعهد الإدارة العامة والغرف التجارية وجامعة اليمامة، وغيرها.

ثم بعد ذلك صدرت الأوامر الملكيَّة الكريمة بعضويتي في مجلس الشورى في دوراته الثلاث ٧/ ٨/ ٩. لتستمر رحلة العمل القانوني والتشريعي في المجلس الموقر، فعملت عضوًا في عدد من لجانه المتخصصة القضائيَّة والتعليميَّة والبحث العلمي والخارجيَّة وغيرها، وقد وجدت الفرصة للمشاركة والتواصل مع البرلمانات الإقليمية والدولية، ضمن مهام وأعمال لجان الصداقة البرلمانيَّة في المجلس، ومنها اللقاءات الودية - ضمن برامج الزيارات الرسمية - مع عدد من رؤساء الدول والبرلمانات ومجالس الوزراء والشيوخ ووزراء الخارجية والمالية والثقافة وغيرهم في الدول النظيرة علاوة على الزيارات الدوليَّة ذات العَلاقة. بل وزيارة المناطق التي يقوم بها أعضاء المجلس والتواصل المباشر مع المسؤولين والمواطنين في هذه المناطق، ومجلس الشورى كما وصفه رئيسه السابق معالي الشيخ الدكتور صالح بن حميد «بأنه الجامعة التي لا ترغب التخرج منها»، هذه الخبرة العلميَّة والقانونيَّة والتشريعيَّة والشوريَّة المتنوعة التي يسرها الله لي بين محاضن هذه الأجواء المتخصصة وإنتاجها القانوني وتنوعها الثقافي والعلمي وبين القطاعات المستفيدة ورصد حاجاتها التشريعيَّة أكسبت صاحبها خبرة الممارسة التشريعيَّة والصياغة النظاميَّة والتحليل القانوني، ممَّا جعلني أشعر بحاجة ماسة في المكتبة القانونيَّة والتشريعيَّة السُّعوديَّة والخليجيَّة والعربيَّة لموضوعات بحثية دقيقة، من بينها موضوعات هذا الكتاب، سواء بيان مراحل صدور الأنظمة في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، ودور كل من السلطة التنظيميَّة (التشريعيَّة) والسلطة

التنفيذيَّة، وقياس الأثر التشريعي وأهميته في القرارات العامة والأنظمة وتعديلاتها؛ حيث دراسة ومناقشة قياس أداء الأجهزة الحكوميَّة، وكيفية تنفيذها لأنظمة الدولة والقرارات العامة، ومن ثَمَّ قياس أثرها التشريعي، علاوة على مناقشة قانونيَّة تحليليَّة لبعض أمثلة قياس الأثر التشريعي، ومن ذلك أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني في المملكة، من خلال توحيد مناهج الدراسة وكلياتها وأقسامها، ومنع الازدواجية، ودمج ما يمكن دمجه من مواد في العلم الشرعي والمستجد النظامي، ليناقش في أروقة التعلم الجامعي، وليس فقط تركيب العلوم، أو إضافة عدد من المواد المشتركة كما هو الحال الآن، إذ إن لذلك أهمية بالغة، حيث إن نوعية التعليم الشرعي أو القانوني له ارتباط وثيق الصلة بالقانون الواجب التطبيق بحسب كل دولة، ولذلك يجب التفريق والتمييز بين الدول في هذا الجانب، ومن ثَمَّ النظر في نوعية التعليم المرتبط به.

فمثلًا عندنا في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة؛ حيث نصَّ النظام الأساسي على أن الحكم وفق الشريعة الإسلاميَّة، وأن جميع الأنظمة التي تصدر من السلطة التنظيميَّة (التشريعيَّة) يجب ألا تخالف ذلك، بينما لدينا في المملكة الأنظمة تشرع وتعتمد على الشريعة الإسلاميَّة بوصفها المصدر الأساسي للتشريع، وتستمد أحكامها من القرآن الكريم والسنة النبويَّة، والإجماع والقياس، والاجتهادات الفقهية، وفي الوقت ذاته يؤخذ في الحسبان المستجِدات ومتطلبات الحياة المستمرة، سواء من الأنظمة التي أصدرها ولي الأمر حفظه الله أو غيرها، وعلى ذلك يجب أن تكون طريقة التعليم

الشرعي والنظامي موحدة ومحققة للمقصد الشرعي، ورافدًا فعليًّا لدعم البيئة العدلية السُّعوديَّة؛ لأن هذه الأنظمة مع أصولها الشرعيَّة التي تدرس في كليات الشريعة والحقوق تمثل ما يحتاج إليه الطلاب والطالبات لفهمه لديهم في ممارسة القضاء والمحاماة والأعمال القانونيَّة والاستشاريَّة ونحوها في ضوء القانون الواجب التطبيق لدينا، بينما الأمر يختلف عن الدول التي لديها قواعدها الدستوريَّة وقوانينها المحليَّة التي لا تعتمد أصلًا على الشريعة الإسلاميَّة، وهذا يشمل الكثير من الدول، منها على سبيل المثال لا الحصر الولايات المتحدة الأمريكية التي تعتمد على النظام القانوني المستمد من السوابق القضائيَّة (precedents)، والقانون العام (Common Law) والقانون المدني، ولا تتقيد بأي مبادئ دينية، فهذه القوانين تسن بناءً على الدستور الفيدرالي الأمريكي ودساتير الولايات، والاجتهاد القضائي، فالقانون الأمريكي يعتمد على الدستور، والتشريعات الصادرة عن الكونجرس والولايات، والسوابق القضائية.

(ولمن أراد الاستزادة في ذلك يراجع كتابنا القانون الدستوري السعودي سبق الإشارة إليه).

لذلك نجد أن التعليم القانوني الأمريكي يقدم ما يحتاج إليه الطلاب والطالبات في خدمة البيئة العدلية الأمريكية ومتطلباتها، وعلى ذلك نجد، أن النظام التعليمي الشرعي أو القانوني أو كليهما بحسب الدولة، يكون رافدًا مهمًّا من روافد البيئة العدليَّة والتشريعيَّة، فمثلًا نحن في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، وكما أشرنا دولة تطبق أحكام الشريعة الإسلاميَّة، وفي

الوقت نفسه تصدر الأنظمة المتنوعة التي تحتاج إليها متطلبات العصر، وهي لا تخالف الشريعة؛ ولذلك لوحظ أن دراسة الأنظمة أو القانون في أقسام أو كليات مستقلة، وبعيدًا عن دراسة الشريعة يكون لدى الخريج نقص في المعلومات الشرعيَّة التي يحتاج إليها، ويحتاج إليها المجال العملي الذي سيعمل فيه في الوطن، والعكس الخريج الذي يدرس الشريعة بمفردها يكون لديه نقص في المعلومات القانونيَّة اللازمة له بعد التخرج، وهذا مشاهد ومدرك في أرض الواقع؛ ولذلك نحن بحاجة ماسة أن يوحد التعليم الشرعي والنظامي معًا ليكون ممارسة فعلية لقدرة الشريعة الطاهرة على مواكبة الزمان والمكان وقدرتها على احتواء جميع المستجِدات والنوازل. وهو ما سيأتي بيانه إن شاء الله، كما جاء في آخر هذا الكتاب مقترح قانوني عن مشروع تنظيم مركز قياس أداء الأجهزة العامة والأثر التشريعي والتنافسية الدولية.

والحمد لله كانت رحلة علم وعمل مباركة تلامس الأربعين عامًا، كان السعي فيها بما يحقق المصلحة العامة، لقد شرفت بالعمل مع قامات علميَّة وعمليَّة وخبراء عاصروا مراحل التحول والنهضة التي شهدتها المملكة، ومتطلباتها التشريعيَّة وصياغة الأنظمة وإعداد المراسيم الملكيَّة، وتفصيل اللوائح، ومواكبة كل جديد، وأذكر منهم ابتداءً مقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز أيده الله بنصره، ومقام ولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، في إمارة منطقة الرياض، ثم في

المكتب الخاص في ديوان سمو ولي العهد، وفي عضوية مجلس إدارة مدارس الرياض، وزاملت وعملت عن كثب مع آخرين، منهم سمو الخبير القانوني الأمير عبد الرحمن بن عياف الأمين العام لمجلس الوزراء سابقًا ونائب وزير الدفاع حاليًّا، ومعالي أستاذنا الدكتور مطلب النفيسة رحمه الله وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء، رئيس هيئة الخبراء سابقًا، (انظر مقالي "رحمك الله د. مطلب النفيسة رجل الاخلاق والقانون "المنشور في جريدة الرياض يوم الثلاثاء ١٠ شوال ١٤٤٦هـ ٨ إبريل ٢٠٢٥م - العدد ٢٠٧٣٥ -)، ومعالي أستاذنا الدكتور عبد العزيز الخويطر وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء رئيس اللجنة العامة لمجلس الوزراء رحمه الله، ومعالي الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ رئيس مجلس الشورى، ومعالي أستاذنا الدكتور مساعد العيبان وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء رئيس اللجنة العامة لمجلس الوزراء، ومعالي الدكتور إبراهيم العساف وزير الماليَّة السابق وعضو مجلس الوزراء ومعالي الدكتور محمد الجاسر وزير الاقتصاد والتخطيط السابق وعضو مجلس الوزراء، ومعالي الدكتور توفيق الربيعة وزير التجارة سابقًا ووزير الحج والعمرة، ومعالي أستاذنا الدكتور محمد الجبر رئيس هيئة الخبراء رحمه الله ومعالي الدكتور عصام بن سعيد وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء لشؤون مجلس الشورى، ومعالي الدكتور ماجد القصبي وزير التجارة الحالي، ومعالي الأستاذ محمد بن عبد الملك آل الشيخ وزير الدولة عضو مجلس الوزراء، ومعالي الأستاذ فهد العيسى رئيس الديوان

الملكي والخبير القانوني السابق في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، ومعالي الأستاذ محمد العجاجي رئيس هيئة الخبراء وغيرهم كثر في مواقع متنوعة، من رؤساء وأعضاء برلمانات، ومن أساتذة أجلاء وزملاء أعزاء أوفياء.

القارئ الكريم، إن كاتب هذه السطور يود أن يشير بوضوح إلى أنه عندما ذكر بعض جوانب تجربته العلميَّة والعمليَّة، ليس القصد منها ألبتة ذكرها المجرد فقط، وإنما فقط ليتضح للقارئ الكريم أن ما جاء في هذا الكتاب من أفكار ورؤى، هو نتاج خبرة وممارسة علميَّة وعمليَّة من داخل الواقع العملي المتنوع، ومن عمق أروقة العمل التشريعي، لعلها تكون جديرة بالتأمل والعناية من الجهات المختصة، ومن المختصين في الشريعة والقانون وغيرهم.

كما أن أهمية هذا الكتاب تزداد في هذه المرحلة التنموية التي تعيشها المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، وما يحتاج إليه ذلك من قرارات إستراتيجية وأنظمة وتعديلاتها، وما يتبع ذلك من أهمية قياس الأثر التشريعي المترتب على القرارات العامة والأنظمة وتعديلاتها، والحاجة إلى إيجاد الآلية التي تمكن من سرعة التحرك للتطوير الإيجابي المطلوب وفق قدرة صافية لاستشراف المستقبل، بما في ذلك تصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني في بلادنا الغالية المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، وهذا النموذج الذي نطمح إليه، سيُقتدى به أيضًا في العالم العربي والإسلامي بإذن الله، هذا

التصور وهذا الهاجس الحساس هو ما يسعى المؤلف لبسطه وتوضيحه في الصفحات القادمة مستعينًا بالله تعالى.

وهذا الكتاب لعله إضاءة تدعو الزملاء من ذوي التخصص القانوني أو الشرعي، أن يسهبوا فيه بما يعكس أهميته، وأوضح للقارئ الكريم ابتداء أن هذه الصفحات لم أتخذ فيها منهجية محددة للبحث، فقد يجد القارئ تفصيلًا وتحليلًا قانونيًّا في مبحث لأهميته، واختصارًا في آخر، كما أن الإشارة إلى المراجع التي تم الرجوع إليها دونت في المتن، وهذا من أساليب البحث العلمي المعترف بها علميًّا، كما أن كل الأنظمة والقرارات التي أشير إليها فيه منشورة في الجريدة الرسمية (أم القرى)، وفي الموقع الرسمي لهيئة الخبراء بمجلس الوزراء. وقد حرصت على إخراج هذا الكتاب رغبة في المشاركة بما لدي، لأهمية ما فيه من وجهة نظري، دون التأخر في إصداره وقبل أن تزاحمه أعمال واستشارات قانونيَّة، وأمور أخرى قد تأخر صدوره.

فأقول مستعينًا بالله: إن قياس الأثر التشريعي أو التنظيمي كان محل اهتمام الكثير من الباحثين، يقول الأستاذ الدكتور الكبير عبد الرزاق السنهوري رحمه الله:

«إن القانون ليس ممَّا يمكن حصره في مجموعة من النصوص؛ لأنه كائن حي ينمو ويتطور، وهو يتدرج في مراحل تطوره، وتقنينه هو تسجيله في وقت الصورة التي وصل إليها، على أن لا تكون تلك الصورة النهائية» انظر كتابه وجوب تنقيح القانون المدني المصري صفحه ٣ وما بعدها.

ويقول: Adam Samuel

'No statue can prescribe the answer for every eventuality, and it is surprising difficult to draft statute which covers all available options in clear way' see Arbitration statutes in England and USA, The Arbitration dispute resolution law Journal London part 1 p 4-32.

أي إنه لا يوجد قانون يمكنه وصف الإجابة لكل مستجِد، ومن الصعوبة وضع قانون يغطي كل الاحتمالات الممكنة بطريقة واضحة.

وفي ضوء ما سبق يمكننا القول: إن عمليَّة قياس الأثر التشريعي هي عمليَّة متواصلة تنمو وتتطور مع تطور احتياجات المجتمع وتنوعها، فنحتاج إليها في جميع مراحل القرارات العامة والأنظمة وتعديلاتها، في مرحلة الاقتراح ومرحلة الصدور، ومرحلة ما بعد الصدور والنفاذ، حتى أيضًا في مرحلة غياب تلك القرارات والأنظمة، لنكتشف الفراغ التشريعي والحاجة إلى إصدار التشريع اللازم.

ويعود الاهتمام بهذا الجانب منذ القدم، وأكدت عليه الشريعة الإسلامية في السياسة الشرعية والمصالح المرعية، ثم في بداية الثمانينات الميلادية شهدت اهتمامًا بقياس الأثر التشريعي أو التنظيمي وجوانبه المتعددة، فقد أنشئت أول جهة رسمية للإشراف التشريعي عام ١٩٨٠ بأميركا في شكل مكتب المعلومات والشؤون التشريعي، ثم توالت بعد ذلك عدة دول في تطبيقها، خصوصًا أعضاء منظمة التعاون الاقتصادي، ويمكن لمن أراد الاستزادة بصفة العموم الرجوع إلى البحوث ذات العَلاقة، ومنها على سبيل المثال مقال د. راكان الحربي، قياس أثر التشريعات في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، مجلة جمعية قضاء، وكتاب الدليل

الإرشادي لسياسة تقييم الأثر، دراسة التقييم المسبق، ودراسة التقييم اللاحق. إصدار مديرية الشؤون القانونيَّة، قسم دراسات تقييم الأثر، الإصدار الثاني حزيران ٢٠٢٢. فهو دليل شامل وواسع يتسم بالتخصص وبالشمولية والمواكبة والتجدد تبعًا للموضوعات التي تتناولها التشريعات والقرارات العامة. ود. كريم عبد الرزاق، منهجية قياس إثر التشريعات، الإسكندرية، د. حاتم أيوزي، قياس الأثر المتوقع للتشريع في المغرب، مجلة القانون، المغرب ٢٠١٩، وأيضًا من المهتمين بهذا الجانب The Role of Regulatory Impact Analysis in /Scott Jacobs Improving the Legal Framework for Private Business، وهناك اهتمام من قبل عدد من الجهات، منها على سبيل المثال هيئة التقييس لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربيَّة؛ حيث أوجدت دورات عن قياس تقييم وتحليل الأثر التشريعي Regulatory Impact Analysis (RIA)، وأيضًا معهد الإدارة العامة بالرياض في برنامج إعداد وصياغة التشريعات، مدته (٤٠) يومًا، جاء ضمن البرنامج تخصيص(٣) ساعات منه عن تقييم الأثر التشريعي، ولا شك أن كل هذه الجهود تصب في إبراز أهمية قياس الأثر التشريعي، ومشاركة ذوي التخصصات المختلفة في هذا المجال إثراء لتطوير المنظومة التشريعيَّة. ويرى المؤلف أنه قد آن الأوان لإدراج مادة مستقلة تعنى بقياس الأثر التشريعي تدرس في كليات الشريعة والقانون، وكذلك في الاقتصاد والإدارة والاجتماع.

هذا الكتاب سيكون الحديث فيه عن أهمية قياس الأثر التشريعي على القرارات العامة والأنظمة واللوائح وتعديلاتها، من جانبها القانوني في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، وسنركز على أن يشمل نماذج تطبيقيَّة وتحليلات قانونيَّة تفصيليَّة من البيئة التشريعيَّة السُّعوديَّة، وقد كنت أشرت إلى شيء من ذلك في محاضرة سابقة لي عن السلطة تشريعيَّة ومراحل إصدار الأنظمة في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة في معهد الإدارة العامة بالرياض، وكان ذلك ضمن نشاطات المعهد المتميزة في الحقل القانوني والتشريعي والعلمي. أما الجوانب الأخرى الاقتصاديَّة والاجتماعيَّة والإداريَّة، على الرغم من أهميتها سأدعها للمختصين فيها في الفروع العلميَّة الأخرى، لعلهم يكملون قياس الأثر التشريعي من منظور تلك التخصصات العلميَّة، وسيكون موضوع دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية من الأمثلة التي ستحظى بشيء من التفصيل والمناقشة بإذن الله، جعلنا الله من الموفقين إلى العلم النافع والعمل الصالح، ففي صحيح مسلم عن زيد بن أرقم أن النبي ﷺ يقول: «اللهم اني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها».

إن مناقشة الموضوعات القانونيَّة المهمة التي لها ارتباط بفقه القضايا المعاصرة، والكتابة فيها وتقديم الكثير من الاستشارات والبحوث العلميَّة للجهات الحكوميَّة وغيرها وتقديم المحاضرات المتخصصة تجاه المجتمع

وقضايا المعاصرة، يعد من أهم أدوار أهل التخصص العلمي إثراءً للمستقبل الفقهي والقانوني والإداري والاقتصادي في المجتمع؛ لأن هذا الدور الذي يقوم به المتخصص في مجاله يحقق دورًا مهمًّا للتطوير والتنمية الفقهية والقانونيَّة والإداريَّة في المجتمع، وأيضًا جانب آخر، وهو تحقيق التوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ الطموحة، كما أن ذلك التواصل المجتمعي يسهم في نقل المعرفة والخبرات من المتخصص إلى فئات المجتمع المتنوعة، بما في ذلك التخصصات العلميَّة الأخرى ذات العَلاقة؛ ليكون التعاون العلمي وسيلة لفهم ما يدور في المجتمع وإشكالاته، واحتياجاته؛ فيحصل التكامل المعرفي المطلوب. ومن ثمَّ هذا الكتاب ما هو إلا إحدى هذه الخطوات الجادة في اتجاه فهم آلية اتخاذ القرارات العامة الصائبة والأنظمة وتعديلاتها وقياس الأثر التشريعي المترتب عليها من جميع النواحي، وتقديم المقترحات والحلول، على نحو يحقق المصلحة العامة، ويحقق تطلعات ولاة الأمر حفظهم الله في رفعة المملكة، وعلو شأنها على الصعيدين الوطني والدولي.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الصفحات إنما هي محاولة لتبادل الخبرة والمعرفة في مجال دقيق ومهم لم تتناوله المناهج العلميَّة في الفقه الإسلامي والقانوني بالشكل المطلوب على الرغم من أهميته البالغة، ولعلي أسلط الضوء على ممارسات فعلية من الواقع العملي؛ لأن القارئ الكريم من أساتذة وطلاب الفقه والقانون والاقتصاد والاجتماع والإدارة وغيرهم

من المهتمين يحتاجون مع المعرفة النظرية المتوافرة بين أيديهم إلى المعرفة التطبيقيَّة والتحليل القانوني من الممارسين والمختصين، الذي قلما تجده في كثير من الكتب المعاصرة، لأن علم القانون، كما هو حال الكثير من المعارف، يرتكز على الفهم الصحيح للنصوص القانونيَّة في مجموعها وآثارها.

وكاتب هذه السطور على يقين أن النخبة المباركة من القراء الكرام من أساتذة وطلاب في التخصصات العلميَّة ذات العَلاقة، لديهم من العلم والتمكن البحثي ما يمكنهم من معرفة المزيد حول هذا الموضوع، ولكن الإضافة التي أسعى لها هو إبراز هذه الفكرة للبحث والتأمل، مع تقديمها من خلال الخبرة الميدانية والممارسة التشريعيَّة، مقرونة بأمثلة تطبيقيَّة تحليليَّة.

ومن الأمور التي لا بُدَّ من التنبه إليها لمن يعمل في التشريع وصناعة الأنظمة واللوائح أو القرارات العامة، بل وفي كل شأن، أن يأخذ في الحسبان أهمية إتقان العمل والأمانة في أداء المسؤولية، فمثلًا في الأمور النظاميَّة ليس فقط المهم هو الإنجاز الكمي الذي ما يلبث إلا أن يكون محل التعديل والنظر علاوة على أثره على اضطراب المراكز القانونيَّة. فلا بُدَّ من الجمع بين إحكام الجودة وسرعة الإنجاز، وقد أرشدنا الرسول محمد ﷺ إلى ذلك في قوله: إن الله يحِبُّ إذا عمِلَ أحدُكم عملًا أنْ يُتقِنَه، وهذا الحديث صحيحٌ في معناه، ويتوافق مع النصوص الشرعيَّة، ومنها

قوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا ﴿٥٨﴾ ﴾ [النساء:٥٨].

ومما يؤكد أهمية هذا الكتاب أن منتدى الرياض الاقتصادي في دورته الثالثة عن "البيئة العدلية ومتطلبات التنمية الاقتصاديَّة" انظر الاقتصاديَّة، الجمعة ١ مايو.٢٠٠٩، جاء فيه:

«إن الدراسة حددت عوائق ضمان تطبيق التشريعات كأحد ملامح تطوير البيئة التشريعيَّة في الدولة، في عدم وجود جهاز مركزي مستقل، يقوم بمراقبة تطبيق الأنظمة واللوائح، وغياب دور الرقابة الداخلية بالشكل الكافي، وغياب الآليات الواضحة للدور الرقابي لهيئة الرقابة والتحقيق، وديوان المراقبة العامة في مجال تطبيق الأنظمة، وقد اتضح من خلال الدراسة وجود عوائق تواجه ضمانات التطبيق، وهي:١. عدم وجود جهاز مركزي مستقل يقوم بمراقبة تطبيق الأنظمة واللوائح.٢. عدم تفعيل دور الرقابة الداخلية بالشكل المأمول، وعدم قيام بعض الجهات التنفيذيَّة بمراجعة الأنظمة واللوائح المتعلقة بها، لتقييمها بالشكل الكافي، وقد ظهر أن (٦٩%) من عينة الدراسة ترى أن مراجعة الأنظمة في المملكة لا تتم بصفة دورية».

كل ذلك يزيد في أهمية بحث هذا الموضوع في هذا الكتاب، ومن الله سبحانه وتعالى نستمد العون والتوفيق.

أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني؛ وذلك بدمجهما في كليات الشريعة والقضاء والحقوق وما يعادلها

المبحث الأول: أهمية المبادرة بتصحيح المسار التعليمي الشرعي والقانوني ومعرفة الفرق في اختلاف القانون الواجب التطبيق في الدول المختلفة.

المبحث الثاني: مناقشة أساسيات إشكالية الازدواجية في التعليم الشرعي والقانوني، وكيفية نشأتها لدينا.

المبحث الثالث: الاستفادة من منهج الإمام الشاطبي رحمه الله في مواجهة الجمود العلمي في القرن الثامن عشر.

المبحث الرابع: مناقشة علميَّة هادئة في الرأيين في دمج التعليم الشرعي والنظامي.

- أمثلة موجزة لدمج تدريس مواد الفقه الإسلامي ذات العلاقة بالأنظمة المعاصرة.
- أهمية المحافظة على الثرة الفقهية الإسلامية وتنميتها.
- ضوابط تحقيق المناط تؤكد أهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية دمجًا علميًّا وليس تركيبًا في مواد مختلفة.
- خطورة التأخر في تصحيح مسار التعليم الشرعي والنظامي وأهمية دمجهما في المرحلة الجامعية وما يعادلها.
- ماذا قال الباحث فرانك فوقل Vogel Frank (الأستاذ المساعد في مدرسة القانون في جامعة هارفرد) في كتابه: Islamic Law and Legal System: Studies of Saudi Arabia.
- دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية، يتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠، وسيترتب عليه توفير مبالغ ماليَّة على الميزانية العامة للدولة.

المبحث الأول

أهمية المبادرة بتصحيح المسار التعليمي الشرعي والقانوني ومعرفة وتمييز الفرق في اختلاف القانون الواجب التطبيق في الدول المختلفة

إن من أهداف قياس الأثر التشريعي المهمة كما أشرنا إلى ذلك من خلال مناقشة عدد من الأمثلة التطبيقيَّة، ودراسة بعضها دراسة تحليليَّة قانونيَّة في الكتاب السابق، هو التأكُّد من تنفيذ النظام الصادر من السلطة التشريعيَّة أو القرار الصادر من مجلس الوزراء، وهنا مثال جدير بالتأمل والدراسة لأهمية أثره التشريعي، ولذلك أفردت له هنا كتابًا مستقلًا، حرصًا على بيانه وإيضاحه؛ حيث - حسب علمي - لم يبحث ويناقش بالشكل المطلوب، على الرغم من أهميته.

هذا الموضوع كان محل اهتمام كاتب هذه السطور إدراكًا لأهميته وسبر غور لأبعاده، قبل ما يزيد على (ثلاثين) عامًا، كتب في جريدة الرياض بتاريخ ٢٢/ رمضان /١٤١٦هـ مقالًا بعنوان "إلى وزارة التعليم العالي مع التحية.. بتدريس الأنظمة في كليات الشريعة، وفي إطار السياسة الشرعيَّة يمكن منع الازدواجية وتجفيف منابعها".

وتكمن أهمية هذا الموضوع في معرفة وتمييز الفرق في اختلاف القانون الواجب التطبيق في الدول المختلفة، فمثلًا عندنا في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة حيث نص النظام الأساسي على أن الحكم وفق الشريعة الإسلاميَّة وأن جميع الأنظمة التي تصدر من السلطة التنظيميَّة (التشريعيَّة)

يجب ألا تخالف ذلك، بينما الأمر يختلف عن الدول التي لـديها قواعـدها الدستورية وقوانينها المحلية التي لا تعتمد أصلًا على الشـريعة الإسـلاميَّة، وبالتالي ستكون هذه القوانين التي تدرس في كليات الحقـوق أو القـانون لديها تمثل ما يحتـاج إليـه الطـلاب والطالبـات لفهمـه لـديهم في ممارسـة القضاء والمحاماة والأعمال القانونيَّة والاستشـارية ونحوهـا في ضـوء هـذه القوانين، وهذا يشمل الكثير من الدول، منها على سبيل المثال الولايـات المتحدة الأمريكية التي تعتمد على النظام القانوني المسـتمد مـن السـوابق القضـائية (precedents)، والقـانون العـام Common Law) والقـانون المدني، ولا تتقيد بأي مبادئ دينية، فهذه القوانين تسن بناءً على الدستور الفيدرالي الأمريكي ودساتير الولايات، والاجتهاد القضـائي القـانون، إذ نجد أنه يعتمـد علـى الدسـتور، والتشـريعات الصـادرة عـن الكـونجرس والولايات، والسوابق القضائية، بينمـا لـدينا في المملكـة الأنظمـة تشـرع وتعتمد على الشـريعة الإسـلاميَّة بوصـفها المصـدر الأساسـي للتشـريع، وتستمد أحكامها من القرآن الكريم والسنة النبوية، والإجمـاع والقيـاس، والاجتهادات الفقهية، وفي الوقـت ذاتـه يؤخـذ في الحسـبان المسـتجدات ومتطلبات الحياة المسـتمرة وإصـدار الأنظمـة ذات العَلاقـة بشـأنها، وفي فرنسا مثلًـا، حيـث تتبـع النظـام القـانوني المـدني (Civil Law System) ويعتمد هذا النظام بشكل أساسي علـى القـوانين المكتوبـة والتشـريعات، التي تُعتبر المصدر الـرئيس للقواعـد القانونيَّـة، بعكـس النظـام القـانوني

الأنجلو ساكسوني (Common Law) الذي أشرنا إليه كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية الذي يعتمد بشكل أكبر على السوابق القضائية، والنظام القانوني الفرنسي متأثر بالقانون الروماني القديم، وتم تقنينه بشكل كبير خلال فترة نابليون بونابرت؛ حيث أصدر القانون المدني الفرنسي (Code Civil) المعروف باسم "قانون نابليون" عام ١٨٠٤. وهذا القانون يعتبر أحد أعمدة النظام القانوني الفرنسي وما زال يؤثر في الكثير من الدول، (لمزيد من المعلومات انظر (Constitutional and Administrative Law, Butterworths ،by Daived Pollard ، Neil Parpworth and David Hughes، Third Edition)

والجدير بالذكر أن القانون الفرنسي ما هو إلا نتاج الفقه الإسلامي وفق المذهب المالكي مع تعديلات عليه، كما يقول الدكتور/ بن زيطة عبد الهادي أستاذ في جامعة أحمد دراية،، الجزائر، في ورقته «الدراسة المقارنة بين الشريعة الإسلاميَّة والقانون الوضعي: دراسة في المنطلقات والمناهج» مقدمة إلى مؤتمر دراسة الأنظمة في كليات الشريعة بين الواقع والمأمول «بتنظيم من كلية الشريعة والقانون بجامعة الجوف، يومي ١٧ و١٨ أكتوبر ٢٠١٧م».

يقول: (.. وقد ثبت تاريخيًّا أن الدراسة المقارنة أنتجت تشريعًا مهمًّا هو التقنين المدني الفرنسي المعروف بتقنين نابليون لسنة ١٨٠٤؛ حيث ذكر المستشرق الفرنسي «سيديو» (Sedillot) أن الحكومة الفرنسية أمرت بترجمة كتاب مختصر فقه

الخليل بن إسحاق، في الفقه المالكي، ثم تلقته بالقبول، وعمدت إلى تحويله لاحقًا إلى ما يسمى بتقنين نابليون).

ونعود إلى حديثنا عن أهمية معرفة القانون الواجب التطبيق واختلافه بين الدول، إذ إن ذلك له أثر على نوعية وطبيعة القوانين المطبقة في الدولة، وهو ما يتبع أن يكون النظام التعليمي الشرعي أو القانوني أو كلاهما بحسب الدولة، رافدًا مهمًّا من روافد البيئة العدلية والتشريعيَّة، فمثلًا نحن في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة وكما أشرت دولة تطبق أحكام الشريعة الإسلاميَّة، وفي الوقت نفسه تصدر الأنظمة المتنوعة التي تحتاج إليها متطلبات العصر، وهي لا تخالف الشريعة، ولذلك نحن في المملكة عندما نفرد دراسة الأنظمة أو القانون في أقسام أو كليات مستقلة، وبعيدًا عن دراسة الشريعة يكون لدى الخريج نقص في المعلومات الشرعيَّة التي يحتاج إليها، ويحتاج إليها المجال العملي الذي سيعمل فيه في الوطن، وأيضًا العكس الخريج الذي يدرس الشريعة بمفردها يكون لديه نقص في المعلومات القانونيَّة اللازمة له بعد التخرج، وهذا مشاهد ومدرك في أرض الواقع، ولذلك نحن بحاجة ماسة أن يوحد التعليم الشرعي والنظامي معًا؛ ليكون ممارسة فعلية لقدرة الشريعة الطاهرة على مواكبة الزمان والمكان وقدرتها على احتواء جميع المستجدات والنوازل.

ولذلك هذا الموضوع الذي نناقشه في هذا الفصل له أهمية بالغة في دمج التعليم الشرعي والنظامي (القانوني) ومنع الازدواجية الحاصلة وأسبابها ونتائجها، بما يحقق المقاصد الشرعيَّة؛ لأن هذه الأنظمة ماهي إلا

امتداد فرعي للأصول الشرعيَّة، حيث جميع الأنظمة لا تخالف الشرع المطهر، وتحقق المصلحة العامة، خاصةً عندنا في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، التي استطاعت أن تقدم نموذجًا قانونيًّا فريدًا، حيث طورت منظومة القوانين لديها، وشاركت المجتمع الدولي في الاتفاقيات الدولية والإقليمية، وفي الوقت ذاته حافظت على أصولها الشرعيَّة المستمدة من الكتاب والسنه، وهذا نموذج فريد حري أن يحتذى به من بقية الدول العربيَّة والإسلاميَّة.

المبحث الثاني

مناقشة أساسات إشكالية الازدواجية في التعليم الشرعي والقانوني، وكيفية نشأتها لدينا

ولكي نبسط الحديث في هذا الموضوع لا بُدَّ من مناقشة أساسات هذه الإشكالية وكيفية نشأتها لدينا، كان هذا الموضوع - قبل أربعين أو خمسين سنة - لم يكن محل قبول أو مناقشة من بعض المختصين في الشريعة، مع أنه ليس بالأمر الجديد على الفقه الإسلامي في دراسة النوازل والمستجدات، إلا أن أولئك كان لديهم شيء من الحذر، وبحسن نية دون شك من الفكرة الجديدة التي تتطلبها المرحلة، هل يمكن أن يؤثر دراسة القانون على دراسة الشريعة أو أن يحل محلها، وهل سيكون كل نظام أو قانون مخالف للشرع المطهر، وهذا الحذر لم يكن له ما يبرره، سواء في ذلك الوقت أو في الوقت الحاضر، حيث إنه لا يعني بالضرورة كون أن بعض القوانين المطبقة في عدد من الدول العربيَّة بعد الاستعمار، فيها مخالفات شرعيَّة، أن يفهم أن ذلك سيحل محل الشريعة، لأن المملكة - بحمد الله وتوفيقه - منذ تأسيها قبل ثلاثمائة سنة كان نهجها واضحًا وثابتًا في تحكيم الشريعة الإسلاميَّة، ولذلك لم يكن لهذا الحذر محلًّا، ومع ذلك كانت ردة الفعل لهؤلاء هو الإقصاء لمثل هذه المقارنات، مع أن ذلك الإقصاء لا يتوافق مع القاعدة الأصولية المعروفة أن الحكم على الشي فرع من تصوره وفهمه وإدراكه، ثم قابل هذا الموقف أيضًا موقف مشابه

عن عدم إدراك وفهم من بعض الذين درسوا القانون في هذه الدول، وقد يكون إيضاحهم آنذاك ليس بالمستوى المطلوب أيضًا، فكانت الفجوة بينهما واضحة، وقد نلتمس أو قد لا نلتمس العذر لهم في تلك المرحلة، لأن ذلك الحذر كان من حرصهم على حفظ الشريعة المطهرة، ولكن المبالغة في الحذر مذمومة أيضًا، وفي الوقت الحاضر بحمد الله وتوفيقه زالت أسباب تلك الفجوة، وجاء النظام الأساسي للحكم ليؤكد ما استقرت المملكة عليه في هذا الصدد، وصدرت الأنظمة المتنوعة، وهي لا تخالف الشريعة المطهرة.

إن الرؤية الشاملة في دراسة هذا الموضوع وتأمله من جميع جوانبه يبين مدى الحاجة لمواكبة المستجدات والنوازل، وهذا يتطلب جهدًا علميًّا مشتركًا من المعاصرين في كلا التخصصين، لتقديم منهجية علميَّة تعليميَّة شرعيَّة نظاميَّة واضحة ثرية شاملة، يكون فيها القيام بالواجب تجاه الشريعة أولًا، ثم ما ينفع البلاد والعباد، وأقول الواجب تجاه الشريعة أولًا، لأن الإقصاء في عدم تعليم العلوم القانونيَّة مع العلوم الشرعيَّة، يترتب عليه إقصاء الشريعة المطهرة ذاتها تدريجيًّا عن المجتمع، وقد حصل ذلك في بعض الدول العربيَّة نتيجة عدم الاجتهاد الفقهي السليم في حينه، ولذلك قد يصفه البعض بأنه نوع من العلمانية التي تفصل الشريعة تدريجيًّا عن الحياة ومتطلباتها، وإن كان هذا القصد بطبيعة الحال غير موجود البتة، لكن الكيِّس من اتعظ بغيره.

والحمدالله نحن في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة مع وجود النموذج السعودي التشريعي الرائع والمميز، الذي من خلاله أصبح واضحًا جليًّا أن الأنظمة التي تصدر لدينا ماهي إلا تحقيق للمقاصد الشرعيَّة، ولا تخالف الشرع المطهر، ثم إننا في المملكة حفظها الله قد ثبت واستقر بحمد الله وتوفيقه أن الأمور والأصول الشرعيَّة ثابتة، فقد جاء النص صريحًا واضحًا ثابتًا في المادة (الأولى) من النظام الأساسي للحكم على إزالة أي لبس في هذا الاتجاه، ونصت المادة على (المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، دولة عربية إسلاميَّة، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ. ولغتها هي اللغة العربيَّة، وعاصمتها مدينة الرياض. وأيضًا المادة (السابعة والستون) نصت على (تختص السلطة التنظيميَّة بوضع الأنظمة واللوائح، فيما يحقق المصلحة، أو يرفع المفسدة في شؤون الدولة، وفقًا لقواعد الشريعة الإسلاميَّة، وتمارس اختصاصاتها وفقًا لهذا النظام ونظامي مجلس الوزراء ومجلس الشورى). والآن بحمد الله، قد تصححت الرؤية في فهم المقصود، وأن المقصود هو السياسة الشرعيَّة والمصالح المرعية في احتواء هذه الأنظمة ودراستها ضمن المواد الشرعيَّة وتأصيلها تأصيلًا شرعيًّا مواكبًا لمستجدات العصر وحاجة البلاد والعباد. وقد أكد هذا المنهج قادة الدولة السعودية الأولى فمثلًا يقول الإمام عبد العزيز بن محمد رحمه الله: «اللهم أبقِ فيهم كلمة لا إله إلا الله، حتى يستقيموا عليها ولا يحيدوا عنها» وكذلك في الدولة السعودية الثانية،

يقول الإمام فيصل بن تركي رحمه الله: ((وما زلتم في خير وعافية والذي أوصيكم به تقوى الله تعالى في الغيب والشهادة والعمل بما يرضيه، وتجنب معاصيه، والمعاداة والموالاة فيه)) انظر الدليل المعرفي للمحتوى التاريخي ليوم التأسيس، دارة الملك عبدالعزيز، ومشار إلى ذلك وكالة الأنباء السعودية ١١ شعبان ١٤٤٦هـ الموافق ١٠ فبراير ٢٠٢٥م (واس).

وأكد أيضًا هذا هذا المنهج موحد هذه البلاد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود رحمه الله في الكثير من خطاباته، ففي عام ١٣٤٩هـ وفي الدورة الثانية المنعقدة لمجلس الشورى في شهر ربيع الأول من ذلك العام، أكد الملك عبد العزيز رحمه الله، ضرورة أن تكون الشريعة الإسلاميَّة مصدرًا لكل القوانين التي تسن.. (انظر تفاصيل ذلك في الجريدة الرسمية (أم القرى) العدد (٢٩٥) ربيع الأول سنة ١٣٤٩هـ. مشار إلى ذلك في كتابنا القانون الدستوري السعودي سبق الإشارة إليه). وقد سبق ذلك قوله رحمه الله: ((.. إن اعتصامي بالله... يدعوني إلى تحكيم الشريعة في الدقيق والجليل..) (انظر جريدة أم القرى العدد ٢٢٨ بتاريخ صفر سنة ١٣٤٧هـ)، وغير خافٍ على كل مطلع حرص الملك عبد العزيز رحمه الله على تحكيم الشريعة الإسلاميَّة، وكذلك أبناؤه الملوك البررة رحمهم الله، وحتى هذا العصر الزاهر المبارك أدام الله عزه ونصره، وهذا خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان في تغريدته في منصة (X) بتاريخ ٢٢/ ٢/ ٢٠٢٥م بمناسبة يوم التأسيس، يقول: "نعتز بذكرى تأسيس دولتنا المباركة قبل ثلاثة قرون،

على الأمن والعدل والعقيدة الخالصة، ولا زال نهجنا راسخا منذ ذلك الحين. في وطن يتقدم إلى الريادة في مختلف المجالات".

ونشير إلى مسألة عقائدية مهمة عند دراسة منهجية التعليم الشرعي والنظامي، هي أن الإسلام عقيدة وشريعة كامل مكتمل، فقد قال الله سبحانه وتعالى في القران الكريم: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣]، ومع رسوخ هذا الأصل الإيماني الركين نجد ثبات هذه الشريعة المطهرة في عقيدتها، وفي تجدد شريعتها وصلاحها بحسب الزمان والمكان، وهذه ميزة تميزت بها هذه الشريعة المطهرة، بثبات أصولها وتجدد فروعها، ولذلك بين الرسول ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم سبل الاجتهاد، ثم سار على ذلك من بعدهم من التابعين وسلف الأمة وخلفها من العلماء الأجلاء الذين اجتهدوا في تنزيل الأحكام الشرعيَّة على النوازل والمستجدات؛ ولذلك ما نرمي إليه في هذه الدراسة ما هو إلا امتداد لاستمرار احتواء الشريعة المطهرة للنوازل والمستجدات المعاصرة، ومنها الأنظمة، وتأصيلها وفق القواعد الشرعيَّة المعتبرة.

المبحث الثالث

الاستفادة من منهج الإمام الشاطبي رحمه الله في مواجهة الجمود العلمي في القرن الثامن عشر

وكما سبق الإشارة إلى ذلك، ليس بجديد على الفقه الإسلامي دراسة النوازل والمستجدات، بل هو يتفق مع مقاصد الشريعة وقدرتها على مواكبة مستجدات العصر، فالمتأمل في كتب الفقه وأصوله، يرى بوضوح أنه قد سبق فيها الفقهاء الأوائل واجتهدوا وضربوا الأمثلة المعاصرة لأزمانهم وناقشوها، وعلى سبيل المثال من يتأمل كتب الإمام الشاطبي رحمه الله في الموافقات وغيرها، يجد أنه من العلماء الذين كتبوا في الفقه وأصوله بروح التجديد العلمي والفكر الفقهي، وتحقيق المناط في المستجدات، وأضاف لبنة مهمة في البناء المنهجي، جددت الاتصال بين الفروع والأصول، لقد كان الإمام للشاطبي رحمه الله، مدركًا للمسؤولية عن جمود المستوى العلمي في عصره في القرن الثامن الهجري. فانتقد ذلك الجمود في المستوى العلمي، وأوضح أن العلم الذي يتباهى به العلماء في عصره لا يعدو أن يكون جمعًا للأقوال، وحفظًا للمختصرات، وشيوع المصطلحات اللفظية من المضمون المعرفي. وانتشار ظاهرة التعصُّب والمباهاة، بل والعداوة دون مبرر ديني ولا علمي بين أدعياء العلم والمعرفة في عصره. ومن يتأمل ما كتبه الشاطبي رحمه الله في تحقيق المناط، أو ما كتبه ابن عاشور – رحمه الله – في كتابه المقاصد الشرعية، وفي كتابه

تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، يتمنى لو كانا رحمهما الله معنا اليوم ليريا حال الهوة بين بعض حملة الفقه والواقع المعاش، ليقدما نموذجا في إثبات قدرة الشريعة المطهرة في استيعاب جميع مستجدات الحياة وإثبات صلاحيتها لكل زمان ومكان، ليس فقط كلامًا يقال، وإنما استدلال واجتهاد على ما يستجد في أرض الواقع، وأحسب على الرغم من قلة البضاعة أن الشاطبي وابن عاشور - رحمهما الله - لو كانا معنا لما قبلا بهذا التشتت بين دراسة الشريعة، ودراسة الأنظمة التي لا تخالف الشرع المطهر، خاصة عندنا في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.

ومع ذلك ما زال في الوقت الحاضر نقص ملحوظ في العناية بتنزيل الأحكام الفقهية على النوازل العصرية من أنظمة وغيرها مع أهميتها في حياة الناس وحقوقهم وواجباتهم، مع أن هناك عناية لا تنكر في جانب الحكم الشرعي استنباطًا، وهذ التأخر في هذا الجانب أظن أن سببه فصل دراسة الأنظمة عن دراسة الشريعة منذ سنين، فلم يعد باستطاعة المتخصص الشرعي تنزيل الأحكام على النصوص النظاميَّة لأسباب كثيرة، منها أنه لم يسبق له أن درسها أو تعامل معها، لأن دراسته كانت مركزة فقط على الجانب الفقهي وأمثلته التي أوردها الفقهاء الأوائل في عصورهم. والمتأمل يرى بوضوح بعض الكتب - وهي قليلة - التي كتبها متخصصون في الشريعة وحاولوا مناقشة بعض الأنظمة، فتجد هناك

غزارة في استعراض ما ذكره علماء السلف وإيراد آرائهم وأدلتهم وأمثلتهم، وعند تنزيل خلاصة ذلك الفقه على الواقع تجد مسافة بعيدة بين شرح النظام وربطه بالحكم الفقهي، وأحيانًا تجد عند بعضهم نقولات من شروحات بعض الأساتذة القانونيين من دول عربية مع الإشارة إليها أحيانًا تصريحًا أو تلميحًا أو غير ذلك!، ولذلك هذا الموضوع الذي سيناقش في هذا الفصل مهم جدًّا، وأسال الله سبحانه وتعالى أن ينير بصرنا وبصيرتنا، ويهدينا إلى الطريق المستقيم، فنبصر ونصحح المسار التعليمي، الذي تأخرنا كثيرًا في تصحيحه وإيراده المسلك السليم، بتعاون الجميع من المختصين في الشريعة والأنظمة. والحمد لله أن علماءنا الأجلاء في الشريعة المعاصرين، سواء في الجامعات السُّعوديَّة أو غيرها، فيهم بإذن الله البركة والقدرة العلميَّة على الاجتهاد والبحث والتأمل في جميع المستجدات، ولديهم القدرة في التعاون مع المختصين في الأنظمة لصياغة منهجية تعليميَّة تحقق مقاصد الشريعة أولًا، وتحقق مواكبة المستجدات.

يقول معالي الشيخ صالح بن حميد أستاذ الشريعة وإمام الحرم المكي، ورئيس مجلس الشورى سابقًا، في محاضرته في كلية الشريعة بالرياض عن ((صناعة الفقيه)) انظر الجمعية الفقهية السُّعوديَّة، ٢٩/ ١٢/ ١٤٣٠هـ:

(.. الضوابط التي يحتاج إليها الفقيه في العصر الحاضر.. فقه الواقع المحيط بالمسألة المجتهد فيها، ومراعاة السياسة الشرعيَّة، وهي عبارة عن استحداث أحكام زاجرة اقتضتها الحال، ولم تكن في زمن الرسول ﷺ دفع للمفسدة وجلب للمصلحة..).

والمتأمل في كلام الشيخ صالح حفظه الله، أعلاه وما سيأتي من كلام غيره في هذا الموضوع، يجد أنه ينسجم فيما نتجه إليه، في أهمية دمج التعليمين الشرعي والنظامي في مكان واحد، ومنع الازدواجية، وفق رؤية شرعيَّة نظاميَّة محكمة؛ لأن معرفة الأنظمة التي يصدرها ولي أمر المسلمين لتنظم أحوال الناس المستجدة، أو الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة، ودراستها عند دراسة الفقه الشرعي الذي تسند إليه، يتفق مع ما ذكره معالي الشيخ، وهو مِمَّن عاصروا العمل التشريعي وعرفوا مجريات الواقع.

أيضًا فضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة سابقًا، ووزير الدولة وعضو مجلس الوزراء، في محاضرته القيمة عن "تكوين الملكة الفقهية" في الدورة العلمية الفقهية الأولى في التأسيس الفقهي في رحاب المسجد الحرام بتاريخ ٢/ ٨/ ١٤٤٦هـ، وقد أوضح وأبان العديد من الأمور المهمة في التكوين الفقهي الذي يحتاج إليه الفقيه، فقال: «...إذا عرفت صورة المسألة وتميزت لك عن المسألة الأخرى تدخل في معرفة الفقه حقيقة ....» انتهى. ولذلك نحتاج أن نركز وندرك مسألة أهمية النظر في تصحيح المسار التعليمي، وتوحيد التعليم الشرعي والنظامي ومنع الازدواجية الحاصلة الآن في هذه الكليات والأقسام على النحو الموضح فيما سبق، لنقدم ما يفيد، ويحقق المصلحة في هذه المسألة.

ولفضيلة الشيخ سليمان الماجد قاضي الاستئناف وعضو مجلس الشورى سابقًا، بيان فقهي رزين، أثناء حديثه عن التعامل الفقهي مع الواقع المعاصر، حيث يقول: «..... أنه من الخطأ أن تأتي بأشياء قيلت في زمن معين وننقلها إلى زمن متغير وأوضاع متغيرة .... وأنه من الصعوبة أن تأتي بفتوى مضى عليها خمسين سنة لتطبقها على الزمن المعاصر إذا اختلفت المتغيرات.....» انتهى . ولذلك لابد من إعادة النظر فيما نحن عليه في مسار التعليم محل البحث، لأن المتغيرات التي بنيت عليها الطريقة السابقة استجدت وتنوعت في الوقت الحاضر والحاجة إلى الدمج أصبحت ضرورة لمن يدرك عمق الواقع العملي في البيئة العدلية والتشريعية.

ويقول فضيلة الشيخ عبد الله بن الشيخ محفوظ بن بية، في محاضرته في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة بالرياض، تنظيم مركز التميز البحثي في القضايا المعاصرة في الجامعة بتاريخ ٤/ ١١/ ١٤٣٢هـ، عن «فقه الواقع والتوقع تأصيلًا وتفريعًا»:

نحن في واقعنا المعاصر.. مدعوون للتعامل مع فقه الواقع لنقدم رؤية ونقدم رأيًا لقياس الغائب على الشاهد، وأن نستعمل كل الوسائل، وأن نستنفد كل الطاقات العلميَّة لمواجهة هذا الواقع بطرق الاجتهاد المتاحة.. يقول شمس الإسلام أبو عبد الله ابن القيم رحمه الله تعالى، وهو يتحدث عن الواقع، رحمه الله تعالى، ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم، أحدهما فهم الواقع، والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والإمارات والعلامات، حتى يحيط به علمًا، وفهمًا، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في

كتابه، وعلى لسان رسوله في هـذا الواقـع، ثـم يطبـق أحـدهما علـى الآخـر، وأن يسلكه في التعامل مع القضايا المستجدة.. فكل منهم تعامل مع واقع في زمانه، فكل الأئمة رضي الله عنهم كان كل مـنهم يتعامـل مـع الواقـع، لكـن، كيـف نكتشـف الواقع؟ هذا سؤال مهم جدًا، هذا السؤال أجاب عنه أبو حامد الغزالـي في كتـاب واحد، تحقيق المناط مستويات بحسب الجهة المخاطبة، فعلينـا أن نفهـم لـيس الفقيـه وحده، فهذا العصر تحقيق المناط يحتاج إلى خبراء ومجموعات وفريق، أرى أن تقترح مادة للواقع تدرس الواقع.. فنحن نحتاج إلى تحقيق المناط في المجـالات الاجتماعيَّـة، وفي المجالات الاقتصاديَّة، وفي مجالات العلاقات الدولية، فلعلنا أن نرتقـي إلى حـل هذه المشكلات...) انتهى.

والمتأمل في كلام معالي الشيخ عبد الله بن بيـة يـدرك كـم تأخرنـا في الاجتهاد ومواكبة المستجدات المعاصرة، ولذلك كاتب هذه السطور يـرى أن دراسة الأنظمـة في ضـوء الشـريعة في المـواد ذات العَلاقـة، هـي مـن المستجدات الضرورية التي لا بُدَّ من بذل الجهـد الفقهـي في كتابـة مـنهج فقهي نظامي محكم رشيد تستفيد منه الأجيال، يواكب المرحلـة المعاصـرة، ويقوم بالدور العظيم للشريعة المطهرة، ويُحتذى به من الجامعات المماثلـة في العالم.

وفي هذا العصر نواجه إشكالًا في أن أغلب الفقهـاء المعاصـرين لـيس لديهم الآلة العلميَّة القانونيَّة لإجراء الدمج العلمي، ولذلك هناك ملحظ جميل من كلام معالي الشيخ عبد الله بن بية عندما قال:

(وأن نستعمل كل الوسائل وأن نسـتنفد كـل الطاقـات العلميَّـة لمواجهـة هـذا الواقع بطرق الاجتهاد المتاحة) وأيضًا قوله: (.. فهذا العصر تحقيق المناط يحتـاج إلى

خبراء ومجموعات وفريق، أرى أن تقترح مادة للواقع تدرس وتبحث الواقع.. فنحن نحتاج إلى تحقيق المناط في المجالات الاجتماعيَّة، وفي المجالات الاقتصاديَّة).

كل ذلك يؤكد أهمية تشكيل فريق عمل من المختصين في الشريعة والقانون في هذا الموضوع محل الدراسة، وضرورة المبادرة فيه فقهًا ونظامًا.

وتقول الدكتورة صفاء أحمد شاهين، قسم الشريعة والدراسات الإسلاميَّة، جامعة القصيم، في بحثها في مؤتمر الفتوى واستشراف المستقبل، عن "الضوابط المعيارية في إنزال الأحكام الشرعيَّة" بتصرف:

(فان ممَّا يعانيه الواقع الإسلامي في عصرنا هذا، هو تزاحم الفتوى الناجم عن الرؤية النصفية لبعض المجتهدين الذين يعتقدون أن لب العمليَّة الاجتهادية هو الوصول إلى معرفة الحكم الشرعي، أما دراسة محل الحكم وكيفية بسطه على الواقع فلم تأخذ الاهتمام المطلوب، والملاحظ أن الذي امتد في حياتنا واستبحر هو فقه الحكم الشرعي، وهذا شيء طيب وجيد، ولكنه يبقى غير واقعي إذا لم يترافق مع فقه المحل وشروط التنزيل في الوقت نفسه، فالفقه الحقيقي في امتلاك القدرة على تنزيل أحكام النصوص على واقع الناس، ومعالجة مشكلاتهم وما يستجد من نوازل حياتهم...) انتهى.

نعم هناك حاجة ماسة لتطوير التعليم الشرعي، وفهم وإدراك أهمية الدراسات المقارنة والنوازل المستجدة من أنظمة ونحوها، وصولًا إلى العمق في دمج التعليم وفق منهجية مدروسة شرعيَّة نظاميَّة أصيلة.

هذا الأمر الذي نحن بصدده في بدايته سيكون فيه شيء من الصعوبة، بسبب مضي عدد من السنوات على المنهجية الحالية، وتخرج الكثير من

الخريجين وفق هذا النمط، علاوة على نشوء قناعات نتيجة لذلك، لكنها مع تعاون الجميع ستذوب هذه الصعوبة إذا علم سلامة المقصد، وفائدة الهدف ونتائجه، ولا شك أن البداية تحتاج إلى اجتهاد وجهد فقهي وتعاون علمي وبذل من المختصين في الشريعة والنظام، ولا شك أن حكومتنا الرشيدة أعزها الله داعمة لكل علم وجهد نافع يحقق المصلحة العامة ولا يخالف الشريعة المطهرة.

المبحث الرابع

مناقشة علميَّة هادئة في الرأيين في شأن دمج التعليم الشرعي والنظامي

من الأهمية بمكان مناقشة هذا الموضوع وبسطه ما أمكن، وعند تأمل المؤلف وجد أنه ما زال هناك رأيان يتجاذبانه، ولذلك فإن الأمر يتطلب مناقشة هذين الرأيين مناقشة علميَّة هادئة متوازنة؛ لأننا جميعًا في كلا الرأيين نسعى إلى الرأي الأصوب، وتحقيق مقاصد الشريعة، وحريصون على تحقيق المصلحة العامة. ونسأل الله جميعًا أن يرينا الحق حقًّا ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلًا ويرزقنا اجتنابه، إنه سميع مجيب، ونعرض هذين الرأيين على النحو التالي:

الرأي الأول: الذي نؤكده، ونرى فيه تحقيق مقصد الشريعة وتحقيق المصلحة العامة، ومتطلبات وحاجة المجتمع، وليس بجديد على الفقه الإسلامي في دراسة النوازل والمستجدات، وهو دمج التعليم الشرعي والنظامي في جميع المواد الفقهية ذات العَلاقة بمرحلة البكالوريوس، فيدرس الطالب أو الطالبة الأصل الشرعي أو المتن الفقهي مع دليله من الكتاب الكريم والسنة المطهرة، دراسة فقهية واعية، ويدرس معه أيضًا في ذات المادة ما يقابل ذلك في أرض الواقع من نظام أو لائحة أو معايير أو تنظيم دراسة نظاميَّة تأصيلية فاحصة، ومن ثَمَّ تكون المرحلة الجامعية موحدة المنهج في كل الكليات والأقسام وما يماثلها، ممَّا يوقف الازدواجية ويجفف منابعها، وسيأتي بيانه تفصيلًا.

الرأي الثاني: وهو بقاء الأمر على ما هو عليه في طريقة تعليم المواد الشرعيَّة في كليات الشريعة، والأنظمة في كليات وأقسام الأنظمة، وأنه ليس هناك حاجة لدمج التعليم الشرعي والنظامي في مرحلة البكالوريوس، وسيأتي بيان ذلك تفصيلًا.

وفيما يلي نناقش الرأيين على النحو التالي:

الرأي الأول: والذي نؤكده، ونرى فيه تحقيق مقصد الشريعة وتحقيق المصلحة العامة، ومتطلبات وحاجة المجتمع، وهو ليس بجديد على الفقه الإسلامي في دراسة النوازل والمستجدات، وهو دمج التعليم الشرعي والنظامي في جميع المواد الفقهية ذات العَلاقة في مرحلة البكالوريوس، فيدرس الطالب أو الطالبة الأصل الشرعي أو المتن الفقهي مع دليله من الكتاب الكريم والسنة المطهرة، دراسة فقهية واعية، ويدرس معه أيضًا في ذات المادة ما يقابل ذلك في أرض الواقع من نظام أو لائحة أو معايير أو تنظيم دراسة نظاميَّة تأصيلية فاحصة، وبذلك تكون دراسة هذا الطالب شاملة لمعرفة الأصل الشرعي وتطبيقه على الفرع الذي يعمل به في المجتمع وشاملة لفهم النصوص النظاميَّة وما يقابلها في المتون الفقهية، هذا الامتزاج العلمي يكون ملكة الطالب الفقهية الشرعيَّة والنظاميَّة، وهوما يحتاج إليه الطالب إذا تخرج، وهو أيضًا ما تحتاج إليه الجهات الحكوميَّة والخاصة المختصة منه، ونضرب مثالا لذلك؛ لأن بالمثال يتضح مقتضى الحال، فمثلًا في مادة الفقه إذا كان الدرس عن البيع والإيجار ونحوها

تدرس الأحكام الفقهية في البيع، سواء في المذهب أو المذاهب الأخرى بحسب الحاجة، وما يقرر في المنهج، ويدرس معها أيضًا ما يقابلها من مواد في نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١٩١) وتاريخ ٢٩/ ١١/ ١٤٤٤هـ، بحيث يكون فيه تطبيق عملي للمعرفة الشرعيَّة وما يقابلها من الإجراءات النظاميَّة، وإذا كان الدرس عن أحكام الأسرة يدرس معه نظام الأحوال الشخصية، وهكذا في المواد الأخرى ذات العَلاقة، وهذا الدمج العلمي في أروقة البحث في المرحلة الجامعية من الأهمية بمكان لتؤهل الطالب تأهيلًا شرعيًّا نظاميًّا.

ولعلي أقدم هنا تقريبًا مبدئيًّا عن كيفية تدريس الأنظمة كفرع أو امتداد عن الفقه الإسلامي؛ وذلك للمساهمة في تعميق الفهم لدى الطلاب والطالبات وجعل العمليَّة التعليميَّة أكثر شمولًا وفاعلية من ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

أولًا: الدمج فيما يمكن دمجه بين مواد الفقه الإسلامي وأصوله وفروع القانون ذات العَلاقة، فمثلًا تعليم مادة تاريخ التشريع الإسلامي والقانون: حيث يمكن أن توضح مراحل تطور الفقه والتشريع الإسلامي عبر العصور من حيث المذاهب أو المدارس الفقهية (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنبلية)، ثم مقارنة ذلك بتاريخ تطور القانون في العالم الإسلامي والغربي. وهذا يوضح للطلاب كيف تأثر القانون بالقواعد الشرعيَّة في هذه المراحل، وما نحن بحاجته في الوقت المعاصر..

ثانيًا: بحث أوجه التشابه والاختلاف؛ وذلك من خلال إعداد دروس تركّز على المقارنة بين الأحكام الشرعيَّة والقوانين في المجالات ذات العَلاقة مثال ذلك فيما يتعلق بالأحوال الشخصية مثل: (الزواج، والطلاق، والميراث). والمعاملات الماليَّة مثل: (العقود، المعاملات المصرفية وغير ذلك من الأمور الماليَّة، وقد كان هناك جهد ملموس ومقدر في هذا التقارب الفقهي والتنظيمي حيث من يطلع على "المعايير الشرعيَّة" التي صدرت عن المجلس الشرعي واللجان المصرفية الإسلاميَّة يجد نموذجًا للمواءمة بين المتون الفقهية والمعايير الشرعيَّة المستجدة، ويمكننا تسميتها بالمعايير النظاميَّة المصرفية، وهي تتشابه في أمور كثيرة مع بعض الأنظمة المعاصرة.

ثالثًا: التكامل بين الشريعة والنظام: من خلال توضيح كيف يمكن أن تتكامل مبادئ الشريعة وأحكامها مع بعض القوانين ذات العَلاقة، سواء أكانت المدنية والتجارية المعاصرة، خاصة في المملكة التي تحكم الشريعة الإسلاميَّة.

رابعًا: تطوير المناهج الدراسية: من خلال علم أصول الفقه، تدريس منهجية الاستنباط الشرعي لتطوير الفكر القانوني، وفي القواعد الفقهية يمكن استعراض القواعد الشرعيَّة ومقاصدها وربطها بالواقع القانوني المستجد.

وتفعيل الاجتهاد الفقهي والقانوني المعاصر، وتدريب الطلاب على الاجتهاد في القضايا المعاصرة والمستجدة مثل: الأنظمة وفي الموضوعات المختلفة، من ذلك فقه النوازل والمستجدات، ودراسة القضايا المستجدة وكيفية التعامل معها من منظور فقهي وقانوني.

خامسًا: التخصصات القانونيَّة، ولن أطيل هنا لأن من يطلع على خطط ومناهج كليات الشريعة والقانون (وقد أشرت إلى بعضها في المرفقات) يجد أن فيها جوانب مشتركة، وتؤكد أن الدمج ممكن وفق ضوابط محددة، فمثلًا فقه القضاء التركيز على آليات التقاضي في المحاكم الشرعيَّة وما يقابلها في نظام المرافعات، أيضًا في مجال التحكيم الإسلامي من خلال شرح قواعد التحكيم في الشريعة، وكيف يمكن تطبيقها في النزاعات الحديثة، خاصة مع تطور التحكيم خاصة التحكيم التجاري وكثرة اللجوء إليه في فض النزاعات التجارية، مع الإشارة إلى أن التحكيم في الشريعة لا يختلف كثيرًا عن أنظمة التحكيم المعاصرة، فمثلًا قواعد اليونسترال في التحكيم. (UNCITRAL Arbitration Rules) وهي قواعد للتحكيم هي مجموعة من القواعد الإجرائية التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (UNCITRAL) بهدف تنظيم عمليات التحكيم التجاري الدولي بطريقة عادلة وفعالة. تُستخدم هذه القواعد في المنازعات التي يرغب الأطراف في حلها من خلال التحكيم بدلًا من المحاكم القضائية التقليدية. لمزيد اطلاع حول هذه الجزئية، انظر

(Dr. Mohmmed Aljarba Commercial Arbitration: A study of its role, in The Saudia Arabia Context. Ph.D. Thesis, law of University of Wales Aberystwyth, U.K.2001).

سادسًا: تجدر الإشارة إلى أهمية إلى تأكيد الإيمان العقائدي بكمال الإسلام عقيدة وشريعة، وأن الشريعة الإسلاميَّة أو القانون الإسلامي ليس مجرد قواعد من صنع البشر، بل يحمل بُعدًا إيمانيًّا عقائديًّا وأخلاقيًّا، بأن الشرع الإسلامي المطهر مصدره الوحي من القرآن والسنة وما يتفرع منهما، قال تعالى: ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾[المائدة: ٣] فهو كامل وصالح لكل زمان ومكان.

- أمثلة موجزة لدمج تدريس مواد الفقه الإسلامي ذات العلاقة بالأنظمة المعاصرة والمستجدات

وكما أشرت إلى أن دمج تدريس القانون بالفقه الإسلامي ذات العلاقة بالأنظمة المعاصرة والمستجدات يتطلب منهجًا متكاملًا يجمع بين القواعد الشرعيَّة المحكمة المستمدة من الفقه الإسلامي وأصوله المعتبرة، وتلك الأنظمة وكل ما يستجد مع تأهيل الطلاب ليكونوا قادرين على المساهمة في تطوير الأنظمة بما يتناسب مع احتياجات العصر، ونحن في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، كدولة تطبق الشريعة الإسلاميَّة في نظامها القانوني، تحتوي على الكثير من الأنظمة التي تعكس تطبيقات الفقه الإسلامي مع بعض التطوير لمواءمة احتياجات العصر، ولتقريب، وجهة

النظر يمكننا استعراض بعض الأنظمة السُّعوديَّة وربطها بما يقابلها من كتب الفقه الإسلامي، فعلى سبيل المثال نظام الأحوال الشخصية الذي صدر مؤخر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/ ٧٣) وتاريخ ٦/ ٨/ ١٤٤٣هـ، هو تجسيد للقواعد الشرعيَّة؛ حيث يشمل الأحكام المتعلقة بالزواج، والطلاق، والنفقة، والحضانة، والوصية ويستند إلى القواعد الشرعيَّة وعلى جملة من الأحكام الشرعيَّة المنصوص عليها في كتب الفقه الإسلامي؛ مثل: الزواج والطلاق كتاب (الأم) للشافعي رحمه الله؛ حيث يوضح أحكام الزواج، شروطه، وأركانه، وأيضًا ما جاء في كتاب (المغني) لابن قدامة رحمه الله، فهو يناقش الطلاق، والخلع، أيضًا الميراث والوصية الفرائض في كتاب (بدائع الصنائع) للكاساني رحمه الله، والفروض في كتاب (حاشية الدسوقي)، ونضرب مثالًا آخر عن نظام المعاملات الماليَّة، الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/ ١٩١) وتاريخ ٢٩/ ١١/ ١٤٤٤هـ، فنجده يشمل القوانين الخاصة بالبيع والشراء والأهلية وأركان العقد ونحوها، كل ذلك له ما يقابله في كتب الفقه الإسلامي المطهر، مثلًا في البيوع تجد كتاب (فتح القدير) للكمال ابن الهمام رحمه الله؛ حيث يتناول أحكام البيع، والإجارة، والرهن، وأيضًا كتاب (بدائع الصنائع) للكاساني يناقش العقود الماليَّة، والربا والمضاربة، وكتاب (المجموع) للنووي تجده يوضح قواعد المضاربة، وكتاب (المغني) لابن قدامة رحمه الله، حيث يتناول شروط صحة العقود الماليَّة، (لمزيد من

المعلومات حول هذه الجزئية انظر الأستاذ الدكتور عبد الرزاق السنهوري. مصادر الحق في الفقه الإسلامي: دراسة مقارنة بالفقه الغربي الحديث، الجزء الثاني، معهد الدراسات العالية، مصر، ١٩٥٤ والسنهوري رحمه الله تميز في احتواء العلمين الشرعي والقانوني معًا).

كما تجد أن نظام العمل ينظم العَلاقة بين العامل وصاحب العمل، بما يشمل عقود العمل، والأجور، وساعات العمل، وفصل النزاعات العماليَّة، ويقابله في كتب الفقه ما يتعلق بالإجارة وعقود العمل، وكتاب (المبسوط) للسرخسي رحمه الله، تجده يناقش أحكام الإجارة من حيث الشروط والضمانات كتاب (بدائع الصنائع) للكاساني تجده يشرح أحكام التعاقد على العمل، وإذا نظرنا في عجالة أيضًا إلى نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٧٨) بتاريخ ١٩/ ٩/ ١٤٢٨هـ نجد تطبيق الشريعة الإسلاميَّة في الأحكام أمام المحاكم، وقد نصَّ على ذلك نظام القضاء، وكذلك نظام المرافعات الشرعيَّة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ١) بتاريخ ٢٢/ ١/ ١٤٣٥هـ، حيث ينظم ذلك نظام القضاء، ونظام المرافعات الشرعيَّة، ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم، ونظام المرافعات أمام ديوان المظالم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٣) بتاريخ ٢٢/ ١/ ١٤٣٥هـ وغيرها، ويقابله في كتب الفقه الإسلامي، القضاء كتاب (أدب القاضي) لابن أبي الدم رحمه الله، حيث يتحدث عن أدب القاضي ومسؤولياته، وكتاب (الإحكام في أصول الأحكام) للآمدي رحمه الله، حيث يتناول نظام القضاء وهكذا.

- أهمية المحافظة على الثروة الفقهية الإسلامية وتنميتها

والحقيقة التي لا جدال فيها أن الفقه الإسلامي يعد ثروة عظيمة تفوق كل الجهود الفقهية القانونيَّة الغربية والشرقية، وكما ينقل عن معالي الشيخ صالح الحصين رحمه الله أن الثروة الفقهية الإسلاميَّة هي من أهم الأمور المعاصرة التي نضاهي بها الأمم والحضارات الأخرى، ولذلك ما نتناوله في هذا الفصل، يرتكز على أهمية المحافظة على هذه الثروة الفقهية العظيمة والعمل على ازدهارها من خلال الاستفادة المثلى منها على أرض الواقع ومستجداته، ومنعًا من تجاوزها بحجج واهية في عدم صلاحيتها لمتطلبات العصر.

إن ما نريد قوله: إننا بصدد الحديث عن مجالين، هما في حقيقة الأمر مجال واحد، لو أن تطورهما تم طبيعيًّا، منذ البداية، وتصدى له مجتهدون مدركون لمتطلبات الزمان والمكان، لكنا اليوم أمام مجال واحد، ولم نكن نحتاج إلى أن نتحدث عنه اليوم، وهو ما نريد الوصول إليه بعد هذه السنوات الطوال! فهما أصل شرعي، وفرع نظامي منه؛ ولذلك الأنظمة السُّعوديَّة تُظهر تميزًا في تطبيق أحكام الشريعة الإسلاميَّة وبيان مرونتها وقدرتها على التكيف مع الوقت الحاضر؛ حيث استندت إلى العلم الشرعي كأساس، وتحديث الصياغة والأنظمة والتنظيمات، وهذا التكامل بين (العلمين) الشرعي والقانوني نتج عنه لدينا في المملكة عدة أمور مهمة منها:

١- الحفاظ على الشريعة الإسلاميَّة وبيان قدرتها على تلبية احتياجات المجتمع المعاصر.

٢- تفعيل روح الاجتهاد الفقهي في المستجدات والنوازل المعاصرة، وصدور الأنظمة السُّعوديَّة من الأمثلة الحية لذلك، فهي واكبت المستجدات الجديدة، وفي الوقت ذاته لا تخالف الشريعة.

وهذا يؤكد الحاجة إلى منع الازدواجية وتوحيد منهجية الدراسة الشرعيَّة النظاميَّة. وهذا الرأي (أقصد الرأي الأول) سالف الذكر، يحقق أيضًا عددًا من المصالح منها:

أولًا: هذا الرأي ليس بدعًا من القول، وليس بجديد على الفقه الإسلامي في دراسة النوازل والمستجدات، بل فيه تحقيق المقصد الشرعي، وفقهاء المسلمين رحمهم الله سلفًا وخلفًا اجتهدوا في تنزيل الأحكام الشرعيَّة على المستجدات والنوازل التي في أزمنتهم، وقد أشرنا إلى ذلك، ونؤكد أن الأحكام العامة في الشريعة وأصولها تدعو إلى ما جاء في الرأي الأول، ونوضح ذلك على النحو التالي:

أ- ما ذكره سماحة الشيخ العلامة/ عبد العزيز بن باز مفتي عام المملكة رحمه الله (.. نعم إذا وجد نظام أو قانون يوافق الشرع في أي مسألة من مسائل القانون فلا بأس، ويمكن أن تضع الدول قوانين يعرفها الناس ويستفيدون منها بشرط موافقتها للشرع، وهذا ليس من تحكيم القوانين، بل هذا عمل بالشرع ومثلما وضع العلماء أبوابًا يوضحون فيها الأحكام الشرعيَّة، فإذا وضعت الدولة قانونًا يعرفه الناس في مجال التجارة، أو في البيوع أو فيما يتعلق بالأوقاف والنكاح إذا وضعت شيئا واضحًا في أبواب

معينة يسير عليها الناس على هدى من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، فهذا لا يسمى قوانين، بل مثلما وضع الفقهاء في كتبهم أبوابًا يوضحون فيها حكم الله في مسألة من المسائل وبينت الشروط، فليس هذا ببدع من القول ولا يضر إذا لم يكن مخالفًا للشرع) انتهى كلامه رحمه الله. انظر جريدة المسلمون العدد رقم (٨١٣) وتاريخ ٢٢ شعبان ١٤١١هـ.

وكذلك ما أشار إليه معالي الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان، عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة، إن الدراساتِ الفقهية المقارنة في إطار الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية من مجالات الإبداع في الدراسات الفقهية، وبيان مزايا الشريعة الإسلاميَّة وخصائصها، وأنَّها الأكثر ملاءمة لحل المشكلات المحلية، والدولية، والفردية، والجماعية"؛ وكذا القضايا والموضوعات في الحياة لمعاصرة بما جدَّ فيها من أنظمة وقوانين، «وبيان موقف الشريعة من كثير من مظاهرها التي تحتاج إلى دراسات علميَّة تحليليَّة فقهية متأنية ليست انطباعية انفعالية» انتهى.

ولذلك إذا كان واضحًا جليًّا أنه يجب في كل نظام أن يكون موافقًا لأحكام الشريعة الإسلاميَّة غير مخالف لها، فلا بُدَّ لمن يقوم بإعداد القاعدة النظاميَّة أن تتوافر فيه المعرفة الشرعيَّة والنظاميَّة خاصة عندنا في هذه البلاد الطاهرة المملكة العربيَّة السُّعوديَّة التي تحكم بشرع الله وسنة نبيه ﷺ.

ب- علم أصول الفقه، في الاصطلاح هو: "العلم بالأحكام الشرعيَّة العمليَّة المكتسب من أدلتها التفصيليَّة" والمقصود "بالعمليَّة" هنا أي

المتعلقة بما يصدر من الناس من أعمال كالزكاة والبيع ونحوها. فـإذا أردنا تطبيق ذلك في المسألة محل البحث، وهي دمج التعليم الشرعي مع ما يقابله من أحكام نظاميَّة معاصـرة صـادرة، وهـي ملزمـة مـن ولي الأمر، فإذا درس الطالب المتن الفقهي من المذهب أو غيره مـن المـذاهب المعتـبرة وعـرف منـه الـدليل التفصـيلي، ثـم أنزلـه علـى الأحكام الشرعيَّة المعاصرة من أنظمة أو لوائح تنظم أحوال النـاس، فهو حقق مقاصد الشرع في تطبيق المصالح المرسلة، لأن الشريعة إنما جاءت لتنظيم مصالح العباد والبلاد.، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧]. وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحج: ٧٨].

- ضوابط تحقيق المناط تؤكد أهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلـة الجامعية دمجًا علميًّا وليس تركيبًا في مواد مختلفة.

لعل من المناسب أن أشير في هذا الجانب إلى إيضاح أصـولي في هـذا المبحث، وهو استكمال لما سبق، وذلك بشكل موجز كمـدخل للمناقشـة والبيان.

إننا إذا نظرنا إلى ضوابط تحقيق المناط لوجـدنا أنـه يمكـن حصـرها في خمسة ضوابط على النحو التالي:

١- التصور الصحيح التام للواقعة ومعرفة حقيقتها.

٢- مراعاة اختلاف الأحوال والأزمنة والأمكنة.

٣- اعتبار مالات الأفعال والأقوال الصادرة عن المكلفين.

٤- مراعاة مقاصد الشريعة.

٥- الموازنة بين المصالح والمفاسد المتعارضة.

وإذا جئنا بالضابط الأول: التصور الصحيح التام للواقعة ومعرفة حقيقتها، لوجدنا الواقعة، وهي تدريس الشريعة منفردة عن تدريس الأنظمة، كانت مجرد رد فعل غير مدروسة الأبعاد، ولم تبنَ على تصور صحيح من الأساس؛ لأن معرفة حقيقة هذه الواقعة، يبين لنا أن هذه الأنظمة إذا درست مع المواد الفقهية ذات العَلاقة جعلت طالب الشريعة على دراية بالحكم الشرعي أولًا، ثم معرفة ما يقابله في الأنظمة المعاصرة التي أصدرها ولي الأمر، وهي لا تخالف الشرع المطهر، إذ إن الواقع الذي أمامنا اليوم يطرح سؤالًا مفاده: لماذا تفصل دراسة الأنظمة عن دراسة الشريعة؟ وهي امتداد لها وتحقيق لنتائجها، يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ ﴾ [الحج: ٧٨].

وإذا جئنا بالضابط الثاني: مراعاة اختلاف الأحوال والأزمنة والأمكنة: لوجدنا أن هناك اختلافًا في الزمان والحال والمكان، فأصبحت الدول تضع أنظمة لتنظيم شؤون الناس؛ حيث كثرة الناس وكثرة وتنوع مصالحهم المستجدة، ممَّا أوجد ضرورة لإصدار الأنظمة، ونحن في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة استطعنا مسايرة هذه المستجدات بإصدار أنظمة تنظمها، وفي الوقت ذاته لا تخالف الشريعة الإسلاميَّة، وعلى ذلك وجدت الحاجة

أن تدرس هذه الأنظمة؛ حيث تدرس الشريعة الإسلاميَّة؛ لأنها امتداد لها، وأيضًا تحقق مصلحة في مراجعتها وفق الأدلة الشرعيَّة، فيعلم من هذا الضابط أن هذه الواقعة لا بُدَّ من مراعاة اختلاف الزمان والحال والمكان فيها.

وإذا جئنا بالضابط الثالث: اعتبار مآلات الأفعال والأقوال الصادرة عن المكلفين، لوجدنا أن هناك مالات خطيرة إذا لم يبادر بدمج التعليم الشرعي والنظامي، حيث الحاجة المعاصرة تستوجب الاجتهاد الفقهي والمواكبة، فقد يترتب على ذلك انتشار دراسة الأنظمة والقوانين على حساب دراسة الشريعة الإسلاميَّة، وهذا بدا ملحوظًا؛ لأن متطلبات السوق أصبحت تحتاج إلى من يعرف الأنظمة والقوانين أكثر مِمَّن يعرف الشريعة بطريقة تدريسها الحالية، ويؤكد أن مآلات عدم الأخذ بالدمج خطيرة، فقد رأينا ما حصل في بعض البلاد الإسلاميَّة الذين لم يحسنوا الاجتهاد والمواكبة، فسحب البساط من المحاكم الشرعيَّة تدريجيًّا، وأسندت القضايا إلى المحاكم المختلطة، وكان السبب في ذلك ابتداء هو إحجام المختصين في الشريعة من المواكبة، والحذر من أمور كان بالإمكان تجاوزها، حتى آلت الأمور لديهم إلى ما آلت إليه.

وإذا جئنا بالضابط الرابع: مراعاة مقاصد الشريعة، لوجدنا أن تدريس الأنظمة مع مواد الشريعة يحقق مقاصد الشريعة، فالشريعة الإسلاميَّة إنما جاءت لتنظيم مصالح العباد، وهذا الدمج يحقق تطبيق

الأنظمة على نور وهدى من الأحكام الشرعيَّة، فالمقاصد الشرعيَّة مراعاة هنا.

وإذا جئنا بالضابط الخامس: الموازنة بين المصالح والمفاسد المتعارضة، لوجدنا أن الموازنة بين المصالح والمفاسد راجحة مع دمج التعليم الشرعي والنظامي لعدة أسباب منها:

١- ما أشرت إليه أعلاه عند الحديث في الضابط الثالث، فقد رأينا ما حصل في بعض البلاد الإسلاميَّة، الذين لم يحسنوا الاجتهاد والمواكبة في هذا الأمر، فقد حصل عندهم المفاسد من إقصاء الشريعة عن مجريات الحياة والمحاكم.

٢- أن الطالب يكون قد عرف الحكم الفقهي في المسألة، ثم استطاع تطبيقه على أحكام النظام النافذ.

٣- يصبح لدى الطالب القدرة والملكة في فهم الفقه الإسلامي والنص النظامي المطبق وتطويره.

٤- تحصن الطالب بشمول المعرفة لكلا التخصصين، ممَّا يمكنه بعد التخرج من أداء أعماله بكل اقتدار وخدمة الوطن.

٥- سيكون خريجو المملكة في الشريعة والقانون، متميزين عن أقرانهم في الدول الأخرى؛ لأنهم تمكنوا من هذه المعرفة الشمولية المتعمقة للمتون الفقهية وما يقابلها من أنظمة ولوائح.

٦- يزيل التفاوت والاضطراب والاختلاف الحاصل الآن في المحتوى والمسميات في كليات الشريعة والأنظمة في الجامعات السُّعوديَّة، ممَّا يجعل المنهج واضحًا في هذه الكليات، وبالتالي منع الازدواجية، فتكون كل هذه الكليات والأقسام تؤدي هذه الرسالة العلميَّة بوضوح وتكامل بما يخدم الشريعة المطهرة، والخريج والوطن.

فمن كل ما تقدم فإن الضابط الخامس من ضوابط تحقيق المناط متوفر في الموازنة بين المصالح والمفاسد المتعارضة، كما أن الموازنة بين المصالح والمفاسد راجحة، لتؤكد أهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية دمجًا علميًّا وليس تركيبًا في مواد مختلفة.

ثانيًا: أما تحقق المصلحة العامة - وقد أشرنا إليها إجمالًا ضمن حديثنا عن ضوابط تحقيق المناط - من دمج التعليم الذي أشرنا إليه في الرأي الأول، فهي ظاهرة بينة، سواء فيمن يتولون القضاء أو محققي النيابة العامة أو المحامين وغيرهم، ومن خلال ممارستي العمليَّة في الكثير من الجهات الحكوميَّة، سواء الجهات التشريعيَّة أو التنفيذيَّة أدركت ذلك عيانًا أن هناك حاجة لهذا التأهيل. وأقدم مثالًا بسيطًا فيما يخص الجانب القضائي، لأن بالمثال يتضح مقتضى الحال، فيما مضى وقبل سنوات طوال ترأست هيئة تحكيم لنظر قضية مدنية، وفق نظام التحكيم السابق، وكان ينص على ضرورة اعتماد وثيقة التحكيم من الجهة القضائية المختصة خلال خمسة عشر يومًا، فكانت المحكمة العامة في إحدى المناطق،

وأرسلنا وثيقة التحكيم مكتملة، فطلب القاضي من الخصوم الحضور وفتح الدعوى أمامه، فكتبت إلى رئيس المحكمة، وأوضحت له أن نظام التحكيم صادر بمرسوم ملكي وحدد الإجراء المطلوب من المحكمة... فخاطبت فضيلة وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية، وأوضحت له الأمر بما يتفق مع نظام التحكيم، فكتب إليهم بإكمال ما يلزم بحسب نظام التحكيم، ثم اعتمدت الوثيقة، هذا مثال يدل على أهمية دراسة الأنظمة بما فيها نظام التحكيم في كلية الشريعة وفي مرحلة البكالوريوس.

ومن نافلة القول هنا أوضح أن كاتب هذه السطور كتب عدة مقالات عن نظام التحكيم وأهمية تطويره، وتم ذلك بحمد الله وتوفيقه، وشاركت في دراسته في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، ثم شاركت في مناقشة مشروع النظام مع اللجنة القضائية في مجلس الشورى آنذاك، وكان معي أيضًا فضيلة الزميل الشيخ يوسف الفراج وكان مندوبًا عن وزارة العدل، وكان معنا زميل آخر معالي الشيخ الدكتور وليد الصمعاني، وكان مندوبًا عن ديوان المظالم، إلا أنه كلف بمهمة أخرى. وصدر النظام الحالي ولم يعد فيه شرط اعتماد الوثيقة من الجهة المختصة.

كما أن المصلحة العامة قائمة في دمج التعليم الشرعي والنظامي في مرحلة البكالوريوس أيضًا فيما يخص الأعمال الموكلة إلى محققي النيابة العامة؛ لأنها أعمالها تتطلب المعرفة الشرعيَّة والقانونيَّة في الوقت ذاته، ونظر إلى أنها تقبل في التعيين خريجي الشريعة والقانون، فيكون اكتمال

المعرفة الشرعيَّة والقانونيَّة لكليهما أمرًا ضروريًّا ومتطلبًا لأعمال النيابة العامة، وعلى هذا قس في باقي الجهات الحكوميَّة والقطاع الخاص.

مع ما يتطلبه المنهج الدراسي من تعاون المختصين في كلا الجانبين للوصول إلى منهجية شاملة كافية، وعندئذ لا نحتاج إلى أقسام أنظمة منفردة - التي أعدادها في ازدياد - ولا أقسام شريعة منفردة، مع إمكانية أن تكون سنوات الدراسة خمس سنوات. لأن الطالب قد احتوى كلا التخصصين علمًا وفهمًا وتطبيقًا عمليًّا.

علاوة على ما سبق، فإن الرأي الأول يسنده أيضًا خاصة عندنا في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة عدة أمور منها:

أولًا: منهج المملكة الثابت في تحكيم الشريعة الإسلاميَّة، وقد سبقت بذلك الإشارة إلى ما نص عليه النظام الأساسي للحكم.

ثانيًا: يتوافق مع رؤية المملكة (٢٠٣٠) ومستهدفاتها في تطوير مرفق القضاء والبيئة العدلية، ويمكن لهؤلاء الخريجين أداء مهامهم على أكمل وجه بإذن الله، وتكون لهم أيضًا القدرة في فهم وقياس الأثر التشريعي الذي هو عنوان هذا الكتاب.

ثالثًا: قرارات مجلس الوزراء واجبة النفاذ، فقرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٧٧٩) وتاريخ ١٦- ١٧/ ٩/ ١٣٩٠هـ المشار إليه، الذي صدرت بموجبه السياسة العليا للتعليم منذ ما يزيد على الأربعين عامًا أدركت أهمية أن يكون البناء التعليمي والتأهيلي للعاملين بالمهن المتصلة بالنظام

القانوني يجمع بين الإلمام بالجوانب الشرعيَّة والقانونيَّة في الوقت ذاته لتوافق ذلك مع النظام الدستوري في المملكة. فاللجنة في البند رقم (١٤٦) من وثيقة التعليم الصادرة عنها في عام ١٣٩٠هـ أوصت بأن تُعنى كلية الشريعة بالدراسات الحقوقية لتخريج متخصصين شرعيين حقوقيين لسد حاجة البلاد. وعليه يكون على مجلس شؤون الجامعات أن يدرس هذا الموضوع بعناية. وفق الفقرة (١) من اختصاصاته في نظام الجامعات. فهو اختصاص أصيل له بموجب ما نص عليه نظام الجامعات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٢٧) وبتاريخ ١٤٤١/ ٠٣/ ٠٢هـ في الفقرة (الأولى) من (المادة السابعة) منه:

«مع مراعاة الاختصاصات الأخرى المسندة إليه بموجب النظام، يتولى مجلس شؤون الجامعات الاختصاصات الآتية: ١- إقرار السياسات والإستراتيجيات للتعليم الجامعي..». كما أن مجلس الوزراء منذ ما يقارب الثلاثين عاما أكد ما سبق، وإن أوصت به اللجنة العليا لسياسة التعليم؛ حيث أصدر قراره رقم (١٦٧) وتاريخ ١٤/ ٩/ ١٤٠١هـ الذي قضى في البند «رابعًا» منه بأن يتم تدريس الأنظمة في كليات الشريعة، وقضى في البند «خامسًا» منه بتشكيل لجنة لدراسة تنفيذ القرار ورفع توصياتها بشأن ذلك! وأعلم أن بعض كليات الشريعة بدؤوا في إدخال عدد من المواد النظامية في خططهم الدراسية، ولكن الرؤية التي نقصدها

أشمل من ذلك. ومع ذلك ولأهمية المبادرة بهذا الأمر اقترحت تشكيل لجنة عليا بأمر سامٍ في آخر هذا الكتاب.

رابعًا: الأخذ بالرأي الأول يحقق عدة مسائل علميَّة منها:

الأولى: يزيل التفاوت والاضطراب والاختلاف الحاصل الآن في المحتوى والمسميات في كليات الشريعة، والأنظمة في الجامعات السُّعوديَّة؛ ممَّا يجعل المنهج واضحًا في هذه الكليات، ومن ثمَّ منع الازدواجية، فتكون كل هذه الكليات والأقسام تؤدي هذه الرسالة العلميَّة بوضوح وتكامل.

الثانية: الحذر من الخطورة التي وقعت فيها عدد من الدول العربيَّة عندما تأخروا في الاجتهاد الفقهي، ومواكبة التطورات التي تعيشها بلدانهم، ترتب على ذلك أن أنشأت المحاكم المختلطة، وقامت بالنظر في المسائل التجارية وغيرها، ثم تقلص اختصاص المحاكم الشرعيَّة وسحب البساط منها، وبقي لديها الأحوال الشخصية؛ ولذلك أهمس في آذان أصحاب الرأي الثاني قائلًا: الكيس من اتعظ بغيره. وهذا يؤكد أهمية إيجاد التوازن المطلوب؛ حيث لوحظ في الآونة الأخيرة زيادة عدد أقسام القانون والأنظمة على حساب كليات الشريعة وزيادة رغبة الطلاب في الانضمام إليها، وعلى ذلك الأخذ بهذا الرأي هو صمام أمان في إيجاد التوازن المطلوب.

الثالثة: له أهمية في معرفة التخصص العلمي المستهدف من الكلية في مرحلة البكالوريوس، ومعرفة مخرجات كل كلية على حدة، مثل كلية الشريعة وكلية أصول الدين، إن المرحلة الحالية تتطلب التركيز في التخصص، فمثلًا كلية الشريعة بعد تطويرها وفق المنهجية المقترحة، يفترض أن تخرج القاضي والمحقق والمستشار والمحامي، ومن ثمَّ ينبغي إعادة النظر في المواد التربوية التي أضيفت إلى منهجها، ليتمكن الخريج من مزاواة مهنة التعليم وهكذا. وأن يواكب ذلك تطوير لكلية أصول الدين لتقوم بالجانب الآخر من احتياج المجتمع من التربية والعلم الشرعي والتخصصات ذات العَلاقة، فتضطلع بتخريج المعلمين للعلوم الإسلاميَّة، وما تتطلبه وزارة الشؤون الإسلاميَّة والجهات الأخرى ذات العَلاقة، وغير ذلك.

خامسًا: يؤيد هذا الرأي الكثير من أصحاب الفضيلة من ذوي الاختصاص الشرعي الذين مارسوا التدريس، أو الأعمال في أرض الواقع، من أساتذة في كليات الشريعة وأصول الدين وغيرها علاوة على الكثير من أصحاب الفضيلة القضاة والممارسين في الأعمال الأخرى، ويؤيد هذا الرأي أيضًا الكثير من المتخصصين من أساتذة الأنظمة في الجامعات السُّعوديَّة.

وأبدأ بما قاله معالي الشيخ صالح بن حميد حفظه الله إمام الحرم المكي وأستاذ الشريعة ورئيس مجلس الشورى سابقًا، والمستشار في

الديوان الملكي في محاضرته عن "العلوم الشرعيَّة وأهميتها للعاملين في قطاع القانون"، في ملتقى صناعة المحامي، في جامعة الأمير سلطان بالرياض، بتاريخ ١٨/ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ:

(.. إن كمال الشريعة وسعتها أيضًا، هو انتظام الفقه لجميع فروع القانون. يعني أنا لا أحب التفريق بين الشريعة والقانون، خاصة ما نمارسه نحن، وما رأيت أنا في بلادنا وفي جامعاتنا وفي تنظيماتنا؛ لأن الشريعة بسعتها تنتظم هذه كلها؛ لأن القاعدة الواسعة في الشريعة أن الأصل في المعاملات الحل، فالأصل هو الحل، يعني بمعنى أن الممنوع دائرته ضيقة. لكن فروع القانون، سواء كان القانون الدولي العام أو الداخلي أو الدستوري أو الإداري أو القانون الأخير، هذه كلها موجودة في فقهنا، ولهذا قلت لكم قبل قليل: إن مصنفات المتقدمين. هي مصنفات وقتها، المغني أو المنهاج أو غيرها أو كتب الفقهاء. الآن لما صار فيه نظر أن تصاغ على هيئة مواد، فكان أن تصاغ على شكل مواد هو أيضًا كتاب منهجي، كما أن الأولى كانت كتبًا منهجية، ولهذا أقول مثلًا القانون الدولي العام مثلًا، وهو القواعد التي تحكم العلاقات الدولية والدول بعضها مع بعض في السلم والحرب إلى آخره، وهذا في كتب السير، أو الجهاد والمغازي. وهذه كلها تتكلم عن أحكام الحروب والعلاقات بين المسلمين وغيرهم، بل حتى بعض الفقهاء أفرد الكتب الخاصة كما عند أبي الحسن محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله في كتابه السير الصغير والسير الكبير، وكذلك الأوزاعي له كتاب السير، فهذه كلها تتحدث عن ما يسمى في الوقت الحاضر بالقانون الدولي، وهو يتعلق بعلاقات المسلمين بغيرهم، والجهاد والحروب إلى آخره. القانون العام الداخلي الذي ينظم القانون الدستوري والإداري والمالي إلى آخره، القانون الدستوري، وهو الذي يحكم نظام الحكم في الدولة، وينظم سلطاته العامة، ويوزع الاختصاصات بين هذه السلطات، وهذا القانون تناوله الفقه تحت اسم السياسة الشرعيَّة أو الأحكام السلطانية. أيضًا القانون الإداري يدخل في كتب السياسة الشرعيَّة والقانون المالي هذا طبعًا لا شك أنه واسع من حيث إنه

تكلم العلماء عن الخراج، وعن الزكاة والأموال مثل: الخراج لأبي يوسف أو الأموال لأبي عبيد، هذه كلها تتكلم عن القانون المالي إن صح التعبير. القانون الجنائي أيضًا أمره واضح، تكلم العلماء عن الجنايات وعن الحدود وعن التعازير، وعن قطاع الطريق المحاربين إلى آخره، هذه كلها تتعلق بالجنايات، القانون الخاص، مثلًا القانون المدني وهو الذي ينظم علاقة الفرد بغيره من حيث المال إلى آخره، وقسم المعاملات، وهو واسع في فقه الشريعة، واسع جدًّا، سيتعلق بالميراث، وعقد العقود، والتبرع إلى آخره. الأحوال الشخصية، قانون الأسرة، والزواج، والطلاق، إلى آخره. كذلك القانون التجاري أيضًا، وهو مجموع القواعد التي تحكم العلاقات التجارية، وهذا ذكره العلماء أيضًا من جزء من المعاملات مثل: البيع، والشركات والإفلاس والمضاربة، وأنواع الشركات، وأنواع تتعلق بالجانب التجاري، أو تخص الجانب التجاري. أيضًا المرافعات والجانب هذا أيضًا موجود في أبواب البينات والشهادات، والقانون الدولي الخاص ينظم طبعًا الجنسية والتنازل، كذلك أيضًا حينما تكلموا عن السياسة الشرعيَّة، أو في بعض الأحكام السلطانية. والسير كذلك، وأحكام أهل ذمة، والمستأمنين، هذه كلها تتعلق بهذا الموضوع. مقصودي أنه حينما أقول سعة الشريعة ومرونتها أنها تنتظم هذه القوانين كلها، نأتي إلى موضوع أهمية إطلاع القضاة، ورجال اللجان، والقانون، والحقوق والمحاسبة إلى آخره على مباحث الفقه الإسلامي، طبعًا تكمن الأهمية أنه حينما يطلع هؤلاء جميعًا وغيرهم على الشريعة، أولًا يمكن من التفقه في الدين فيجمع المطلع بين التخصص الشرعي والتخصص القانوني. وتتكون لديه ملكة فقهية شرعيَّة تمكن من الاجتهاد فيما هو مختص به..) انتهى.

ونؤكد هنا إلى ما سبق أن أشرنا إليه، من أن المتأمل في كلام الشيخ صالح حفظه الله، أعلاه وما سيأتي من كلام غيره في هذا الموضوع، يجد أنه ينسجم فيما نتجه إليه، في أهمية دمج التعليمين الشرعي والنظامي في

مكان واحد، ومنع الازدواجية، وفق رؤية شرعيَّة نظاميَّة محكمة؛ لأن معرفة الأنظمة التي يصدرها ولي أمر المسلمين لتنظم أحوال الناس المستجدة، أو الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها المملكة، ودراستها عند دراسة الفقه الشرعي الذي تسند إليه، يتفق مع ما ذكره معالي الشيخ، وهو مِمَّن عاصروا العمل التشريعي وعرفوا مجريات الواقع.

وأيضًا ما ذكره فضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز المشعل أستاذ أصول الفقه في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة في محاضرته عن "علم أصول الفقه والقانون" في ملتقى صناعة المحامي، في جامعة الأمير سلطان بالرياض، بتاريخ ١٨/ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ:

(.. أؤكد ما ذكره معالي الشيخ صالح بن حميد في محاضرته من أهمية التكامل والتعاون بين المتخصصين في مجال الشريعة وعلومها، وبالأخص في علمي الفقه وأصوله والعاملين في مجال الأنظمة والشؤون القانونيَّة من المستشارين والمحامين وغيرهم من العاملين في هذه المجالات، وذلك لتحقيق التكامل بين المتخصصين، وهذا ترجمة يعني لما هو حاصل في بلادنا المباركة من سن الأنظمة وفقًا للشريعة الإسلاميَّة، أما فيما يتعلق بعلاقة علم أصول الفقه بالأنظمة، فعلم أصول الفقه له صلة وثيقة بالأنظمة من جهة سنها ابتداء، ومن جهة صياغتها، ومن جهة أيضًا تفسير نصوصها، ومن جهة أيضًا الموازنة بين هذه النصوص ودفع ما قد ينشأ في الذهن من فهمها وتطبيقها. أما أثر أصول الفقه في سن الأنظمة، فهذا واضح بجلاء يعني من ربط الأنظمة بهذه الأصول العظيمة وفقًا لما سبق ذكره في المادة السابعة والمادة السابعة والستين من نظام الحكم، وخلاصة القول: إن ما سبق ذكره يتضمن أن يكون القائمون على سن الأنظمة ابتداء واقتراح مشروع النظام أن تتوافر لديهم أو فيهم أهلية النظر والاجتهاد ولو بشكل جزئي، وهو ما يسمى بالاجتهاد الخاص

أو الاجتهاد الجزئي، كما يعبر بعض الأصوليين، للحاجة الماسة إلى ذلك في تقدير المصالح والمفاسد والموازنة بينها. ونحتاج أيضًا في هذا العصر إلى ما بات يعرف بالاجتهاد الجماعي، وهو مصطلح يشترك فيه الفقهاء المتخصصون في مجال معين، بالإضافة إلى أهل الخبرة والاختصاص في المجال نفسه من الأطباء والمختصين في المعاملات الماليَّة، أو بشتى مجالات الحياة، ويكون بينهم مدارسة ومناقشة وتعاون وتكامل على تكييف الواقعة والنازلة والمسألة، ثم بعد ذلك البت فيها، وتنزيل القواعد الأصولية والفقهية عليها.. ولا شك أن المطلعين والذين يبحثون في هذه الأنظمة يعرفون أن هذه الأنظمة جاء كثير منها متوجًا بالقواعد الفقهية التي تعين على فهمها واستيعابها كما هو الحال في الأنظمة الصادرة مؤخرًا، أي قانون المعاملات المدنية وقانون الأحوال وغير ذلك، كما أيضًا ذكر شيخنا معالي الشيخ صالح أن معظم هذه الأنظمة تأتي في إطار ما يعرف بالسياسة الشرعيَّة التي يقوم بها ولي الأمر لإصلاح شؤون الرعية، وقد ألف فيها العلماء المؤلفات كالسياسة الشرعيَّة والأحكام السلطانية وغيرها. والمراد بالسياسة الشرعيَّة أو ما يتعلق بسن الأنظمة، وكل ما يصدره ولي الأمر من أحكام وإجراءات منوطة بالمصلحة فيما لم يرد بشأنه دليل خاص كما ذكرت، وهنا تلتقي السياسة الشرعيَّة بأصول الفقه ومقاصد الشريعة.. والخلاصة أنه ينبغي أن تكون القواعد الأصولية والفقهية حاضرة في ذهن جميع العاملين في مجال الأنظمة من المستشارين والمحامين وغيرهم. وينبغي إشاعة الحس النظامي أيضًا بين دارس العلوم الشرعيَّة وبخاصة الفقه وأصوله وتشجيع التوجه إلى دراسة الأنظمة وتحليلها والربط بينها وبين الفقه وقواعد التشريع، وعقد الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش لإثراء هذا الموضوع، ومنها هذا المنتدى المبارك الذي يعنى بما يطمح إليه من التكامل بين المتخصصين في هذه المجالات لأن هذه الأنظمة في نهاية المطاف كما ذكرنا صادرة أو نابعة من نظر اجتهادي مصلحي لا يخالف الشريعة الإسلاميَّة، ويدخل في إطار السياسة الشرعيَّة كما تبين) انتهى.

وفضيلة الشيخ الدكتور عبد العزيز المشعل وهو أستاذ أصول الفقه، في محاضرته قد أوضح أهمية التكامل والتعاون بين المختصين في الشريعة والأنظمة؛ لما في ذلك من المصالح المعتبرة التي تعود على كلا الجانبين، وأثر ذلك الإيجابي على صناعة الأنظمة وربطها بالقواعد الشرعيَّة، وهذا يؤكد أهمية ما أشرنا إليه من ضرورة تصحيح مسار التعليم الشرعي والنظامي في المملكة من دمج الدراسة بينهما في المرحلة الجامعية وفق منهجية محكمة تحقق الهدف السامي الذي أشرنا إليه.

أيضًا فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن عبد العزيز العقيل وهو عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلاميَّة بالأحساء، يرى أن دمج التعليم الشرعي والنظامي في كليات الشريعة يمثل خطوة إستراتيجية، تهدف إلى تحقيق التكامل المعرفي، ورفع كفاءة خريجين يجمعون بين المعرفة الشرعيَّة والنظاميَّة، وذلك يدعم النظام القضائي بكوادر قادرة على تفسير النصوص النظاميَّة وفق الضوابط الشرعيَّة.

كما أعرض لوجهة نظر مختصين آخرين في الشريعة، فقد اطلعت على ملتقى علمي حديث عقد بتاريخ ٣/ ٦/ ١٤٤٦هـ، نظمته الجمعية الفقهية السُّعوديَّة، وعنوانه "المتون الفقهية والمعايير الشرعيَّة: دراسة تحليليَّة مقارنة" في الصياغة والتدريس والفتوى والقضاء، وفيه وجه تقارب مع ما نحن بصدد الحديث عنه في هذا الفصل، وقد بدأ ذلك الملتقى بكلمة من الشيخ الدكتور عبد الرحمن الأطرم، وهو من المتخصصين في المصرفية الإسلاميَّة،

كما تحدث فيه عدد من المشايخ الفضلاء، ووجه الاستشهاد بما جاء في ذلك الملتقى هنا، هو أن مدار هذا الملتقى يتحدث عن المتون الفقهية والمعايير الشرعيَّة في مجالات متنوعة، منها التدريس، والمعايير الشرعيَّة مجموعة من المعايير صادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الماليَّة الإسلاميَّة (أوفي). هي عبارة عن مواد أو خلاصة أحكام شرعيَّة تخص الأعمال المصرفية والماليَّة وتنظمها، وهي ملزمة لمن يتفق على التعاقد بها، فهي تشبه الأنظمة الصادرة من السلطة التشريعيَّة لدينا في المملكة، من عدة وجوه، وتختلف في الجهة المصدرة ودرجة الإلزام وموضوع الأحكام الواردة، ومثال ذلك: نظام المعاملات المدنية وغيره، وحيث إن حديثنا في هذا المبحث عن أهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي، وحيث إن في معظم ما جاء بهذا الملتقى يؤيد مناسبة دراسة هذه المعايير مع المتون الفقهية في المرحلة الجامعية في كلية الشريعة، مع ما أشار إليه بعضهم صراحة عن الأنظمة وتعليمها مع المواد الفقهية، فجملة ما جاء في ذلك الملتقى يؤيد ما ذهبنا إليه في الرأي الأول سالف الذكر؛ لذلك رأيت مناسبة عرض بعضه والاستشهاد بما جاء فيه.

ذكر الشيخ الدكتور عبد الله بن وكيل الشيخ، الأستاذ المشارك في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة. ورئيس اللجنة الشرعيَّة بمصرف الإنماء وهو المشرف العام على مؤسسة رسوخ للدراسات والاستشارات التربوية والتعليميَّة. أثناء كلمته في ذلك الملتقى العلمي، ما يلي:

"...سيكون حديثي عن طريقة تدريس المتون. التي تنتج أثرًا في ترقية التدريس. وإحكام الفتوى والقضاء. وهي صالحة في مجملها لتدريس المعايير... وأعني بالحي الذي يمثل من الواقع الذي يعيشه المتعلم؛ ليكون الدرس الفقهي حيًّا يعيشه المتعلم في كل بيئة يعيش فيها، بل يحسن أن يشارك المتعلم في التمثيل بقدر واسع... ومن جهة أخرى. فإن أدرك العلة شرط القياس الصحيح الذي به يمتد رواق الشريعة على تصرفات الناس إلى نهاية هذه الحياة، فإن جديد الناس لا ينتهي، وابتكارات عقولهم في التعامل لا تنقضي، وتشابك حياتهم، تسهل، وتتعقد؛ ولذا كان من المهم جدًّا في تدريس المتول الأخذ بيد الدارسين.. ولن يجدي أن تدرس هذه العلوم منفصلة، ما لم تخالط اللحم والدم في الدرس الفقهي، فإن الملكة ثمرة التكرار، فالخلاف شائع في كثير من مسائل الفقه الفرعية، وهو أمر لا مناص من التعامل معه في تقرير الأحكام، أو تنزيلها...).

ثم تكلم الشيخ عبد الله بن موسى العمار الأستاذ بكلية الشريعة بالرياض سابقًا ورئيس اللجنة الشرعيَّة ببنك البلاد، في ذلك الملتقى العلمي، فقال:

(.. ولهذا فالخلاصة أن كلًّا منهما أي المعايير الشرعيَّة والمتون الفقهية له مجاله العام. في مجال التأسيس والتكوين والتعليم في مرحلة مهمة جدًّا في سلسلة التدرج العلمي، وهذه في مجالها الذي لا يقل أهمية عن تلك في تأهيل عالٍ في القضايا الماليَّة. والمصرفية والاقتصاديَّة، وحيث إن المعايير موجهة للمؤهلين لفهمها، فلا يحتاج إلى تدريسها لمن هي موجهة إليهم، باعتبارهم مؤهلين. إلا أن، يقال: إن الدراسات الجامعية في البكالوريوس. تطعم بشيء من هذه المعايير للتدرب عليها، ولأخذ الخبرة منها والمعرفة... فدراستها في هذه المجالات مهمة جدًّا؛ لأن دراستها تسهم في تأهيل الطلاب في البكالوريوس، وفي الدراسات العليا، وتعريفهم. بتطبيقات الشريعة الإسلاميَّة في القطاعات الماليَّة. إلى غير ذلك..).

والمؤلف يقول: إن الأنظمة واللوائح الصادرة من السلطة التشريعيَّة لا تختلف كثيرًا عن هذه المعايير - كما سبقت بذلك الإشارة - ولذلك دراستها مع المتون الفقهية في المرحلة الجامعية يتوافق مع ما ذكره الشيخ الدكتور عبد الله العمار أعلاه.

أيضًا في ذلك الملتقى أضاف الشيخ الأستاذ الدكتور عبد العزيز بن إبراهيم الشبل الأستاذ في كلية الشريعة بالرياض، بقوله:

(...أيضًا قد يكون هناك كتاب مصوغ بطريقة تعليميَّة تناسب الطالب التعليمي، ولهذا هذه النقطة الثانية التي أريد الدخول فيها، وهي إدخال المعايير إلى الدرس التعليمي، وإدخال المعايير إلى الدرس التعليمي مهم، وهذا يقودني إلى أن الكتابة في الحاجة العمليَّة ليس غريبًا عن الفقه الإسلامي بمعناه العام، يعني ممكن نقول: نسمي المعايير كتابة قانونيَّة، وإن كانت أخذت الطابع القانوني بشكل واضح، لكن نقول. اللوائح والأدلة، ونحو ذلك، مثلًا عندنا في الفقه الإسلامي من كتب في الحسبة... وأختم باقتراح أسأل الشيخ عنه. هل يمكن الآن، من ناحية تسهيل المعايير الشرعيَّة للبيئة التعليميَّة، أن تلخص المعايير وتكتب بطريقة أخرى أو بطريقة الشرح المزجي؟ ليكون مناسبًا للمجالس التعليميَّة).

والشيخ الدكتور عبد العزيز الشبل فيما ذكره أعلاه قد أجاب عن سؤاله فيما جاء في كلامه، حيث قال: إن الأصل في الكتابة هي حاجة تأليفية، كتبت لتنمية حاجة علميَّة أكثر من كونها كتبت لتلبية حاجة عمليَّة أكثر من كونها حاجة علميَّة خاصة بالدرس ونحوه، وهذا يقودني إلى النقطة، وهو أن الكتابة في الحاجة العمليَّة ليس غريبًا عن الفقه الإسلامي بمعناه العام.

وعلى ذلك قياس الأنظمة بهذه المعايير وتدريسها مع المتـون الفقهيـة في المرحلة الجامعية أمرٌ مهـمٌ ومحمـود في تقويـة طـلاب الشـريعة وزيـادة فهمهم للواقع وما عليه حال الأنظمة السارية.

وأضيف أيضًا بعض الأقوال هنا لإثراء هذه الجزئية مـن وجهـة نظـر شرعيَّة، فهـذا الشـيخ الـدكتور عبـد الله بـن عيسـى العياضـي، الأسـتاذ المشارك في قسم الفقه بكلية الشريعة وعضو لجنـة التشـريعات القضـائية، وفي عدد من اللجان الشرعيَّة، جاء في كلمته:

(..أقول المتأمل في الكتب المعتمدة لتـدريس فقـه المعـاملات الماليَّـة في مرحلـة البكالوريوس. ثم يأتي الحوار والمناقشة في قاعة الدرس لإكمال التصور العـام مـن خلال ضـرب الأمثلـة، حتـى يصـل الطالـب إلى التصـور الـدقيق لحقـائق العقـود والمسائل. الأمر الثاني: أن تكون صياغة المرجع صـياغة علميَّـة عاليـة، فـلا تكـون صياغته صياغة إنشائية، فيها التجاوز والتسـامح، حتـى يتعـود الطالـب علـى دقـة التعبير عن الأفكار، كدقة تعبير الفقهاء المتقدمين، ولنا في صـياغة المعـايير الشـرعيَّة تجربة متفـردة يمكـن الاسـتفادة منهـا. الأمـر الثالـث: أن يتضـمن المرجـع المعتمـد للتدريس. أصول المسائل التي عليها مدار التطبيقات المعاصرة، وهذه قضية في غايـة الأهمية، بعض المراجع يغرق الطالب معها في فروع فقهيـة كـثيرة، وتغيـب أصـول المسائل التي عليها مدار كثير من التطبيقات المعاصرة، من **المهم التوفيق والمواءمة مع المفاهيم الجديدة التي قررتها الأنظمة الجديدة، مثل: نظام المعاملات المدنية، حتى لا تكون تصورات الطالب العلميَّة منبتة عمًّا استقر عليه العمل.** أختم بالقول دائمًا ما تثور مخاوف كثيرة عند طرح هذه الفكرة، بأن هذا قد يؤدي إلى إضـعاف مخرجـات كليات الشريعة، أو أن هذا يبعد الطـلاب عـن المتـون، وعـن كتـب الـتراث، هـذه المخاوف لها حظها من النظر، وهي متفهمة، لكن هذه الفكـرة ربمـا كانـت في فـترة سابقة محملة بحمولة من الممارسات الخاطئة التي تصرف الطـلاب عـن الكتـاب إلى

مصادر معلومات لم تحرر عبارتها، ولم تحرر مسائلها. ما أقصده هو أن تتصدى الأقسام العلميَّة ومراكز البحث بالتنسيق مع الأقسام العلميَّة لتأليف مرجع مناسب يجمع الخصائص التي سبق ذكرها وغيرها، ويصاغ صياغة علميَّة مع سهولة مأخذها. هذا في تصوري فيه التقوية لمخرجات كليات الشريعة، وأما حجة إبعاد الطلبة عن كتب التراث، فالواقع أن الطالب عند دراسته للفقه لا يربط إلا بكتاب واحد، فهو بعيد عن باقي الكتب، ولهذا يتعين في المرجع المقترح. تأليفه أنه بعد تصوير أصول المسائل، وبعد تقرير قواعدها، يستكثر من الأنشطة التعليميَّة التي تربط الطالب بكتب التراث وبالمتون الفقهية التي ينتقى منها المواضع الأكثر فائدة للطالب، يتدرب الطالب على دقة عبارات المتقدمين والاستفادة من أساليبهم في الصياغة والتعبير، وليكون له حظ أوفر من العلم بالمراجع العلميَّة الأصيلة في الفقه.).

وكاتب هذه السطور ليس لديه ما يزيده على ما تفضل به الشيخ الدكتور عبد الله بن عيسى العياضي، الأستاذ المشارك في قسم الفقه بكلية الشريعة وعضو في لجنة التشريعات القضائية، وهو الأكاديمي الممارس، إلا أن أقول إن ما جاء في كلامه يؤيد ما ذكرناه تمامًا في الرأي الأول في دمج التعليم سالف الذكر، والحمد لله على هذا التوافق العلمي.

ويؤكد ما تفضل به الشيخ الدكتور العياضي ما ذكره الشيخ الدكتور عامر بهجت، وهو عضو هيئة التدريس في جامعة طيبة، وله اعتناء معروف في تطوير المتون الفقهية، في ذلك الملتقى؛ حيث أكد قضية

ضرورة تحويل التدريس الفقهي، لا سيَّما النوازل الفقهية والمعاملات المعاصرة، وضرورة تحويل ذلك إلى نمط تعليمي.

كما نعرض لما ذكره الشيخ الأستاذ الدكتور عبد العزيز بن سعد الضويحي، أستاذ الفقه في جامعة الملك سعود؛ حيث قال:

(... إننا نقول: نحن بحاجة إلى المعايير في كل أجزاء كتب الفقه، ليس فقط في قسم المعاملات الماليَّة، وأنا متأكد لو وجدت جهات تدير معايير في بقية الأقسام الفقهية. فإنها تحقق نجاحًا غير مسبوق، مثل ما حققت هذه المعايير، هذا النجاح في الأخير.).

مما سبق أفهم من كلام الشيخ الضويحي تأييده للرأي الأول والاستفادة من تجربة هذه المعايير لتدريس المستجدات المعاصرة في مرحلة التدريس والتعلم.

وقبل أن أختم لا بُدَّ من إيراد ما ذكره الشيخ الدكتور عبد الرحمن الأطرم وهو المحاضر الأساسي في ذلك الملتقى عن هذه الجزئية محل البحث هنا، وهو مخضرم في العمل الأكاديمي والمصرفية الإسلاميَّة، وأستاذ الفقه المشارك بكلية الشريعة بالرياض سابقًا وعضو اللجنة الشرعيَّة بمصرف الإنماء، وعضو المجلس الشرعي للمعايير الشرعيَّة، وعضو سابق في مجلس الشورى؛ حيث يقول:

(.. لكن التوجه الذي كان لدي، وأرجو أن يجد من يقوم به. أن يؤلف كتابًا في المعاملات الماليَّة المعاصرة على طريق الأبواب الفقهية، بحيث يبدأ بتقعيد كلي، وليس بتفصيل المسائل الفقهية على النحو الموجود، ثم بعد ذلك يأتي بالمسائل والنوازل المعاصرة مرتبة على أبواب الفقه. فمثلًا، يأتي بعقود المعاوضات. ويضع

القواعد الأساسية لعقود المعارضات؛ لأن هناك قواسم مشتركة في عقود المعارضات، ثم بعد ذلك يلمح إلى أهم أبواب المعاملات في الفقه. ثم بعد ذلك يبدأ بما يندرج في كل باب من معاملات العصر. هذه واحدة من الأفكار التي فكرت بها، ويتم أيضًا التعليق على كتاب معين في كل موضوع بما يناسبه فمثلًا أخذ كتاب الروض المربع في المعاملات كمثال، وجعل التعليق في كل باب على ما يناسب بشكل يستوفي ما وجد في منتجات الاجتهاد الجماعي، وإن كان وجد من هذا النوع بعض الكتب، وآلا تنكر تلك الجهود في ذلك، لكن من أراد أن يتصدى لها بجمع منتجات الاجتهاد الجماعي سيكون إضافة مهمة جدًّا.، أنا أقول ممكن أن تكون هناك حواشٍ تضمن أبواب المعاملات ما أنتجه هذا الاجتهاد المعاصر أيضًا). انتهى.

ومن كلام الشيخ الدكتور عبد الرحمن الأطرم سالف الذكر نفهم أنه يؤيد شمول التعلم الفقهي بالمسائل المستجِدة والمعاصرة، من خلال تأليف محكم لهذا الغرض، وهو ما ننادي به في الرأي الأول، فالأمور المستجدة منها في وقتنا الحاضر أنظمة الدولة ولوائحها التي تنظم أحوال الناس مثل: نظام المعاملات المدنية، ونظام الإجراءات الجزائية، ونظام المرافعات الشرعيَّة وغيرها، ممَّا يحتاج إلى تعاون من المختصين في الشريعة والقانون لصياغة هذه المناهج صياغة محكمة، تحفظ الأصل الشرعي، وتوضح كيفية إيقاعه على النوازل والمستجِدات والأنظمة المعاصرة، فيكون الطالب في المرحلة الجامعية على علم ودراية شرعيَّة نظاميَّة.

ومع ذلك كله، المتأمل لم يلحظ آنذاك وحتى الآن، محاولات جادة لتصحيح مسار التعليمين الشرعي والقانوني ودمجهما في التعليم الجامعي،

وإزالة الازدواجية في بلد يحكم بشرع الله مثل: المملكة العربيَّة السُّعوديَّة حفظها الله. والاستفادة من دراسة الشريعة والقانون، ومواجهة هذا المستجد المعاصر بالبحث والتأصيل.

أيضًا هذا الموضوع كان محل اهتمام في جزء منه في عدد من المؤتمرات والاجتماعات، منها على سبيل المثال لا الحصر عُقد مؤتمر

أيضًا في عام ١٤٣٩هـ (٢٠١٨م)، عُقد الاجتماع الثالث للجنة عمداء كليات الشريعة في الجامعات السُّعوديَّة، واستضافته جامعة الجوف. ويهدف هذا الاجتماع إلى تعزيز التعاون وتبادل الخبرات بين كليات الشريعة، ومناقشة سبل تطوير المناهج الدراسية وتحسين مخرجات التعليم الشرعي، بما يتوافق مع متطلبات سوق العمل واحتياجات المجتمع. ومن أبرز التوصيات التي خرج بها الاجتماع:

- **تطوير المناهج الدراسية**: العمل على تحديث وتطوير المناهج لتواكب المستجدات العلميَّة والعمليَّة، وضمان توافقها مع متطلبات سوق العمل.
- **تعزيز التعاون بين الكليات**: تبادل الخبرات والبرامج الأكاديمية بين كليات الشريعة في الجامعات السُّعوديَّة، بهدف رفع مستوى التعليم الشرعي.

هذه التوصيات تهدف إلى تطوير كليات الشريعة في المملكة، وضمان تخريج كوادر مؤهلة تسهم في بناء المجتمع وتلبية احتياجاته.

كذلك عقد مؤتمر مكة الدولي الثاني للدراسات القانونيَّة: الأنظمة والاتجاهات الحديثة، الذي نظمه مركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي. في ١ نوفمبر ٢٠٢٤، وركز على مناقشة الأنظمة والاتجاهات الحديثة في الدراسات القانونيَّة، ومن أهداف المؤتمر:

- **التكامل بين الشريعة والأنظمة القانونيَّة**: تعزيز الفهم المشترك بين الشريعة الإسلاميَّة والقوانين الوضعية وكيفية تكاملهما لتحقيق العدالة.
- **مناقشة القضايا المعاصرة**: معالجة التحديات القانونيَّة المعاصرة، مثل: الجرائم الإلكترونية، والذكاء الاصطناعي، والتجارة الدولية من منظور الشريعة الإسلاميَّة.
- **تبادل الخبرات**: توفير منصة للباحثين والخبراء لتبادل الخبرات والأفكار التي تسهم في تطوير الدراسات القانونيَّة والشريعة.

وكان من الموضوعات الرئيسة في ذلك المؤتمر مناقشة دور الشريعة في تعزيز القوانين الوضعية: دراسة كيفية الاستفادة من الشريعة الإسلاميَّة.

ولا شك أن هذه الجهود تدل على الإحساس بالمشكلة والرغبة في تقديم الحلول التي تحتاج إليها المرحلة، ولكنها كانت جهودًا متنوعة في عدد من الندوات والمؤتمرات، منها ما كان جزئيًّا، ومنها ما كان أكثر تنوُّعًا، بعضها ركز على مجرد إضافة مواد نظاميَّة إلى كليات الشريعة فقط، والبعض الآخر حاول دمج هذه العلوم الشرعيَّة والقانونيَّة لتغطية احتياج

المرحلة المعاصرة، وكل ذلك بلا شك يدل على أن المرحلة الحالية أصبحت أكثر نضجًا وقابلية للتطوير، ولذلك ما نريد قوله في هذا الصدد أننا بحاجة إلى حل كامل وشامل على مستوى كل كليات الشريعة والأنظمة وما يعادلها - وليس فقط تركيب وإضافة بعض المواد هنا وهناك - وإنما دمج العلوم الشرعيَّة والنظاميَّة التي يمكن دمجها وشرحها للطلاب والطالبات بشكل منهجي محكم يربط الأصل الشرعي والمتن الفقهي بالنوازل والمستجدات من الواقع، ومن ذلك الأنظمة التي أصدرها ولي الأمر.

وضمن الاهتمامات بهذا الموضوع أيضًا فقد عُقد الاجتماع الثاني عشر للجنة عمداء كليات الشريعة والدراسات الإسلاميَّة في جامعات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربيَّة، واستضافته كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، في عام ١٤٣٨هـ (٢٠١٧م)، وفي هذا الاجتماع، تم التأكيد على عدة توصيات، منها:

- وضع خطط إستراتيجية: تطوير خطط تنفيذيَّة وعمليَّة لتحقيق التوصيات، وتوزيع المهام على الجامعات المعنية لضمان تنفيذها بفاعليَّة.
- تبادل الخبرات والتجارب: تعزيز التعاون والتواصل بين كليات الشريعة في دول مجلس التعاون لتبادل الخبرات والتجارب الناجحة في مجال التعليم الشرعي.

- هذه التوصيات تهدف إلى تطوير مناهج كليات الشريعة، وتخريج طلاب مؤهلين علميًّا وعمليًّا، قادرين على مواجهة التحديات المعاصرة، والمساهمة في بناء مجتمعاتهم بروح من الوسطية والاعتدال.

وفي ورقة علميَّة أخرى أشار كل من د. محمد المدني بو ساق ود. محمد عبد الله ولد محمدن من قسم العدالة الجنائية - جامعة نايف العربيَّة للعلوم الأمنية" عن لمحة تاريخية حول المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون:

((..ترجع بداية الدراسات المقارنة إلى مطلع القرن العشرين، حيث تمت صياغة الفقه الإسلامي في قوانين كما هو الحال في ظهور مجلة الأحكام العدلية في الدولة العثمانية، وقوانين الأحوال الشخصية بعدها، ونتيجة للمقارنة سميت صياغة النظريات الفقهية، وكانت المقارنة في البداية تتسم بالعمق الناتج عن أصول شرعيَّة، ووعي تام بالقوانين الوضعية على يد نخبة من كبار العلماء الذين جمعوا بين التأصيل الشرعي والبعد القانوني من أمثال الدكتور السنهوري والشيخ الزرقاء، والدكتور فتحي الدريني، فأثمر ذلك دراسات مفيدة.. وعليه فإن هذا الجانب من الفقه كثير التغير ليتلاءم مع المصالح في كل جيل، فلا يكون في مستوى المصادر والثوابت من حيث التقديس والتعظيم. ولذلك فإن المقارنة بين اجتهادات العلماء أمر سائغ لا محظور فيه، ثم إن المصالح البشرية مشتركة في معظمها، فلا يبعد أن ينتهي الباحثون إلى أحكام متفقة في كثير من المصالح المجلوبة والمفاسد المدفوعة وعلى فرض الشبهة تدفع بالقصد من المقارنة، فإن المسلم عندما يلجأ للمقارنة، فإنما ذلك من باب التعظيم للشريعة وتأييدها وتحصيل المنافع والمصالح التي تطلبها ولا ترفضها)).

ويقول المحامي ماجد قاروب في ورقته في ذلك اللقاء العلمي ما يلي: «وزيادة اختصاصات المحاكم واللجان القضائية وتنوع القضايا المعروضة لديها وإقرار الآلية التي شملت المجلس الأعلى للقضاء والمحكمة العليا وإدارة الدراسات والبحوث ومحاكم الاستئناف ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية والمحاكم العماليَّة والمحاكم التجارية واللجان شبه القضائية وما في حكمها، كل ذلك يستوجب الحاجة الماسة إلى اطلاع القضاة وأعوانهم والمحامين والقطاع الحقوقي على كل ما هو جديد ومفيد في الأنظمة والموضوعات القانونيَّة التي قد تكون محلًّا لقضايا منظورة أو مثار لقضايا منتظرة، ويستوجب الرقي ببرامج التحصيل والتأهيل أثناء الدراسة بما يتوافق ومتطلبات سوق العمل بصورة عامة؛ نسبة لأن مجالات خريج القانون هي من المجالات الحقوقية ومنها مكاتب المحاماة المهنية».

ومن المؤيدين لهذا الرأي أيضًا أساتذة متخصصين كثر، لا أستطيع حصرهم، منهم الأستاذ الدكتور أيوب الجربوع أستاذ القانون الإداري في معهد الإدارة العامة وعضو سابق في مجلس الشورى، فقد ذكر فيما كتب عن "تقييم التعليم القانوني في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة" أمثلة لأهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي، وأيضًا الدكتور محمد الصالح وهو عضو هيئة تدريس في قسم القانون جامعة الملك سعود وأمين عام مجلس شؤون الجامعات سابقًا وعضو مجلس الشورى، والدكتور محمد الشعيبي، وهو خريج شريعة وأكمل دراساته العليا في القانون، ومارس العمل المالي، وعضو في مجلس الشورى، وغيرهم كثير..

كل ما سبق جدير بالتأمل والدراسة، فلم تجتمع هذه الآراء الشرعيَّة والقانونيَّة المتنوعة إلا لتؤكد أن هناك إشكالية في التعليم الشرعي والقانوني المعاصر، تحتاج إلى اجتهاد ومبادرة في تصحيح المسار الذي تأخرنا فيه كثيرًا، والله أسأل أن يكون فيما قدم في هذه الصفحات أولى وصفات العلاج الناجع لما نحتاج إليه في هذا الشأن المهم.

ونناقش فيما يأتي بإذن الله الرأي الثاني.

أما الرأي الثاني: وهو بقاء الأمر على ما هو عليه في طريقة تعليم المواد الشرعيَّة في كليات الشريعة، والأنظمة في كليات الأنظمة، وأنه ليس هناك حاجة لدمج التعليم الشرعي والنظامي في مرحلة البكالوريوس، ومما وقفت عليه أن أصحاب هذا الرأي يبررون رأيهم بما يلي:

١- أنه بالإمكان دراسة الأنظمة في الدراسات العليا في الماجستير والدكتوراه في المعهد العالي للقضاء أو ما يماثله، أو في دورة معهد الإدارة العامة أو غيره، وأن الفكرة المرجوة في الرأي الأول متحققة بذلك. وأنه أدخلت في الآونة الأخيرة عدد من المواد النظاميَّة ضمن الخطة الدراسية لطلاب الشريعة، وأن هذا كافٍ، وقد تجاوزنا به هذه المرحلة من بحث دراسة موضوع الشريعة بالأنظمة.

٢- جعل الطلاب يرتبطون بالمتون الفقهية وعدم إشغالهم بالأنظمة واللوائح.

٣- أن التعليم في مرحلة البكالوريوس في كل الكليات يدرس التخصص العام، ومن يرغب التخصص الفرعي يكون في الماجستير.

٤- أن الأنظمة لا تحتاج من طالب الشريعة أو خريجها سوى سويعات معدودة فيقرأها ويفهمها، دون حاجة لإيرادها ضمن المنهج.

ونناقش بهدوء علمي الرأي الثاني ومبرراته؛ وذلك على النحو التالي:

أولًا: قولهم إنه بالإمكان دراسة الأنظمة في الدراسات العليا في الماجستير والدكتوراه في المعهد العالي للقضاء أو ما يماثله، أو في دورة معهد الإدارة العامة أو غيره، وأن الفكرة المرجوة في الرأي الأول متحققة بذلك. وأنه أدخلت في الآونة الأخيرة عدد من المواد النظاميَّة ضمن الخطة الدراسية لطلاب الشريعة، وأن هذا كافٍ، وقد تجاوزنا به هذه المرحلة من بحث دراسة موضوع الشريعة بالأنظمة.

فالجواب على ذلك، أن هذا المبرر من وجهة نظر الكاتب والتي منبعها خبرة علميَّة وعمليَّة وممارسة تشريعيَّة طويلة تزيد على أربعين عامًا، شاركه أيضًا غيره من المختصين والممارسين، بأن ما يراد ليس متحققًا، وما هو موجود غير كافٍ، ومع الاحترام والتقدير لأصحاب هذا الرأي، أساتذة وطلابًا وهم بلا شك أهل علم وفضل، فإن الطريقة الموجودة حاليًّا، إنما هي حلول مركبة. وردود فعل وقتية استدعتها

الضرورة، وعولجت في وقتها بشكل لم يحقق المستهدف في سياسة التعليم الصادرة بقرار مجلس الوزراء الموقر، ولهذا ما زال الإشكال في طريقة ذلك التعليم معلقًا ومزدوجًا حتى اليوم.

فمثلًا لنبدأ بمناقشة سبب تسمية المعهد العالي للقضاء؟ هل التسمية صحيحة ومناسبة له الآن، وهل جميع العلوم الشرعيَّة التي تدرس فيه لها علاقة بالقضاء؟ إن نشأة المعهد وجدت كحل وقتي آنذاك ليعوض النقص النظامي لدى خريجي الشريعة مِمَّن يتولون القضاء "ملازمي القضاة"، وهو يمنح درجتي الماجستير والدكتوراه، بعد دراسة مواد معينة، ثم رسالة في موضوع محدد، وكلنا يعلم أن الدراسات العليا متخصصة في موضوعات محددة، على أساس أن الطالب كما هو الحال في جميع الجامعات، قد درس الأساس العلمي الشامل في مرحلة البكالوريوس، فمن يحصل على درجة الماجستير أو الدكتوراه في موضوع معين مع ما درسه من مواد لا يغطي ما يحتاج إليه فعليًّا من المواد النظامية، وإنما تركيب لبعض الجوانب منه، وحتى نوضح وجهة النظر مع الإنصاف في الرأي نقول: إن الأمر ذاته أيضًا ممكن أن ينطبق على خريجي القانون لو درسوا الماجستير والدكتوراه في الشريعة فسيكون كثير من المعلومات في الفقه وأصوله وغيره لم تشملها دراساتهم العليا، ولم يدرسوها في المرحلة الجامعية، أيضًا يبرز السؤال التالي ما حال خريجي القانون، كيف يجدون حظهم من العلم الشرعي الكافي، الذي يمكنهم أيضًا من أداء أعمالهم – خاصة لدينا

في المملكة - بكل اقتدار، مع العلم أنهم قد أخذو عددًا من المواد الشرعيَّة مثل: أصول الفقه والمواريث والوصايا والوقف وغيرها، علاوة على مقارنة الأحكام الشرعيَّة أثناء دراسة عدد من المواد القانونيَّة. ونقول أيضًا: إن هذا لا يكفِ لما نريد الوصول إليه من مستوى مستهدف متقدم للخريج الشرعي والقانوني في المملكة.

أما عن التسمية فإن مخرجات المعهد حاليًّا ليس كلها تخص القضاء، والصحيح الآن، قد آن الأوان لإعادة ترتيب الأمور، وأن يضم المعهد إلى كلية الشريعة والقانون وفق المنهجية المقترحة في هذا الكتاب.

ولعل من المناسب ونحن نتحدث معًا عن هذا الموضوع أن نأخذ في الاعتبار ما يحدث أحيانًا من حساسية أو إشكالية لها علاقة بمكان الدراسة والتخرج والتاريخ الزمني للخريج، فيكون لدى البعض ارتباطهم النفسي بمكان الدراسة، فيؤثر في رؤيتهم لهذا الموضوع؛ ممَّا يقلل في الحيادية عند مناقشة أبعاد هذا الموضوع المهم، ولكن أود أن أوضح وبجلاء أن طرح هذا الموضوع الهدف منه تصحيح طريقة تعليم المواد الشرعيَّة والقانونيَّة في الوقت المعاصر، وبما ينفع مستقبل أبنائنا وبناتنا، ولا نقلل البتة من فضل وعلميَّة كل من تخرجوا من كليات الشريعة، أو الأنظمة أو المعهد العالي للقضاء أو معهد الإدارة العامة أو غيره، فكثير منهم قد برزوا في العلم، ومنهم من قام بأعمال جليلة خدمة للوطن، ولذلك النظر المتجرد عند التفكير في تطوير إستراتيجية التعليم لكلا الجانبين، يجب ألا يؤثر

مكان التخرج على الإنسان في رؤيته المستقبلية، وإنما ينظر إلى المستجدات والمصالح العليا للمجتمع، فمثلًا كاتب هذه السطور تخرج من قسم الأنظمة في جامعة الملك سعود وحصل على الترتيب الأول ورشح معيدًا في القسم، ولكنه الآن بعد الممارسة العلميَّة والعمليَّة والخبرة أدرك أن المصلحة ليس فقط الرغبة في التوسع في مناهج الكلية التي تخرج منها على نهجها في دراسة منفردة، بل تجاوز ذلك إلى أن دمج التعليم هو الأفضل لكلا الجانبين، وهوما سيجعل الخريج قويًّا من الناحيتين القانونيَّة والشرعيَّة، أوضح ذلك حتى لا يؤثر علينا هذا الهاجس، فيكون حجر عثرة في طريقة التفكير أمام إمكانية التطوير الحالية للأجيال القادمة، والشمولية المستهدفة التي يحتاج إليها الخريج والوطن.

ونوضح أيضًا لأصحاب هذا الرأي أن الإشكالية في ضعف التأهيل الحالي قائمة، ويؤكد ذلك ما جاء في التوصية (الثالثة) "البيئة العدلية ومتطلبات التنمية الاقتصاديَّة" منتدى الرياض الاقتصادي في دورته الثالثة. الاقتصاديَّة، الجمعة ١ مايو، ٢٠٠٩، حيث تضمنت:

(وجود حاجة إلى تأهيل منسوبي البيئة العدلية؛ حيث لوحظ تعدد المؤسسات الأكاديمية للتعليم القانوني (شرعي – قانوني) واختلاف برامجها واختصاصاتها، سواء في المرحلة الجامعية أو الدراسات العليا، وعدم شمول تلك البرامج لكافة العلوم الأساسية اللازمة للعمل في البيئة العدلية، وهو ما يستوجب إعادة النظر في تأهيل وتدريب الكوادر العاملة في البيئة العدلية. كما نص المنتدى الاقتصادي في دورته الثالثة في الرياض على: (التوصية بتفعيل ما سبق أن صدر به قرار مجلس الوزراء الذي اعتمد للسياسة العليا للتعليم عام ١٣٩٠هـ وهي أن تعنى كليات

الشريعة بالدراسات الحقوقية لتخريج متخصصين شرعيين حقوقيين.. وأن واقع التدريب والتأهيل في البيئة العدلية يمكن وصفه بالضعيف؛ حيث يرى أغلب المشاركين أن فرص تدريب القضاة محدودة، وأن التأهيل في مجال الأنظمة غير كافٍ، وأن التدريب والتأهيل الخاص بمعاوني القضاة والعاملين في مجال المحاماة غير كافٍ، وأن توافر التدريب والتأهيل المناسبين سيساعدان على خلق قوى بشرية مؤهلة للعمل في البيئة العدلية، وأن غياب ذلك ينعكس على ضعف أداء القوى البشرية المتخصصة، وأن هذا الواقع الضعيف هو ما دفع أفراد العينة إلى القول: إن من أهم معوقات وجود البيئة العدلية المناسبة هو نقص الكوادر المؤهلة، ومن أهم المقترحات التي طرحت لتطوير البيئة العدلية هو إعادة تسمية الكليات لتصبح كليات الشريعة والأنظمة على أن يتم مراجعة ودمج مناهجها وخططها الدراسية وزيادة مدة الدراسة فيها إلى خمس سنوات..).

ونناقش أيضًا وبهدوء الجزئية الأخرى، لماذا فتح برنامج الأنظمة في معهد الإدارة العامة، وكان قبل افتتاح أقسام القانون في الكليات؟ عندما وجدت الحاجة في المجتمع نتيجة النمو الطبيعي في المجالات الاقتصاديَّة والتجارية والاستثمارية وغيرها والحاجة إلى مختصين قانونيين، ولم تكن كليات الشريعة على استعداد لمواكبة هذا المتطلب! - كما هو الحال الآن بشيء من الاختلاف -، فأنشئ برنامج الأنظمة في معهد الإدارة العامة.

ممَّا تقدم يتضح أن ما هو موجود الآن كان مجرد ردود فعل وحلول سريعة لتغطية احتياجات فعلية، ولم يتم التمكن في حينه من وضعها في الإطار الصحيح مع برنامج كليات الشريعة، نتيجة عدم استيعاب المطلوب في حينه والخوف أو الحذر من الخطوات الجديدة، ومن ثمَّ في الوقت الحاضر وبعد توفر القناعة، ابتكرت طريقة تركيب المعلومات

القانونيَّة إلى منهج كليات الشريعة. ولو أن الأمور دمجت في حينها لأن هذه الأنظمة ما هي إلا فروع من المستجدات والنوازل التي يغطيها الفقه وقواعده الكلية، لكان أفضل، ولم نعد نحتاج لفكرة التركيب العلمي التي هي محل نظر من المختصين في المناهج وطرق التدريس.

وفي الوقت الحاضر ما زال اكتشاف النقص في الجوانب القانونيَّة في خريجي الشريعة، يقول الشيخ الدكتور عارف بن صالح آل علي رئيس قسم السياسة الشرعيَّة بالمعهد العالي للقضاء في ورقته تطوير أقسام الأنظمة: التجارب وآفاق المستقبل.

«.. من الصعوبات التي تواجه القسم: هناك بعض الصعوبات التي يعانيها القسم ويطمح في علاجها وأهمها عدم وجود خلفية قانونيَّة لدى الطلاب المستجدين، فالقسم يشترط حصول المتقدم للدراسة في مرحلة الماجستير على بكالوريوس شريعة، وكلية الشريعة لا يوجد فيها مسار لمواد الأنظمة، وبالتالي يضطر القسم لتدريس المواد الأساسية في الأنظمة كالمدخل إلى الأنظمة وأسس النظام التجاري والإداري والمرافعات وغيرها، ممَّا يستنزف جهدًا ووقتًا كبيرين كان ينبغي أن ينصرف على دراسة مواد قانونيَّة أعمق في دراسة الماجستير».

ولذلك نسأل أصحاب الرأي الثاني والحال هذه ما مصير بقية خريجي كليات الشريعة إذا لم يدرسوا الأنظمة في المعهد العالي للقضاء، أو معهد الإدارة العامة؟، والجواب سيظل النقص في جانب الأنظمة يؤرقهم؛ لأنه ليس بتخصص آخر بعيد، بل امتداد علمي للعلوم الشرعيَّة وفروعها المتصلة بالحاضر، أما عن التركيب المستمر في العلوم بإدخال عدد من المواد النظاميَّة قي خطة دراسة كلية الشريعة، فهي خطوة جيدة،

ولكن هل هذا يكفي؟ قبل أن أجيب عن ذلك، لعلي أطرح السؤال التالي؟ لماذا أدخلت الآن هذه المواد النظاميَّة إلى خطة دراسة الشريعة في مرحلة البكالوريوس؟ الجواب عن ذلك، أنه وجدت قناعة تامة أن هذه المواد النظاميَّة يحتاج إليها طالب كلية الشريعة، وأن المتطلبات المعاصرة ومعرفة أنظمة الدولة والاتفاقيات الدولية أمر ضروري لهذا الطالب. ولكن هل هذا التركيب يكفي؟ الجواب من وجهة نظر أصحاب الرأي الأول، أنه غير كافٍ - كما أشرت - لأن العلوم الإنسانية لا تركب تركيبًا، بل تدرس وتناقش بعمق واتصال وقياس وتصور في أروقة البحث العلمي من جميع الجوانب ذات الصلة في مرحلة البكالوريوس؛ ليتحقق التأسيس المتين للطالب، مرتكزًا على عمق الفهم الفقهي والتطبيق النظامي السليم. وكما قال فضيلة الشيخ عبد الله بن وكيل الأستاذ المشارك في كلية أصول الدين جامعة الإمام، في عبارته التي سبق الإشارة إليها (ولن يجدي أن تدرس هذه العلوم منفصلة، ما لم تخالط اللحم والدم في الدرس الفقهي).

ويؤكد ما أشرنا إليه أعلاه، ما صرح به معالي الشيخ الدكتور وليد الصمعاني وزير العدل في جامعة الملك سعود في ٢٥ نوفمبر ٢٠٢٤ بأنه قريبًا سيعتلي منصة القضاء خريجو القانون والحقوق أسوة بخريجي الشريعة بعد اجتياز برامج متخصصة؟ وهذا يدل على أن مخرجات كليات الشريعة لم تفِ بالغرض المستهدف في البيئة العدلية.

ولكن تجدر الإشارة هنا إلى أن طريقة تركيب العلوم لم تحقق المستهدف ولا الطموح. ولذلك لعل معاليه وفقه الله وهو المخضرم في العمل العدلي إذا لامست ناظريه كلمات هذا الكتاب أن يعيد النظر، في توجيه البوصلة إلى المسار الصحيح، ويكون خير الداعمين في دمج التعليم الشرعي والنظامي وفق منهجية شاملة في مرحلة البكالوريوس؛ بحيث يتخرج الطالب منها ملمًّا بالعلوم الشرعيَّة والقانونيَّة، وليس تركيبها واستمرار ازدواجية التعليم الشرعي والقانوني.

وقبل أن ننتقل من هذه الجزئية نؤكد أنه يُخطئ الكثيرون عندما يتحدثون عن تطوير البيئة العدلية، أو العمليَّة التشريعيَّة لدينا في المملكة، دون الالتفات إلى الأساس المهم في عمليَّة التطوير المنشودة، وهو تطوير ودمج التعليم الشرعي والنظامي فهما جزءان لا ينفصلان بعضهما عن بعض، والفكرة التي نريد إيصالها هنا أن العمليَّة التشريعيَّة والقضائية والتنفيذيَّة ترتكز على أهمية المعرفة الشرعيَّة والقانونيَّة، خاصة عندنا في المملكة.

وخلاصة ما تقدم، فقد اتضح أن ما هو موجود من دراسة في المعهد العالي للقضاء أو معهد الإدارة العامة أو إضافة عدد من المواد النظاميَّة في منهج الشريعة، أنه غير كافٍ على تأهيل الطالب تأهيلًا شاملًا يواكب المرحلة المعاصرة ويمنع الازدواجية.

ثانيًا: الجواب على المبرر الثاني لأصحاب الرأي الثاني، وهو جعل الطلاب يرتبطون بالمتون الفقهية وعدم إشغالهم بالأنظمة واللوائح. وهذا المبرر وإن كان ظاهره قد يوحي بالمحافظة على المتون الفقهية ورجوع الطلاب إليها، إلا أنه مبرر لا ينطبق على الحال محل البحث؛ لأن ما يرمي إليه الرأي الأول يؤكد أهمية رجوع الطلاب إلى المتون الفقهية، والاستفادة من الثروة الفقهية، وفي الوقت ذاته معرفة المستجدات العمليَّة وإنزال الأدلة الشرعيَّة عليها، وفي هذا تثبيت في علم وفهم هذه المتون، وليس الحفظ فقط، لأن من يفهم القاعدة الشرعيَّة ويتمكن من تطبيقها على الحالة المستجدة حقق القصد الشرعي في الاحتكام إلى ما قال الله وقال رسوله ﷺ في جميع الأعمال المستجدة في الأنظمة واللوائح.

ويؤكد ما ذكرناه أعلاه ما ذكره الشيخ الدكتور عبد الله العياضي فيما سبق؛ حيث أوضح جوابًا على هذه الجزئية ما يلي:

(وأما حجة إبعاد الطلبة عن كتب التراث، فالواقع أن الطالب عند دراسته للفقه لا يربط إلا بكتاب واحد، فهو بعيد عن باقي الكتب، ولهذا يتعين في المرجع المقترح تأليفه أنه بعد تصوير أصول المسائل، وبعد تقرير قواعدها، يستكثر من الأنشطة التعليميَّة التي تربط الطالب بكتب التراث، وبالمتون الفقهية التي ينتقى منها المواضع الأكثر فائدة للطالب، يتدرب الطالب على دقة عبارات المتقدمين والاستفادة من أساليبهم في الصياغة والتعبير، وليكون له حظ أوفر من العلم بالمراجع العلميَّة الأصيلة في الفقه).

وبالتالي إذا صيغ المنهج العلمي صياغة محكمة، وتضمن الربط بالأصول الشرعيَّة والمتون الفقهية مع المستجدات العصرية، كان الفهم أرسخ والعلم أعمق.

الأمر الآخر أن هناك إشكالية في استباق البعض بالحكم على الواقعة، قبل اكتشافها والتيقن منها، فنجد البعض يرفض الفكرة المطروحة، وهذا مثل الخوف من الوهم، لقد مررنا بتجارب وأمثلة على مدار الفقه، لا بُدَّ من الاستفادة منها، من ذلك على سبيل المثال لا الحصر موضوع قيادة المرأة للسيارة، فقد كان من يقول به محل نظر عند البعض، بل قد يظن به أنه يريد مفسدة وغير ذلك ممَّا هو معلوم، قياسًا على سد الذرائع لمن أراد استخدامها وفق مفهومه الضيق الذي نشأ عليه، وليس وفق مفهوم التأصيل الشرعي المحكم، ولكن بعد أن سمح ولي الأمر حفظه الله وأيده للمرأة أن تقود سيارتها، تبخر وتلاشى ذلك الوهم السابق، واتفق الجميع على المصالح المقررة لقيادة المرأة للسيارة للجميع للمرأة والرجل والأسرة والمجتمع.

إن الإمعان في الحذر مذموم، فهو أشبه بالخوف من الوهم، والمستجدات لا بُدَّ من مواجهتها والاجتهاد فيها والبحث عن المصلحة مستمر بلا توقف، وهو ما قررته الشريعة المطهرة. وهذا ما سار عليه الفقه الإسلامي العظيم وعلماء السلف ومن بعدهم.

ثالثًا: الجواب على المبرر الثالث لأصحاب الرأي الثاني في قولهم: إن التعليم الجامعي في مرحلة البكالوريوس في كل الكليات يدرس التخصص العام، ومن يرغب التخصص الفرعي يكون في الماجستير.

ومن أولئك الذين وقفت على رأيهم في هذه المسألة الشيخ عبد الله بن خنين وهو يؤيد الرأيين، (انظر كلمته في اللقاء العلمي عن المتون الفقهية والمعايير الشرعيَّة سالف الذكر) ولكن نحتاج إلى استبانة رأيه بشيء من التفصيل، فهو يضرب مثالًا على ذلك بقوله (.. انظر إلى كلية الطب يدرسون الطب العام في المرحلة الجامعية ومن أراد التخصص بعد ذلك في طب العيون مثلًا يكون بعد المرحلة الجامعية).

والجواب على ذلك يسير، لأن هذا المثال مختلف تمامًا عن مقتضى الحال محل البحث، فطلاب كلية الطب أثناء دراستهم للطب يدرسون المواد الطبية في كتب شاملة لكل مادة من جميع جوانبها حتى تكتمل دراستهم للأمور الأساسية في جسم الإنسان، ثم يأتي التخصص الفرعي بعد المرحلة الجامعية كالعيون والقلب والعظام ونحوها، والحاصل الآن في كليات الشريعة وكليات القانون يدرس الطالب المنهج في المرحلة الجامعية، ثم إذا أراد التخصص الفرعي يكون بعد المرحلة الجامعية، ثم إن هذا المثال لا نناقشه وليس محل البحث، المراد هنا أن يكون منهج كلية الشريعة شاملًا للعلوم الشرعيَّة من جميع جوانبها، ويدخل في جوانبها العلم بالأنظمة التي يحتاج إليها الطالب في المرحلة الجامعية، فإذا كان

الطالب في كلية الطب يدرس في المرحلة الجامعية جميع العلوم الأساسية، فنحن نريد للطالب في كلية الشريعة أو كلية القانون أن يدرس جميع العلوم الأساسية في المرحلة الجامعية، ثم يجب أن يدرك أننا عندما نتكلم عن دراسة الأنظمة فنحن لا نتكلم عن تخصص آخر من العلوم الإنسانية كالتاريخ أو الجغرافيا، بل نتكلم عن امتداد فقهي في الأنظمة المستجدة، ففي حقيقة الأمر أنه تخصص واحد، خاصة عندنا في المملكة التي تحكم بالشريعة، وتصدر الأنظمة التي تتفق معها، كما سبق بذلك البيان.

كما أن الشيخ بن خنين نفسه قال أيضًا: (.. من جهة تدريس المعايير في الجامعة، أنا أقول لا شك إنه مهم جدًّا، بل ندخله في مجال التدريس المعاملات، وحتى لو يذكر كل شيء في بابه، مثلًا من يدرس يأتي بالمعايير المتعلقة يعني السلم الموازي مثلًا من يدرس الإيجار يأتي ببعض صور الإيجارة المعاصرة والتي تتلاقى أحيانًا مع صور البيوع يفرق بين إلحاقها بهذا وهذا، وإذا كان التدريس الجامعي مهمًّا أن يكون تراثيًّا، وأن أساس إتقان الفقه هو إتقان كتاب تراثي.. أن نخرج إنسانًا قد صقلنا ملكته الفقهية، فصنعنا عقلًا فقهيًّا. قادرًا على الاطلاع على الكتب، وقادرًا أيضًا على الاطلاع على الكتب المعاصرة، ومعالجتها. وقادر ويقتدر بإذن الله إذا أتقن ذلك، يفهم النوازل، ويواجهها، ويفكر كيف يحلها؟ وصعوبة الكتاب مثلًا الجامعي أو نحو ذلك؟ ليس عذرًا، نريد أن نفهمه الصعب حتى يتلقى الصعاب في المستقبل، ويفهمها، ولذلك من الخطأ تدريس المذكرات. أو تحويلها إلى أسلوب معاصر، والذي لا يتقن الكتاب التراثي لا يتقن الأصول أبدًا، ولا يمكن أن يتقن الأصول، فنحرص على هذه الجوانب).

والشيخ بن خنين في كلامه، يؤيد الرأي الأول؛ حيث أضاف أنه يقبل أن تدرس المعايير الشرعيَّة مع المواد الشرعيَّة في المرحلة الجامعية، ولو

نظرنا إلى تلك المعايير لوجدناها المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الماليَّة الإسلاميَّة (أيوفي) إصدار ١٤٤٣هـ، فهي مماثلة - مع شيء بسيط من الاختلاف - للنظم واللوائح في كونها مواد أو شروطًا أو معايير تحكم النشاط المالي في البنوك، ولو نظرنا إلى نظام المعاملات المدنية على سبيل المثال لوجدنا مواده تحكم وتنظم المعاملات الماليَّة وغيرها مستقاة من أحكام الفقه الإسلامي، فمن يقول بأهمية تدريس هذه المعايير مع المواد الشرعيَّة في المرحلة الجامعية، فهو يتفق مع الرأي الأول في أهمية تدريس المواد النظاميَّة والنظم واللوائح مع تلك المواد.

ويبدو أيضًا أن الشيخ يؤيد الرأي الثاني، لكنه اتجه بحديثه عن بعض الممارسات التي أضعفت تلقي الطالب في كليات الشريعة من الكتب التراثية مثل: المذكرات التي لا تعطي الطالب الملكة الفقهية المستهدفة، وهذا محل اتفاق، (مع تحفظي على كلمة تراثية، فإني أرى أن كتب الفقه ثروه فقهية إسلاميَّة عظيمة متصلة بالوحيين بطريق مباشر أو غير مباشر ووصفها بالتراثية يدخلها في التراثيات التي هي أقل قيمة منها، والله أعلم)، وعلى ذلك نتفق أن يدرس الطالب كتب الفقه من أمهاتها المعتمدة، التي تمنحه الملكة والقدرة الفقهية، وفي الوقت ذاته يدرس معها ما يتبعها من تطبيقات معاصرة، سواء كانت معايير شرعيَّة أو أنظمة معتمدة من ولي الأمر.

ونخلص مما تقدم إلى أن جملة أصحاب الفضيلة المشايخ الذين شاركوا في ذلك الملتقى العلمي يؤيدون الرأي الأول، ولا شك أن تنفيذه يحتاج إلى جهد فقهي واجتهاد علمي وتعاون من الجميع.

ونوضح لأصحاب الرأي الثاني أن من يمارس العمل في أرض الواقع يعرف حاجة ما يرمي إليه الرأي الأول، فهذا مدير عام فرع هيئة الرقابة والتحقيق في محافظة جدة سابقًا وهو من خريجي الشريعة ومارس العمل وتدرج فيه وهو الدكتور شاكر سرحان في برنامج معالي المواطن يقول:

(إنه يمكن دراسة الأنظمة والقانون تحت الإطار العام لدراسة الشريعة، بحيث يكون الدارس ملمًّا بجميع الجوانب المتعقلة بالعلوم الشرعيَّة وأصول الفقه، وأيضًا بالأنظمة السارية، وأصل المشكلة هو الفصل في تدريس الشريعة عن الأنظمة، والأنظمة ما دام أنها تحقق العدل ومتفقة مع الشريعة، ففصلها أثناء الدراسة الجامعية غير مبرر، فأصبح عندنا فريقان مع أن المفروض هم فريق واحد.. يا جماعة نتعامل مع واقع لا بُدَّ أن تضم أقسام الأنظمة إلى كليات الشريعة، إذا طبق الدمج من قبل أساتذة مؤهلين سيكون الخريج قادرًا على تولي الأعمال المنوطة بهم..).

ويؤكد ذلك أيضًا قاضٍ سابق وخريج جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، الشيخ الدكتور محمد الجذلاني، في جريدة الرياض بتاريخ الأربعاء ٢٥ ربيع الأول ١٤٣٩هـ - ١٣ ديسمبر ٢٠١٧م - في مقاله "قد يكون خريج القانون أحق بالوظائف القضائية من خريج الشريعة" فيقول:

(... وكنت قد طالبتُ في أكثر من مناسبة بضرورة الدمج بين التخصصين (الشريعة والقانون) في التدريس وعدم الفصل بينهما لئلا يستمر هذا الخلل في التوظيف، ولسدّ الفجوة الكبيرة بين دارسي الشريعة ودارسي القانون، مع التأكيد

على أن الفارق الكبير بين تدريس القوانين الوضعية لنقدها وبيان محاسن الشريعة عليها، وبين تطبيقها والرجوع إليها في الحكم والتحاكم، وكذلك الفارق الأساسي الكبير بين قوانين تعارض الشريعة وبين قوانين يصدرها ولي الأمر لتنظيم حياة الناس وإدارة مرافق الدولة، ممَّا لا يتعارض مع أحكام الشريعة..، أن استمرار تعيين القضاة من خريجي كليات الشريعة الذين لم يدرسوا القانون أبدًا فيه جناية كبيرة على الشريعة والقانون معًا، وجناية على القضاء السعودي، وجناية على حقوق الناس. وأنه لو كان هناك تخيير بين تعيين القضاة من خريجي كليات الشريعة فقط، أو من خريجي كليات القانون، فإن الأقرب للمصلحة والأخف ضررًا هو تعيين خريجي القانون فقط في وظائف القضاء لسبب بسيط هو أنه في كليات القانون يدرس الطالب الفقه والشريعة – وإن كان المنهج فيها غير كافٍ فيمكن تكثيفه، أؤكد أنه يجب إما دمج كليات الشريعة مع كليات القانون، وإن لم يتسنَ ذلك فأطالب بالاقتصار على تعيين خريجي القانون قضاة، والتوقف عن تعيين خريجي كليات الشريعة، ولا سيما مع هذه المرحلة التاريخية التي يشهدها القضاء السعودي من خلال المحاكم المتخصصة التجارية والعماليَّة والجزائية، ومع التوجه لتوحيد اختصاصات اللجان القضائية الكثيرة تحت مظلة القضاء العام، والقضاء الإداري، ويمكن لي القول بكل ثقة: إن حاجة هذه التخصصات القضائية إلى خريجي القانون أكثر من حاجتها لخريجي الشريعة الذين لم يدرسوا شيئًا من هذه العلوم والتخصصات، ولا يليق بنا تعيينهم مستشارين فيها، فضلًا عن تعيينهم قضاة أحكامهم نافذة! فلدينا منازعات الأوراق الماليَّة، ومنازعات التأمين، والمنازعات المصرفية، والسوق الماليَّة، والجمركية وغيرها الكثير الكثير؛ ممَّا يستحيل أن نكلف قضاة من خريجي الشريعة بالتصدي لها والحكم فيها ممَّا درسوه من المغني والروض المربع.).

- خطورة التأخر في تصحيح مسار التعليم الشرعي والنظامي وأهمية دمجهما في المرحلة الجامعية وما يعادلها

إن ما ذكر أعلاه من عدد من الممارسين في الحقيقة له دلالات لا بُدَّ من أخذها بعين الاعتبار وعدم التهاون بها البتة، فهؤلاء وهم من خريجيو الشريعة منهم من عمل في هيئة الرقابة والتحقيق والآخر عمل في سلك القضاء، وكل منهم مارس الأعمال في أرض الواقع، من هذه الدلالات:

١- أنهم يتفقون على أهمية دمج تدريس الشريعة والقانون في المرحلة الجامعية. ومنع الازدواجية الحاصلة الآن في التعليم الشرعي بعيدًا التعليم القانوني.

٢- المطالبة بأن يتولى خريجو القانون القضاء، بدلًا من خريجي الشريعة بسبب قصور المنهج الحالي من مواكبة الأنظمة المستجدة، وهنا مكمن الخطورة إن استمر الوضع التعليمي الشرعي والقانوني على ما هو عليه بدون اجتهاد وتجديد، من ذوي الاختصاص! وهو ما حذر ويحذر منه الرأي الأول.

وبينما كاتب هذه السطور يحذر ويكتب مستشرفًا المستقبل منذ ثلاثين عامًا! انظر فيما سبق صفحة (٢٣٧).

فقد جاء في جريدة القبس الكويتية، بتاريخ ١ فبراير ٢٠٢٥ «خريجو الشريعة.. لا قضاء ولا محاماة» حيث كتب الأستاذ/ مبارك حبيب:

(بعد مرور أيام على مشروع المرسوم، الذي قدمه وزير العدل الكويتي، المستشار ناصر السميط، إلى المجلس الأعلى للقضاء بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم القضاء، والذي نص على «استبعاد خريجي كلية الشريعة عن التقدم لوظائف القضاء»، كشف مصدر حكومي لـ القبس عن «مشروع قانون جديد في الطريق باستبعاد خريجي هذا التخصص عن العمل في مهنة المحاماة». ولفت المصدر إلى أن «مشروع القانون الجديد ستناقشه وزارة العدل مع جمعية المحامين». وأشار إلى أن «خريجي «الشريعة» سيتم تعيينهم أئمة ومؤذنين، إضافة إلى العمل بوظائف وزارة الشؤون الإسلاميَّة، وستصبح جميع الوظائف القانونيَّة والقضائية قاصرة على خريجي كلية الحقوق فقط». وعلل المصدر تعيين خريجي «الشريعة» في وظائف القضاء طوال هذه السنوات، بأن عدد خريجي الحقوق لم يكن كافيًا، وقد تزايدوا بصورة كبيرة حاليًّا، ومن ثَمَّ لا حاجة للاستعانة بخريجي «الشريعة».) ولفت إلى أن هذا الأمر كان مطروحًا منذ سنوات، لكن تدخلات بعض النواب السابقين كانت تعرقل تطبيقه، مشيرًا إلى أن استبعاد خريجي «الشريعة» عن الوظائف القانونيَّة والقضائية، جاء بعد دراسات مستفيضة، أثبتت أن هذا القرار يحقق المصلحة العامة. وأبلغ المصدر القبس أن نحو ٦٠٠ خريج «شريعة» يمارسون مهنة المحاماة حاليًّا، ومقيدون بجمعية المحامين، من أصل نحو ٦ آلاف محامٍ على مستوى البلاد، «أي يمثلون ١٠% من أرباب هذه المهنة».

كما كتب الأستاذ أحمد الصراف في ذات الصحيفة بتاريخ ١ فبراير ٢٠٢٥:

(قامت الحكومة الكويتية عام ١٩٨٢ بفصل كلية الحقوق عن كلية الشريعة، على الرغم من اعتراض البعض؛ لأنه أعطى خريج الشريعة ميزة الدراسة السهلة، مع مساواته، ماديًّا ومعنويًّا، بخريج كلية الحقوق، الأكثر صعوبة في الدراسة، ونتج عن القرار ترسيخ عمل خريجي الشريعة في المحاماة والقضاء، والذي كان ممارسًا منذ منتصف أربعينيات القرن الماضي، على الرغم من عدم الأهلية الأكاديمية! لتلافي

سلبية القرار، تم تاليًا إخضاع خريجي الشريعة لدورة تأهيل قبل تقلد الوظائف القانونيَّة، لكنها لم تكن دورة جدية، في الغالب، ولم تقلل من الهوة بين الجهتين، واستمر العمل به... وبالتالي نجد أن غالبية المتعاملين مع القانون، من خريجي الحقوق، غير ملمين بالجوانب الشرعيَّة من القانون، مع عدم إلمام خريجي الشريعة بمواد القانون المدني، لذلك نجد أن دولًا مثل: مصر يتخرج فيها المحامي من كلية الحقوق والشريعة، وهو ملم بالجهتين، بخلاف الحال لدينا، خاصة بعد فصل كلية الحقوق عن كلية الشريعة).

من كل ما تقدم يتضح لنا بجلاء أهمية المبادرة في تصحيح المسار في التعليم الشرعي والنظامي، وفق رؤية علميَّة متقنة يتعاون فيها ذوو الاختصاص، بما يحقق تطلعات ولاة الأمور حفظهم الله. وبما يتواكب مع رؤية المملكة (٢٠٣٠) حفظها الله.

ويقول معالي د. ناصر بن راجح الشهراني في جريدة الاقتصاديَّة الإثنين ١٥ فبراير ٢٠١٠، في مقاله «دراسة القانون في المملكة.. الواقع والتطلعات» ما يلي:

(إن بدايات وواقع تدريس الأنظمة (القانون) في المملكة جديرة بالبحث والمراجعة، لغرض تقييم التجربة وفتح آفاق جديدة أمام الدراسات الحقوقية بما يتلاءم مع احتياجاتنا الحالية وتطلعاتنا المستقبلية.. هذه الزمالة المهنية بين الشرعيين والقانونيين لم تسفر عن زمالة أكاديمية؛ إذ ظلت كليات الشريعة على مناهجها وخططها الدراسية، وظلت برامج الأنظمة (القانون)، في جامعات الملك سعود والملك عبد العزيز والملك فيصل، على خططها وبرامجها، وتركنا المجالات المهنية تختار من هؤلاء ومن هؤلاء ما تشاء وفق حاجاتها وتطلعاتها. بل إن هذا الوضع أثر تأثيرًا بالغًا على البناء المؤسسي والتنظيمي للفصل في المنازعات، فتزايدت اللجان ذات الاختصاص القضائي على نحو كاد يجعلها الأصل، وليس الاستثناء،

وأُسندت لبعض جهات التقاضي اختصاصات ليست من طبيعتها. وكان دبلوم دراسات الأنظمة بمعهد الإدارة العامة محاولة لسد الحاجة من خلال التأهيل القانوني لخريجي كليات الشريعة، حتى إنه ذكر صراحة في نظام القضاء الجديد كما ذكر في نظام المحاماة ولائحة أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام، باعتباره يعادل الحصول على درجة الماجستير؛ وذلك للأغراض الوظيفية. وأصدر مجلس التعليم العالي قبل سنوات قرارًا باستحداث برامج ماجستير في الأنظمة في كليات الشريعة، وقد شرعت بعض كليات الشريعة في استحداث هذه البرامج، لتلبي الحاجة المستمرة للمتخصصين في الجوانب الشرعيَّة والقانونيَّة، وتؤهل الشرعيين في الجوانب القانونيَّة. كل ذلك، في نظري، ليس كافيًا لإيجاد النموذج المناسب لاحتياجاتنا في المملكة؛ لأننا ما زلنا نقدم الدراسة الحقوقية بمنهجين مختلفين، أحدهما يقوم على الدراسة الشرعيَّة والآخر على الدراسة القانونيَّة، ثم نحاول لاحقًا التقريب بينهما من خلال برامج الدراسات العليا. والتي هي قليلة ولا يلتحق بها جميع الخريجين. ولم نحاول الدمج بين هذه البرامج في مرحلة البكالوريوس، ونتيح للطالب في مرحلة الدراسات العليا التعمق في مجال من المجالات الشرعيَّة أو القانونيَّة، دون الحاجة إلى إعادة تأهيل الشرعيين في المجالات القانونيَّة، وتأهيل القانونيين في المجالات الشرعيَّة. خاصة أن البناء الأكاديمي في مرحلة البكالوريوس له الدور المهم في تزويد الطالب بالمهارات الأساسية في الجانبين الشرعي والنظامي... إن إيجاد برامج مشتركة في مرحلة البكالوريوس للشريعة والقانون من خلال تطوير برامج الدراسة القائمة حاليًّا في كليات الشريعة وكليات أو أقسام الأنظمة، لتمنح درجة البكالوريوس في الشريعة والأنظمة بعد دراسة لمدة خمس سنوات، تحقق أهدافنا في بناء بيئة قضائية وعدلية تنسجم مع التطورات التنظيميَّة التي تشهدها المملكة).

وهذا د. عبد اللطيف القرني، في جريدة الاقتصاديَّة، الإثنين ١٨ يناير ٢٠١٠، في مقاله «بين الشريعة والقانون» يقول:

(.. وحتى نؤصل الفكرة من الناحية التنظيرية نقول: إن الجمع بين مقررات الشريعة والقانون هو إعادة ترتيب للبناء الفقهي والحقوقي في المملكة، فكثير من المسائل الفقهية، التي كانت متناثرة في أبواب الفقه الإسلامي تم جمعها وصياغتها على شكل نظريات مثل: نظرية العقد والضمان والملكيَّة... كما تساعد هذه المنظومة على بناء الفكر الفقهي القانوني، بحيث يكون هناك ربط لجزئيات مسائل الباب بكلياته.. كما أن الدراسة المقارنة بين الشريعة والقانون تساعد على تنظيم الدراسات المتخصصة مثل: فقه المعاملات الماليَّة المعاصرة والفقه الاستثنائي وإعادة تنظير العقود المبتكرة من حيث ربط الفروع الفقهية التنظيرية بالحوادث التطبيقيَّة والاستفادة من الصياغات القانونيَّة التي صاغت أبواب العقد كمنظومة مستقلة وإن تعددت جزئياتها في كتاب البيوع والإجارة والرهن والاقتراض ونحو ذلك والدراسات المقارنة بين الشريعة والقانون تساعد البيئة القضائية على استيعاب القضاء والعقود المشتركة بين الدول ممَّا يجعل قضاء المملكة العربيَّة السُّعوديَّة سواء القضاء العام أو القضاء الإداري قادرًا على الانخراط في البناء العدلي الدولي، بل ومؤثرًا فيه لتميز الشريعة الإسلاميَّة بالفقه الشمولي واعتبار المآلات، ومراعاة نتائج التصرفات وغيرها من القواعد التي أكسبت هذا الفقه المتين الديمومة والانسجام مع متغيرات العصر والمستجدات الحياتية..).

ويقو الأستاذ عبد العزيز محمد العبيد في صحيفة مال، ٢٥ مارس ٢٠١٨ في مقال "ثنائيات الفقه والقانون" ما يلي:

(... وحتى تلك الكليات المنشطرة إلى الفقه نأيًا عن القانون أو العكس لا تزال تعمل بهديرٍ لا يتوقف كخطوط إنتاجٍ نَشِطة لتوليد الدراسات المنحازة انحيازًا غير مبرر إلى أحدِ النوعين أو الدامجة دمجًا مبالغًا بين مسكوت الشريعة ومنطوق الإجراء. أتفهم أن يكون ذلك الانشطار فيما لو لم توجد نقاط التقاء بين الطرفين، أما في بلادنا الرائدة في إعمال الشريعة ومقاصدها بما يكفل الأسس والنظريات القانونيَّة، ويحقق الضمانات العدلية بثوب قشيب غير مسبوق، فلا داعي لكل ذلك

الافتراق بين طريقي الفقه والقانون وطريقتيهما. فالشريعة هي الحضن الدافئ للقانون والقانون هو الترجمة المعاصرة لقواعد الفقه وأصوله في أبواب المعاملات. ربما لا تتطلب معالجة هذا النوع من الانقسام في كليات الشريعة والقانون أكثر من مجرد عمل تحسينات على مستوى المناهج وأعضاء هيئة التدريس والسياسات التعليميَّة لتحقيق عنصر التنوع وتوسيع مدارك الدارسين وتزويدهم بالمهارات البحثية الكفيلة بتنمية قدرتهم على التعامل مع المستجدات المهنية والاقتصاديَّة في سوق العمل...لتحقيق الأهداف والخطط التنموية الرامية إلى تركيز موقع المملكة الإستراتيجي والاقتصادي كقوة استثمارية رائدة).

ويقول الكاتب لقمان سيف الرحمن الدهلوي في جريدة الجزيرة، الثلاثاء ١٥ مارس ٢٠١٦، مقال «التعليم العالي - الشريعة والقانون أنموذجًا»

(...أقول لغير المتخصصين عندما نتحدث عن الشريعة والفرق بينها وبين سائر الدراسات الإسلاميَّة الأخرى، فإن لب الشريعة في استيعاب علمي أصول الفقه وعلم الفقه بعمق ودراية وتحليل جدلي وما يتفرع عنها من علوم كالقواعد والتخريج الفقهيين، وكذا حين نتحدث عن القانون، فإن لب القانون في دراسة النظريات القانونيَّة الأساسية وهي نظريتا القانون والحق ونظرية الالتزامات والعقود التي تمثل عامود القانون المدني، وعلمي الجريمة والعقاب في الشق الجنائي من دراسة القانون. وأي نقص في منهجية ما سبق يجعل منها ذات طبيعة دعوية وعظية في التخصصات الإسلاميَّة ومساعدة مساندة في القانون وفي كلتا الحالتين، فإن خريجه لن يكون فقيهًا لديه ملكة استنباطية أو تخريجية للأحكام أو قانونيًّا لديه ملكة حقوقية في فهم القضايا أو تقديم الاستشارات القانونيَّة ما لم يتشبع بأسس تلك التخصصات كما أسلفت..).

يقول الدكتور محمد بن علي بن محمد القرني أستاذ الأنظمة المساعد بجامعة الملك خالد بأبها، عن المستقبل المأمول لدراسة الأنظمة في إطار الرؤية الوطنية ٢٠٣٠. في مؤتمر "دراسة الأنظمة في كليات الشريعة بين الواقع والمأمول" بتنظيم من كلية الشريعة والقانون بجامعة الجوف، يومي ١٧ و١٨ أكتوبر ٢٠١٧م:

يقول: (... لاحظ الباحثون على التعليم القانوني في الجامعات السُّعوديَّة: التشتت الهيكلي، وانعزال تدريس الأنظمة والقانون عن تدريس الشريعة بدلًا من تكاملهما، ممَّا نتج عنه تفاوت المخرجات وقصور التأهيل المعرفي والمهاري عن نوعية الاحتياج الحقيقي للخرجين، وتوصيف وتقييم الاتجاهات الهيكلية للتعليم القانوني في الجامعات السُّعوديَّة: في الجدول التالي استعراض لأقسام الأنظمة والقانون منسوبة إلى الكليات التي يتم تدريسها ضمن برامجها، مع بيان الجامعات التي تقوم بتدريس الأنظمة والقانون في كليات مستقلة، وتقييم ذلك:

الوصف	القسم العلمي	الكلية	اسم الجامعة
قسم	الأنظمة	كلية الأنظمة والدراسات القضائية	جامعة أم القرى
قسم	الأنظمة	الشريعة	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة
قسم	الأنظمة	كلية الشريعة	الجامعة الإسلاميَّة
قسم	الأنظمة	كلية الشريعة والأنظمة	جامعة الطائف
قسم	الأنظمة	كلية الشريعة والدراسات الإسلاميَّة	جامعة القصيم
قسم	الأنظمة	كلية الشريعة والأنظمة	جامعة تبوك

الوصف	القسم العلمي	الكلية	اسم الجامعة
قسم	القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة الجوف
قسم	القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة حائل
قسم	القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة جازان
=	الشريعة	كلية الشريعة والقانون	جامعة الدمام
قسم	الأنظمة	كلية العلوم الإداريَّة والماليَّة	جامعة نجران
قسم * كما يوجد برنامج دراسات عليا ملحق بقسم الفقه	القانون	كلية العلوم الإداريَّة والماليَّة	جامعة الملك خالد
قسم	القانون	كلية الأعمال	جامعة جدة
قسم	القانون	كلية إدارة الأعمال	جامعة المجمعة
قسم	الأنظمة	كلية إدارة الأعمال	ج الأميرة نورة
قسم	القانون	كلية العلوم والدراسات الإنسانية	جامعة شقراء
قسم	القانون	كلية العلوم والدراسات الإنسانية	جامعة الأمير سطام
قسم	القانون	كلية العلوم والدراسات النظرية	ج الملك عبد الله الإلكترونية
كلية	القانون	كلية الحقوق	جامعة الملك عبد العزيز
كلية	القانون	كلية الحقوق والعلوم السياسية	جامعة الملك سعود
كلية	القانون	الحقوق	جامعة الملك فيصل
كلية	القانون	الحقوق	جامعة طيبة

ملاحظات عامة:

١- يوجد ازدواج ظاهر في مسمى الأقسام (أنظمة، قانون) وانتمائها إلى الكليات شريعة، شريعة وقانون، شريعة وأنظمة، حقوق، علوم إداريَّة وماليَّة، دراسات نظرية، دراسات إنسانية، وكأن هذا التخصص تخصص غير محكومٍ بهوية أو أساس، فيمكن تسكينه في أي كلية حسب رؤية معينة أو اجتهاد محدود.

٢- إن هذا البرامج تُدرّس جنبًا إلى جنب مع برنامج الشريعة، وليس بشكل متكامل معه يجعل المتخرج من البرنامج مؤهلًا في الشريعة والأنظمة في الوقت ذاته، كما أن مؤهل البكالوريوس في الأنظمة من هذا القسم لا يؤهل المتخرج لمهنة القضاء.

٣- أن استقلال قسم القانون عن كلية الشريعة في بعض الجامعات يؤدي إلى عزلة التخصصين عن بعض على الرغم من حاجة كل منهما للآخر، وهو ما يفوت على الطالب فرصة التكامل بينهما.

٤- تم إنشاء كليات الحقوق في الجامعات التي لا يوجد بها كلية شريعة.

أما توصيف وتقييم مستويات ومقررات دراسة الأنظمة الحالية:

ويشمل هذا التوصيف والتقييم مرحلة الدراسات العليا (ماجستير ودكتوراه)، ومرحلة البكالوريس.

أولًا: الدراسات العليا: مرحلة الماجستير والدكتوراه: يوجد في الجامعات السُّعوديَّة مساران للدراسات العليا في تخصص الأنظمة:

أحدهما: المسار الخاص بخريجي قسم الشريعة.

والآخر: المسار الخاص بخريجي أقسام الأنظمة والقانون.

وقد ظهر الاحتياج إلى هذا التخصيص - بدلًا من الاندماج - نظرا لاختلاف مرحلة البكالوريس في تخصصي: (الشريعة/ الأنظمة أو القانون) وتفاوت المقررات ومفردات المناهج التي تُدرس في كل مسار، ممَّا اقتضى وجود المسارين أعلاه ليتم بناء كل مسار بما يناسبه. وفيما يلي توضيح لما سبق:

١- أحدهما: برنامج الدراسات العليا لخريجي قسم الشريعة:

أ- مرحلة الماجستير:

عدد ساعات المقررات الشرعيَّة	عدد ساعات المقررات القانونيَّة	القسم العلمي	الكلية	اسم الجامعة
١٤	٢٩	السياسة الشرعيَّة	المعهد العالي	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة
١٦	٣٣	الأنظمة	كلية الشريعة	جامعة الملك خالد
١٦	٣٣	الأنظمة	كلية الشريعة	الجامعة الإسلاميَّة

ملاحظات عامة:

١- إن دراسة مقررات تخصص الشريعة وما تتضمنه من الفقه المقارن والمدارس الفقهية يتيح للطالب آفاقًا واسعة ورحبة لتأسيس الملكة الشرعيَّة والقانونيَّة، وهو ما لا يتوافر في الدراسة العابرة أو المقتضبة في أقسام القانون.

٢- تعتمد كليات الشريعة التركيز على مواد الفقه وأصوله والقرآن وتفسيره والحديث واللغة العربيَّة، ولا تعتمد تدريس مداخل نظاميَّة أو مقررات نظاميَّة أساسية في مقرراتها - باستثناء إقرار بعض الكليات مؤخرًا تدريس مواد السياسة الشرعيَّة ومقرر نظام القضاء ومقرر أصول المحاكمات والمرافعات ومقرر وسائل الإثبات - ومع وجود هذه المتطلبات فإنها لا تعتبر تأهيلًا كافيًا للطالب في المجال النظامي. وبالتالي يبدأ الطالب في مرحلة

الماجستير في دراسة الأنظمة من أبجدياتها، فيدرس المداخل النظاميَّة ونظرية الحق والنظام، انطلاقًا منها إلى فروع النظام المختلفة.

٣- تتضمن هذه البرامج مواد شرعيَّة (الفقه والأصول والقواعد الفقهية) وقد سبق أن درسها الطالب في مرحلة دراسة بكالوريوس الشريعة بشكل مكثف، وكان من المناسب أن تحلّ مكانها مقررات ومواد في الأنظمة والقانون تزيد حصيلة الطالب وعمقه المعرفي في الجانب الذي ينقصه.

٤- إن مرحلة الدراسات العليا تقتصر على الدراسة النظرية، وليست تطبيقيَّة عمليَّة مهنية، الأمر الذي لا يتوافق مع طبيعة مهنة القضاء والمهن الحقوقية، التي تحتاج إلى الإعداد المهني المناسب.

٥- لم تشتمل مقررات مرحلة الماجستير على مقرر الصياغة القانونيَّة، الذي يُعدُّ من أهم المقررات العمليَّة؛ إذ تقوم على أساسه غالب الأعمال المهنية والوظيفية لهذا التخصص، وتحتاج إلى التأصيل العلمي والتدريب المهاري.

٦- يتجه المعهد العالي للقضاء إلى الدراسة عن طريق التخصص النظامي الدقيق؛ حيث يتم التسجيل حاليًّا في الأقسام التالية: (سياسة شرعيَّة، قضاء تجاري، قضاء إداري، قضاء جنائي، قضاء الأحوال الشخصية، قضاء عمالي)، ولم أطلع على الخطة الدراسية لها، وكذا المقررات وتوصيفاتها.

ب- مرحلة الدكتوراه:

اسم الجامعة	الكلية	القسم العلمي	عدد ساعات المقررات القانونيَّة	عدد ساعات المقررات الشرعيَّة	الفصول الدراسية المنهجية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة	المعهد العالي	السياسة الشرعيَّة			فصل دراسي
الجامعة الإسلاميَّة	كلية الشريعة	الأنظمة	٢٢	٢	فصلان دراسيان
جامعة الملك خالد	كلية الشريعة	الأنظمة	٢٦	٨	ثلاثة فصول دراسية يتخصص الطالب في الثالث منها (نظام عام/ نظام خاص)

ملاحظات عامة:

١- أخذت جامعة الملك خالد بفكرة التخصص في الفصل النهائي لمنهجية الدكتوراه؛ حيث يختار الطالب أحد مساري الأنظمة (عام/ خاص)، في حين تتم الدراسة في مسار عام بالجامعة الإسلاميَّة.

٢- لا يوجد في هذه الجامعات تخصص دقيق حسب الفرع القانوني لدراسة الطالب، ويتم تحديد ذلك عن طريق أبحاثه في الماجستير والدكتوراه.

٣- استمرار تدريس مقررات للفقه والأصول وقواعد الفقه، وبعضها سبق للطالب دراسته على حساب المقررات القانونيَّة.

٤- طول الفترة الدراسية التي تصل إلى ثلاثة فصول دراسية في بعض الجامعات.

الثاني: برنامج الدراسات العليا الخاص لخريجي الأنظمة والقانون: (ماجستير فقط):

اسم الجامعة	الكلية	القسم العلمي	عدد ساعات المقررات القانونيَّة	عدد ساعات المقررات الشرعيَّة
جامعة الملك عبد العزيز	الحقوق	الأنظمة	٢٣	٧
جامعة أم القرى	كلية الأنظمة والدراسات القضائية	الأنظمة	٣٠	لا يوجد
جامعة القصيم	كلية الشريعة والدراسات الإسلاميَّة	الأنظمة	غير متاح	غير متاح

ملاحظات عامة:

١- المقررات التي تتم دراستها هي مقررات نظاميَّة قانونيَّة، وتفتقر للدراسات المقارنة بالشريعة الإسلاميَّة؛ لكونها أساس النظام القضائي والحقوقي بالمملكة.

٢- الأصل أن هذا النوع من الدراسة لخريجي مسار الأنظمة والقانون، ولكن أتاحت بعض الأقسام القبول لخريجي تخصص الشريعة، إما مباشرة أو بعد استكمال دراسة تكميلية محددة.

٣- يوجد قسم للطالبات في برنامج جامعة أم القرى (تخصص النظام التجاري) حاليًّا، وكذا قسم للطالبات بجامعة القصيم.

٤- لا يُتاح لخريجي هذا المسار العمل في مهنة القضاء إذا لم يكن تخصصه العام قسم (شريعة).

٥- اتجهت كلية الدراسات القضائية والأنظمة بجامعة أم القرى إلى التخصص حسب فروع القانون، ولديها الآن برنامج ماجستير في النظام التجاري وآخر في الجنائي.

٦- يوجد بكلية الحقوق بجامعة الملك عبد العزيز برنامج ماجستير في القانون، وآخر في الأنظمة.

٧- بالنسبة لخريجي (بكالوريوس الشريعة) ربما يكون هذا المسار هو الأقرب لاحتياج سوق العمل (عام/ خاص/ ثالث)، لتوافره على الدراسة الشرعيَّة والنظاميَّة.

ثانيًا: مرحلة البكالوريوس:

عدد ساعات المقررات الشرعيَّة	عدد ساعات المقررات القانونيَّة	القسم العلمي	الكلية	اسم الجامعة
٣٢	٨٨	الأنظمة	الشريعة	جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة
٣٠	٩٠	الأنظمة	كلية الأنظمة والدراسات القضائية	جامعة أم القرى
٣٢	٧٤	الأنظمة	كلية الشريعة والأنظمة	جامعة الطائف
٢٠	٨٤	الأنظمة	كلية الشريعة والدراسات الإسلاميَّة	جامعة القصيم
١٦	٩٦	الأنظمة	كلية الشريعة والأنظمة	جامعة تبوك
		القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة الجوف
	لا يوجد برنامج	القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة حائل
٣٢	٨٠	القانون	كلية الشريعة والقانون	جامعة جازان
	لا يوجد برنامج	الشريعة	كلية الشريعة والقانون	جامعة الدمام
٢١	٨٠	الأنظمة	كلية العلوم الإداريَّة والماليَّة	جامعة نجران
١٩	٦٤	القانون	كلية العلوم الإداريَّة والماليَّة	جامعة الملك خالد

عدد ساعات المقررات الشرعيَّة	عدد ساعات المقررات القانونيَّة	القسم العلمي	الكلية	اسم الجامعة
	غير متاح	القانون	كلية الأعمال	جامعة جدة
	غير متاح	القانون	كلية إدارة الأعمال	جامعة المجمعة
١٢	٨٥	الأنظمة	كلية إدارة الأعمال	ج الأميرة نورة
	غير متاح	القانون	كلية العلوم والدراسات الإنسانية	جامعة شقراء
١٢	١١٥	القانون	كلية العلوم والدراسات الإنسانية	جامعة الأمير سطام
٣٨	٨٦	القانون	كلية العلوم والدراسات النظرية	ج الملك عبد الله الإلكترونية
٩	٧٥	القانون	كلية الحقوق	جامعة الملك عبد العزيز
٩	٨٥	القانون	كلية الحقوق والعلوم السياسية	جامعة الملك سعود
	غير متاح	القانون	الحقوق	جامعة الملك فيصل
١٦	٨٠	القانون	الحقوق	جامعة طيبة

ملاحظات عامة:

١- غالب المقررات الشرعيَّة هي بمسمى مقرر ((الثقافة الإسلاميَّة)) أو ((مدخل إلى الشريعة)) ومعلوم أن هذا المقرر شامل لِنُبَذٍ من عموم العلوم الإسلاميَّة، وليس مقررًا فقهيًّا بحتًا لنقول بكفايته لمن يدرس الأنظمة والقانون، وهو قطعًا

ليس كافيًا عن دراسة مقررات الفقه والأصول والقواعد والنظريات الفقهية اللصيقة بتخصص الأنظمة والقانون.

٢- ضعف البناء الشرعي لدارس الأنظمة في أقسام القانون (أنظمة، حقوق، قانون)؛ إذ يوجد ضمن منهجية الدراسة بعض المواد الشرعيَّة اليسيرة التي تتعلق بالأحوال الشخصية، وأصول الفقه، والقواعد الفقهية، وأحكام الوصايا والمواريث، وهي قليلة نسبيًّا إذا ما قورنت بما يحصل عليه الدارس في كليات الشريعة من مواد شرعيَّة متعمقة، على أنه يلاحظ أن أفضل أقسام القانون من حيث عدد المواد الشرعيَّة تبلغ عدد ساعات تلك المواد (٣٨) ساعة، وهو قسم القانون بجامعة الملك عبد الله الإلكترونية.

٣- بمطالعة شريحة من توصيف المقررات المنهجية ومفرداتها ومراجعها العلميَّة في أقسام القانون في عدة جامعات، يلاحظ أنها تأخذ صبغة قانونيَّة صِرفة، فلا تتم دراستها غالبًا بالمقارنة مع الفقه الإسلامي، ولا تشتمل مفرداتها على فقرات لذلك، وليس في قوائم المراجع والكتب العلميَّة ما يغطي هذا الجانب غالبًا، بل بعضها - ومع أنه شديد الصلة بالفقه الإسلامي ويقوم على أساسه - يتم تجاهل هذا ويُبنى المنهج على وثيقة دولية أو مشروع نظام أو نظام استرشادي، وهذا يؤدي إلى بُعد الطالب عن الجانب الشرعي الذي ينبني عليه النظام القضائي والحقوقي في المملكة، ويترتب عليه صعوبات علميَّة وعمليَّة في مستقبله العلمي والعملي، مع العلم أنه توجد مراجع ومؤلفات تجمع الجانب الشرعي والقانوني، وقام بتأليفها أساتذة في بعض الأقسام والكليات، إضافة إلى غيرها من المؤلفات المتميزة المقارنة.

٤- يتميز برنامج القانون بجامعة الملك عبد الله الإلكترونية - إلى درجة متقدمة - بمواءمة مقرراته مع الواقع القانوني والعملي بالمملكة، ولتعكس التطور الراهن؛ حيث تم تصنيف المقررات ذات المحتوى الشرعي في مجموعتين:

أ- مقررات شرعيَّة خالصة كالمدخل الفقهي وفقه الأسرة ومقرر المواريث والوصايا وأصول الفقه.

ب- مقررات نظاميَّة يتم تدريسها في إطار شرعي كأحكام العقد، والقانون الجنائي، والمسؤولية المدنية (أحكام الضمان) والزكاة والضرائب، والملكيَّة والأموال.

٥- أن منهجية وخطة الدراسة في غالب البرامج الموجودة حاليًّا لا تشتمل على ساعات للتدريب العملي، وفي حال وجوده فيحتاج إلى معايير وآليات لحصول الطالب عليه وفق الاحتياج العملي للتخصص.

٦- إن المقررات الموصوفة في بعض كليات وأقسام القانون لا تحتوي على المقررات التي تواكب التطور القانوني على الصعيد المحلي (حقوقي/ اقتصادي واستثمار/ مالي/ معلوماتي/ جنائي/ القضاء البديل/ بيئي) أو على الصعيد الدولي والاتفاقيات والمعاهدات العالمية (تحكيم/ تجارة دولية/ جريمة دولية/ استثمار أجنبي).

٧- تفاوت خطط الدراسة ومسميات المقررات ومفرداتها بين بعض الأقسام، وقد يترتب عليه صعوبات انتقال الطلاب بين الأقسام في الجامعات المختلفة.

أما عن: توصيف احتياجات سوق العمل؛ فنشير إلى ما يلي:

أولًا: مسميات الوظائف القانونيَّة في جهات العمل الحكوميَّة عامةً

مستشار قانوني	مستشار قانوني مساعد	باحث قانوني	باحث قانوني مساعد
ممثل ادعاء	ممثل ادعاء مساعد	كبير مستشارين قانونيين	كبير محققين قانونيين
مساعد محقق إداري	باحث قضايا	باحث قضايا مساعد	محقق قانوني
باحث أنظمة	مفتش إداري	مساعد مفتش إداري	محقق إداري
معيد	ملحق دبلوماسي	سكرتير قانوني	اختصاصي أنظمة
كاتب ضبط	كاتب العدل	دكتور	محاضر
مستشار شرعي	مدير	مدير إدارة	مدير عام
كبير مستشارين شرعيين	كبير محققين شرعيين	باحث شرعي	باحث شرعي مساعد

كما أشار الدكتور القرني في ورقته إلى: معالم المستقبل المأمول لدراسة الأنظمة وفق الرؤية الوطنية: للوصول إلى طموحات الرؤية الوطنية وانسجامًا مع منطلقاتها، يضع الباحث عددًا من التوصيات والمقترحات لتطوير دراسة الأنظمة وتميُّز مخرجاتها - مستفيدًا مِمَّن سبقه من الباحثين في عدد من الملتقيات والندوات - ومضافًا إليها بعض المستجدات والآفاق المنظورة، وذلك فيما يلي:

١- تطوير خطط التعليم الجامعي وهياكل كليات الشريعة باستحداث قسم الشريعة والأنظمة، أو نقل قسم القانون إليها - ومواءمة

أوضاع الطلاب في الجامعات التي لا يندرج هذا القسم ضمن كلية الشريعة في هياكلها - بحيث يجمع الدراسة الشرعيَّة والقانونيَّة ويتلقى الطالب فيه التعليم الشرعي والقانوني على نموذج متكامل مقارن، ليسهم في تخريج القضاة والحقوقيين المؤهلين تأهيلًا يتناسب مع تطور المنظومة القضائية والوسط الحقوقي والواقع الدولي، وربما يتطلب ذلك زيادة سنوات الدراسة سنة خامسة مع عدم إغفال التنسيق مع ديوان الخدمة المدنية وجهات التوظيف لمراعاة ذلك في مرتبة ودرجة التوظيف.

٢- معالجة التشتت الظاهر في تدريس الأنظمة والقانون: شكلًا (مسمى القسم والكلية وانتماؤها الأكاديمي) وموضوعًا (المقررات والتوصيف).

٣- وضع لائحة موحدة للجانب العلمي لأقسام وكليات الأنظمة، مع مراعاة المرونة اللازمة لخصوصية بعض الأقسام أو البرامج، ويمكن أن تتضمن اللائحة: (مسميات المقررات الدراسية، عدد الساعات، مفردات المناهج، إجراءات اشتراك المتخصصين في الشريعة والقانون في تأليف المناهج، إضافة مادة التدريب ومعايير تنفيذها).

٤- تطوير الدراسات العليا في الشريعة والأنظمة...).

وهذا الأستاذ المساعد/ خليفي محمد في ورقته العلميَّة، في ذات المؤتمر المشار إليه.

يقول: (.. إن الأهمية العلميَّة لتخصص الأنظمة له أهمية بالغة من الناحية العلميَّة؛ وذلك من خلال المقررات والبرامج الدراسية المحددة في المسار والميدان التكويني للطلبة؛ حيث إنه يمكِّن طلبة كليات الشريعة من المعرفة الشاملة والاطلاع المتكامل بين العلوم الشرعيَّة والقانونيَّة التي تنظم حياة المجتمع، وعلى هذا الأساس فإن تخصص الأنظمة يهتم بمعرفة ما هو موجود في مصادر هذه الأنظمة والقوانين؛ لكون الشريعة الإسلاميَّة مصدرًا من مصادر التشريع أو القانون. كما أن لتحقيق التكوين الأكاديمي الفعَّال لكليات الشريعة ويكون لها دور رياديٌّ في نهضة التُّراث الإسلامي بجميع فروعه، خاصَّة الفقهَ وأصوله، وما تقوم به هذه الكليات الشرعيَّة من حفاظٍ على العلم السلفي، وتدريسه وَفْقَ كفاءات متميزة قادرة على استيعاب مقاصد الشَّرع ومزاوجته مع مُتطلبات العصر؛ ليُعَدَّ بحق جهدًا مشكورًا، وعملًا يرجى من خلاله إيجاد طلابٍ شرعيين مؤهلين. كما أنَّ التقلبات والتحولات العالمية والإقليمية قد فرضت على المؤسسات العلميَّة ومراكز البحث تطويرَ برامجها ومناهجها، واستحداث تخصصات جديدة تتوافق مع المجرى المتغير، وفي مقدمتها ظاهرة تنامي التنظيم المحلي والإقليمي، في المنطقة العربيَّة، والتنظيم العالمي في إطار أوسع وأهم..).

ويقول الدكتور يحيى تقي الدين (جامعة محمد بوضياف - الجزائر) في ذلك المؤتمر في ورقته العلميَّة المقدمة عن واقع دراسة الأنظمة في كليات الشريعة في الجامعات السُّعوديَّة والجامعات الجزائرية: دراسة مقارنة لتحليل محتوى المقررات الدراسية.

(..: تعتبر دراسة الأنظمة أمرًا مهمًّا للطالب الجامعي في تخصص العلوم الشرعيَّة، فمعرفة الدارس لمجموعة النظم التي تؤطر العلاقات في الجانب التعاقدي المبني على ثنائية الحق والواجب، يجعله يدرك حتمًا اتساع دائرة التشريع.. إن تناول هذه الدراسة على مستوى بحثي تحليلي رقمي مصغر (حيث أوضح بالنسب والأرقام أوجه الفروقات والاختلافات)، يجعلنا نطرح الكثير من المقررات

الدراسية محل بحث وتحليل، بغية تعديلها وتقويمها، لقد توصلنا في دراستنا هذه لمجموعة من النتائج بينت في الكثير منها عن مواطن اختلاف في تدريس الأنظمة بكليات الشريعة.. ومن كل ما سبق، يمكننا القول بأن الاتفاق أو الاختلاف في المضامين إنما هو نتاج اختلاف في السياقات كما أكدنا ذلك في الإطار النظري، وهو في اعتقادنا اختلاف طبيعي، لكن هذا لا يغني عن سبل توحيد هذه المقررات من طرف هيئات عربية تعكف على صناعة البرامج والمناهج الخاصة بالنظم في الدراسات الشرعيَّة، ومنه فهذه الدراسة تؤكد مجموعة من الاقتراحات أهمها: ضرورة إيجاد آليات توحيد المناهج والبرامج الخاصة بدراسة الأنظمة في كليات الشريعة مع ضرورة الحفاظ على الخصوصيات المجتمعية..).

علاوة على ما ذكر، فإن إشكالية التعليم الشرعي المعاصر في الجامعات الإسلاميَّة، محل ملاحظة، وبحاجة إلى تطويره، انظر مثلًا الدكتور أحمد محمدو المختار، وهو أستاذ في جامعة العلوم الإسلاميَّة في موريتانا، محاضر في أكاديمية الشريعة في الكويت، في بحثه المنشور عن "المتون العلميَّة وأثرها في تنمية الملكة الفقهية وفق رؤية تطويرية" فيقول في ص ٣٣٨:(.. من عوامل امتلاك الملكة الفقهية فقه الواقع، فالفقيه الذي لا يعرف الواقع لا يمكن أن يمتلك الملكة الفقهية، ولذلك من شروط المفتي أن يفهم السؤال فهمًا تامًّا، لأن الحكم على الشيء فرع من تصوره..).

وإجمالًا هناك إشكال ملحوظ أشار إليه غير واحد من أهل الاختصاص في الشريعة والقانون، بشأن الطريقة الحالية لتعليم العلوم الشرعيَّة والقانونيَّة في المرحلة الجامعية وما يماثلها وما بعدها، سواء على مستوى الكليات أو الأقسام الأخرى، وهذه الرؤية المستقبلية ستنتج

نموذجًا تستفيد منه أيضًا كليات الشريعة والقانون في معظم العالم العربي والإسلامي؛ ولذلك هذا الموضوع يحتاج إلى عناية من ذوي الاختصاص في كلا الجانبين.

يؤكد ذلك الأستاذ يونس محسين، في كتابه "المناهج الجامعية لتدريس علوم الشريعة، مرجعية التقويم ومداخل التجديد" الأردن. الطبعة الأولى ٢٠٢٤، فيقول:

في ص١١ (.. غير أن الشكوى عمت - في حاضرنا وتاريخنا القريب - من قصور في مناهج التعليم الشرعي عند تخريج الكفاءات الشرعيَّة..)، ويقول في ص ٢٤٥ (.. لا بُدَّ من بناء مقررات متكاملة معرفيًّا.. وتكليف مراكز بحثية بإجراء دراسات تقويمية لمناهج التدريس في التخصصات الشرعيَّة لعينة من الجامعات العربيَّة والإسلاميَّة بغية الاستفادة من التجارب الرائدة والعمل على تطوير ما يلزم تطويره..).

رابعًا: من المبررات التي يستند إليها أصحاب الرأي الثاني، أن الأنظمة لا تحتاج من طالب الشريعة أو خريجها سوى سويعات معدودة فيقرأها ويفهمها، دون حاجة لإيرادها ضمن المنهج.

الجواب على ذلك، أن هذا الكلام قد يكون له وجه في بعض الأنظمة الخفيفة، أو أنه ينطبق على قلة من العلماء الأفذاذ، فإذا كان ذلك فهو استثناء خاص لا يبنى عليه، أما الفهم العميق لفلسفة التشريع وكيفية صناعة الأنظمة، أو حتى سبر غور أنظمة مثل: نظام المعاملات أو نظام الشركات أو ما نحتاج إليه من تأصيل في الاتفاقيات الدولية، ومبادئ

القانون الدولي العام، والقانون الدولي الخاص أو تقسيم القانون إلى خاص وعام، وتقسيم الخاص والعام إلى فروع، أو ما كتبه السنهوري في شرح القانون المدني وغير ذلك كثير، ولكن إذا أعملنا القاعدة الشهيرة عند العلماء أن الحكم على الشي فرع من تصوره، فإن هذا الحكم بني على تصور غير صحيح، وعلى ذلك فإن كلام من يقول بذلك كمن يقول: إنه لا يوجد في العالم دولة اسمها البرازيل، بحجة أنه لم يسمع عنها، أو أنه لم يزرها قط، أو قد يكون هذا الكلام نوعًا من التأثر بمكان الدراسة وذكريات الماضي. الذي أشرنا إليه، فيكون دليله وملء سمعه وبصره تجربته الشخصية العظيمة فحسب، مع إقصاء أي فكرة أخرى، بل وعدم الرغبة في القدرة على التفكير فيها، وللحقيقة من يقول بذلك هم قلة قليلة جدًّا، ونسمع وجهة نظرهم هذه، ولا نتفق معها البتة. قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: ((ومن القواعد المعروفة المقررة عند أهل العلم: الحكم على الشيء فرع عن تصوره؛ فلا تحكمْ على شيء إلا بعد أن تتصوره تصوُّرًا تامًّا؛ حتى يكون الحكم مطابقًا للواقع، وإلا حصل خللٌ كبيرٌ جدًّا)) (شرح الأصول من علم الأصول).

القارئ الكريم، القارئة الكريمة، إن الرأي الأول يؤكد أيضًا بقاء وتطوير العلم الشرعي في هذه الكليات ولا يلغيه أبدًا، بل هو يؤكد القيام بالواجب الشرعي تجاه حفظ الشريعة الإسلاميَّة الغراء وقدرتها على مواكبة المستجدات والنوازل بثبات أصولها وتجدد فروعها، والاستفادة من التجارب في بعض الدول الإسلاميَّة التي تأخرت في تطوير التعليم

والقضاء الشرعي فحل محله اللجوء إلى الأنظمة الوضعية، وقد ندم المتخصصون في الشريعة في تلك البلدان أشد الندم لعدم مقدرتهم على استشراف المستقبل في حينه. وهذا فيه توافق الأصول والمصالح الشرعيَّة، فهي تأخذ في الحسبان أهمية التعليم الشرعي وتؤكده، وتضيف أن يتم معه التعليم الحقوقي للأنظمة السارية؛ لأن الأنظمة التي تنظم مصالح الناس في المجتمع هي من مقاصد الشريعة، فكما أشرت فمثلًا عند دراسة الشركات في الفقه يدرس معها نظام الشركات والأنظمة ذات العَلاقة، وعندما يدرس القضاء في الإسلام يدرس معه نظام المرافعات الشرعيَّة وعندما يدرس قضاء المظالم في الإسلام يدرس معه ما يخص القضاء الإداري والعقود الإداريَّة، وإذا درست أحكام الزكاة في الفقه يدرس معها نظام الزكاة، وهكذا في سائر علوم الفقه وما يقابلها من الأنظمة النافذة، وهذا يصحح الطريقة الحالية التي بدأت بإضافة عدد من المواد، وهذه تركيب للعلوم؛ لأنه سواء تم تدريس عدد من المواد في الأنظمة بشكل مستقل، أو في برامج الماجستير، كل هذا من الواقع العملي لم يمكِّن من تحصيل الجوهر العلمي المراد، كما هو الحال لو دمج التعليم كما أشير إليه أعلاه في أروقة الدرس والبحث العلمي. وهذا يتطلب جهدًا عمليًّا واجتهادًا علميًّا من المختصين في العلم الشرعي والنظامي، بحيث يقدم المحتوى الشرعي الرصين وفق ما جاء في الفقه الإسلامي العظيم مع ما

استجد من القوانين المعاصرة والتجارب الدولية، فنكون قدمنا من خلال ذلك المحتوى الشرعي والنظامي الشامل بإذن الله.

ويؤكد أصحاب الرأي الأول أن تنفيذ ما سبق وإن أوصى به كل من اللجنة العليا لسياسة التعليم ومجلس الوزراء بأن تُعنى كلية الشريعة بالدراسات الحقوقية لتخريج متخصصين شرعيين حقوقيين لسد حاجة البلاد، هو أمر في غاية الأهمية في الوقت الحالي، خاصة مع الرؤية ومتطلبات التنمية ومواكبة المتغيرات المستجِدة، ممَّا سيترتب عليه تأثر النظام القانوني الداخلي بشكل مباشر، حيث إن الاتفاقيات ستكون جزءًا من هذا النظام القانوني الداخلي، ومن ناحية ثانية بسبب صدور الأنظمة التشريعيَّة الحديثة، وتنوع القضاء إلى وتجاري وعمالي وجزائي وإداري؛ ممَّا يجب معه أن يكون القضاة الذين سيعملون في هذه المحاكم مؤهلين ليس فقط بالتأهيل الشرعي، بل مؤهلون بالدراسة النظاميَّة بحيث يكون لديهم المعارف والمهارات للتعامل مع الأنظمة واللوائح. (سبق الإشارة إلى شيء من ذلك في كتابي شؤون قانونيَّة سعودية، دستورية / تجارية / منهجيه، النسخة الثانية، مطابع الخالد، الرياض، ١٤٣٩هـ)، وانظر أيضًا زميلنا الأستاذ الدكتور أيوب الجربوع: تقييم التعليم القانوني في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة. معهد الإدارة العامة).

إن قيام مجلس الوزراء بموجب المادة (١٩) من نظامه: "مع مراعاة ما ورد في النظام الأساسي للحكم ونظام مجلس الشورى يرسم مجلس الوزراء السياسة الداخلية والخارجية والماليَّة والاقتصاديَّة والتعليميَّة

والدفاعية وجميع الشؤون العامة للدولة، ويشرف على تنفيذها. وينظر في قرارات مجلس الشورى. وله السلطة التنفيذيَّة وهو المرجع للشؤون الماليَّة والإداريَّة في سائر الوزارات والأجهزة الحكوميَّة الأخرى"، وهل يضطلع بذلك مجلس شؤون الجامعات، إدراكًا منه للحاجة الماسة لمواكبة متطلبات المرحلة والاجتهاد العلمي واستشرافًا منه للمستقبل وتنفيذًا لقرار مجلس الوزراء سالف الذكر، وقيامًا منه بواجبه النظامي وفق نظام الجامعات، أن يقوم بالمبادرة بتطوير برامج كليات الشريعة بكالوريوس بحيث يقدم فيها المنهج الشرعي والقانوني المحكم ليقدم للمجتمع نخبة مميزة من ذوي الاختصاص يكونوا قادرين على تولي القضاء والتحقيق والاستشارات والمحاماة، وتكون هذه المرحلة المميزة شاملة لتعليم اللغة العربيَّة والعلوم الشرعيَّة والقانونيَّة والدولية ولا إشكال لو زيدت سنوات الدراسة، وإني أكاد أجزم أن هذا البرنامج سيكون محل اهتمام المتقدمين بعشرات الآلاف؛ لأنهم يعلمون أنهم عند التخرج مطلوبون من كلا القطاعين العام والخاص؛ لأن هؤلاء الخريجين جمعوا بين العلم الشرعي الأصيل والمعرفة القانونيَّة المقارنة، فهم أجدر في فهم الواقع وحل القضايا المعاصرة والمستجدة في عالمنا المتسارع اليوم الذي يحتاج إلى الاجتهاد الفقهي العميق والمدرك لجميع جوانب الحياه، وسيقدم هذا العمل قضاة ومحققين ومحامين ومستشارين مميزين يخدمون دينهم ووطنهم بكل اقتدار.

وقبل أن نتجاوز ما أشرنا إليه لعلنا نشير وباختصار إلى إشكالية قائمة في أعضاء هيئة التدريس الحاليين وضرورة التنسيق بين المختصين في الجانبين في هذه المرحلة، لأننا في المستقبل بعد الأخذ بهذا المقترح سنكون قد تجاوزناها، لكن الآن يلاحظ أن بعض من يقوم بتدريس الأنظمة في كليات الشريعة هم من خريجي بكالوريوس الشريعة الذين ابتعثوا لدراسة الماجستير أو الدكتوراه في القانون في الخارج أو حتى في الداخل، وهنا فيه إشكالية؛ إذ إن التخصص الفعلي يتم في مرحلة البكالوريوس، وهذا ما يراه أهل الاختصاص، ومعالي أستاذنا الدكتور مطلب النفيسة حفظه الله، ومعالى أستاذنا الدكتور محمد الجبر رحمه الله، وغيرهم، لأن خريج الشريعة لم يدرس البكالوريوس في القانون، ولذلك هناك معلومات أصلية لم يطلع عليها، وبالتالي أداؤه في شرح المواد النظاميَّة قد يشوبه شيء من القصور بلا شك، ولذلك على كليات الشريعة في هذه المرحلة الاستعانة بذوي الاختصاص النظامي لتدريس المواد النظاميَّة فيها، وللإنصاف فإنه قد يرد على ذلك استثناء، لأن البعض من أعضاء هيئة التدريس من ذوي التخصص الشرعي قد يكون خلال البحث والتعلم احتوى المطلوب النظامي في المادة التي يقوم بتدريسها وأدركه.

وامتدادًا لما أشرنا إليه، يثير البعض تساؤلًا عن: هل يسوغ لمن تخصصه في المرحلة الجامعية شريعة ودرس دراسات عليا في القانون، أن يصف نفسه مستشارًا قانونيًّا، وكذلك العكس خريج القانون الذي درس

دراسات عليا في الشريعة هل يصف نفسه أنه مستشار شرعي، لن أطيل في هذه الجزئية، لأن المقترح المقدم في هذا المحور، سيجعلنا نتجاوز مثل هذه الأسئلة إذا تم الأخذ بهذا المقترح، فلن يكون لمثل هذه الأسئلة محل! وما أشرنا إليه لا ينسحب على خريجي الشريعة أو أي تخصص آخر، الذين يدرسون درجة البكالوريوس في القانون أو ما يعادلها، كما هو الحال في نظام (JD) في الولايات المتحدة الأمريكية، أو ما يقابله في برنامج الأنظمة في معهد الإدارة العامة أو غيره، وقد سبق بيان ذلك.

ولعل من المناسب وبإيجاز أن نتناول سؤالًا يتكرر لدى البعض، هل تشرع المقارنة بين الشريعة الإسلاميَّة والقوانين الوضعية؟ وفي ذلك أشار الشيخ الدكتور سعد العتيبي، عضو هيئة التدريس في المعهد العالي للقضاء في ورقة (المقارنة بين الشريعة والأنظمة: التجارب، والآثار" السجل العلمي لملتقى التعاون بين أقسام الأنظمة في جامعات المملكة العربيَّة السُّعوديَّة. ٥- ٧ جمادى الأولى١٤٢٩هـ١٠ - ١٢ مايو ٢٠٠٨م، إلى ما يلي:

(ثمة سؤال يكثر طرحه بين المنتسبين للعلم الشرعي، هل تشرع المقارنة بين الشريعة الإسلاميَّة والقوانين الوضعية، أو بين الأحكام الشرعيَّة والقوانين الوضعية؟ وأليس في ذلك تنقص للشريعة؟! وقد بين العلماء أنَّ (المقارنة) بمعنى الموازنة بين الحق والباطل؛ لإحقاق الحق ونشره وبيان فضله وعلُوِّه على غيره، وكشف الباطل وبيان بطلانه وإزهاقه، منهج قرآني، يرد بأساليب متنوعة من مثل قول الله تعالى: ﴿أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ ١٦٢﴾ [آل عمران: ١٦٢]، وقوله سبحانه: ﴿أَفَمَنۡ أَسَّسَ بُنۡيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقۡوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ

وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ [التوبة: ١٠٩]، وقوله جل وعلا: ﴿ ۞ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾﴾ [الرعد: ١٩]، وقوله ﷻ: ﴿ أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾﴾ [النحل: ١٧]. وقد أجاب عدد من علماء الشريعة عن هذا السؤال، وسأكتفي بأحد الأجوبة التي صدرت في بلادنا قبل ثلاثين سنة! وهو لسماحة مفتي عام المملكة العربيَّة السُّعوديَّة ورئيس هيئة كبار العلماء الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله! فقد سئل: "هل المقارنة بين الشريعة والقانون تعد انتقاصًا للشريعة؟ فأجاب رحمه: "إذا كانت المقارنة لقصدٍ صالحٍ، كقصد بيان شمول الشريعة، وارتفاع شأنها، وتفوقها على القوانين الوضعية، واحتوائها على المصالح العامة، فلا بأس بذلك؛ لما فيه من إظهار الحق وإقناع دعاة الباطل، وبيان زيف ما يقولونه في الدعوة إلى القوانين أو الدعوة إلى أنَّ هذا الزمن لا يصلح للشريعة أو قد مضى زمانها - لهذا القصد الصالح الطيب، ولبيان ما يردع أولئك ويُبين بطلان ما هم عليه؛ ولتطمئن قلوب المؤمنين وتثبيتها على الحق. لهذا كله لا مانع من المقارنة بين الشريعة والقوانين الوضعية إذا كان ذلك بواسطة أهل العلم والبصيرة المعروفين بالعقيدة الصالحة وحسن السيرة وسعة العلم بعلوم الشريعة ومقاصدها العظيمة". يقول أبو العباس ابن تيمية رحمه الله: "الحكم بين الشيئين بالتماثل أو التفاضل يستدعي معرفة كل منهما، ومعرفة ما اتصف به من الصفات التي يقع بها التماثل والتفاضل).

ويجب أن يعلم أن ما أشرنا إليه لا يلغي الأقسام المتخصصة في هذه الكليات، بل سيبقى قسم الفقه وقسم أصول الفقه والأقسام الشرعيَّة الأخرى وأيضًا قسم القانون العام والقانون الخاص وفروعهما وما يلزم ويستجد من حاجة لأقسام أخرى، وستكون هذه الكليات ثرية بكل هذه التخصصات خدمة للطلاب والطالبات في المرحلة الجامعية، وسيكون

المجال لخريجي هذه الكليات مِمَّن يرغبون في مواصلة التعليم العالي في الماجستير والدكتوراه اختيار التخصص المركز في أي من فروع الشريعة أو القانون بعد إتمام مرحلة البكالوريوس. إن ذلك سيحقق النتائج الإيجابية على الخريج والمجتمع بإذن الله، من خلال تعاون المتخصصين في مرحلة التنفيذ.

إن الهدف الذي نرمي إليه في هذه الدراسة، هو اجتهاد فقهي وجهد علمي مميز من ذوي التخصص الشرعي والقانوني للتكامل والتعاون العلمي الرصين في بناء منهج متميز لطلاب الشريعة والقانون نسميه "المنهج لدراسة الشريعة والقانون في المملكة" مكون من خطة دراسية كاملة للمرحلة الجامعية في تأصيل العلم الشرعي وربطه في الوقت ذاته بمستجدات الواقع والأنظمة المعاصرة في كل مادة من المواد ذات العَلاقة، وهو ما يتوافق مع ما أشير إليه سلفًا وذكره فضيلة الشيخ الدكتور عبد الرحمن الأطرم. ثم بعد ذلك لا يكون لدينا سوى كليات وأقسام تدرس الشريعة والأنظمة معًا وفق المنظور السابق، وتنتهي الازدواجية وأسبابها وآثارها، وكما أشرنا أن دمج التعليم بتنزيل القاعدة الشرعيَّة على الفرع النظامي منها، في جميع المواد ذات العَلاقة، ليس بالأمر الجديد على الفقه الإسلامي.

كما تحسن الإشارة إلى جانب مهم يكمل ما أشرنا إليه، وهو أهمية إيجاد محفزات كافية ومنافسة في الوظائف العدلية المستهدفة من خريجي كليات الشريعة، خاصة كادر القضاة ومحققي النيابة والمستشارين مع

شمولهم بالمزايا من تأمين طبي والبدلات اللازمة، بحيث تكون الوظائف القضائية والنيابية والاستشارية ونحوها مشجعة لجذب واستقطاب العقول المتميزة ابتداء من معدلات علميَّة في المرحلة الثانوية لدخول كليات الشريعة والقانون؛ لأن هذه الكليات ستكون متميزة وقوية علميًّا، وقد تحتاج إلى خمس سنوات دراسية، ولذلك إذا حققنا الحوافز المناسبة قد نصل إلى المستهدف وتحديد نسبة القبول إلى ما يزيد على (٩٥%) للقبول في هذه الكليات.

والمتأمل لبرنامج كلية الشريعة بالرياض، يجد أن تقريب وجهات النظر ممكنة في هذه المسألة المهمة سالفة الذكر، وهذه الكلية هي أقدم كلية شريعة في المملكة وعادة ما يقتدى بها من قبل كليات الشريعة الأخرى، كما أن هذه الكلية شهدت تطورًا مرحليًّا عبر تاريخها، فمثلًا قد أنشئ برنامج الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة في المرحلة الجامعية (البكالوريوس) كبرنامج وحيد تحت مظلة كلية الشريعة بالرياض عام ١٣٧٣هـ الموافق لعام ١٩٥٣م، وبلغ عدد الطلاب الذين التحقوا به سنة افتتاحه: (٢٢) طالبًا.

وفي العام الجامعي (١٣٩٤/ ١٣٩٥هـ) أنشئ قسم دراسي ثانٍ في الكلية هو: «قسم الدعوة وأصول الدين»، وقد انفصل قسم الدعوة في١٥/ ٦/ ١٣٩٦هـ، ليكون المعهد العالي للدعوة الإسلاميَّة، ثم كلية الدعوة والإعلام بعد أن ضم إليه قسم الإعلام، وكذا انفصل قسم أصول الدين ليكون كلية مستقلة باسم كلية أصول الدين.

وأنشئ في الكلية بعد ذلك قسم الاقتصاد الإسلامي في العام الجامعي ١٣٩٩هـ/ ١٤٠٠هـ، ليضطلع بالمهمات التعليميَّة والبحثية المتعلقة بعلم الاقتصاد، وظلت الكلية ترعى هذا القسم قرابة ثمانية وعشرين عامًا، إلى أن تحول هذا القسم في العام الجامعي ١٤٢٧هـ/ ١٤٢٨هـ إلى نواة لكلية مستقلة باسم كلية الاقتصاد والعلوم الإداريَّة.

وبهذا يكون برنامج الشريعة قد عاد ليكون البرنامج الوحيد الذي ترعاه كلية الشريعة في مرحلة البكالوريوس، إلى جانب برامج الدراسات العليا لمرحلتي الماجستير والدكتوراه في تخصصات الفقه، وأصول الفقه والثقافة الإسلاميَّة والأنظمة.

وتعد كلية الشريعة ببرنامجها هذا - برنامج الشريعة - إحدى اللبنات الرئيسة التي تكونت منها جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، بل هي من أقدم الكليات الجامعية في تاريخ التعليم العالي بالمملكة العربيَّة السُّعوديَّة. وقد تضمنت الكلية منذ إنشائها ثلاثة أقسام علميَّة، تقوم بالإشراف العلمي التخصصي على برنامج الشريعة، وهي قسم الفقه وأصول الفقه والثقافة الإسلاميَّة. وفي سنة ١٤٣٢هـ تمت الموافقة على افتتاح قسم الأنظمة، ليكون قسمًا علميًّا رابعًا بالكلية، إلا أن آلية تنفيذه محل نظر!.

ومن موقع جامعة الإمام الإلكتروني ننقل ونوضح ما يلي:

برنامج الشريعة: هو (عبارة عن مجموعة مميزة ومنظمة من المقررات الدراسية في مجالي الفقه وأصول وعلومهما، وما يتصل بهما من علوم تأسيسية - تتعلق

بعلوم القرآن الكريم، والحديث الشريف، والعقيدة واللغة العربيَّة، وبعض المقررات المساندة التي تدخل ضمن المكون الثقافي للبرنـامج، إلى جانـب الأنشـطة المصـاحبة لهذه المقررات في مساق دراسي منظم، والتي تؤدي بعد إتمامها بنجـاح إلى الحصـول على درجة البكالوريوس في الشريعة).

ونوضح هنا المراد من المقترح هو: حاجة القطاعات الحكوميَّة المتعددة إلى المتخصصين في الشريعة والقانون.

(حاجة الجامعات والمدارس والمعاهد في مختلف مراحلها وكافـة دور العلـم إلى من يقوم بمهنة التعليم في التخصصات الشرعيَّة، خاصة أن هذه التخصصـات تمثـل نسبة كبيرة من مقررات التعليم في بلادنا).

ونوضح هنا ما نحتاج إلى تطويره؛ حيـث إن المقصـود أن تتـولى كليـة أصول الدين بعد تطويرها بالشكل والمضمون المناسبين بتخريج من يقـوم بمهنة التعليم في التخصصات الشرعيَّة.

وفي موقع الكلية الإلكتروني جاء فيه أيضًا أن الكلية تهـدف إلى سـد حاجة المجتمـع وكـثير مـن القطاعـات الحكوميَّـة والأهليـة إلى سـد مجـال الاستشارات الشرعيَّة والقانونيَّة، وهـذا ممَّـا تسـهم بـه مخرجـات برنـامج الشريعة. وهذا الذي ورد النص عليه في موقع الجامعة.. هو مـا نريـده في المقترح مع تجويـده ورفـع مسـتواه ولـيس فقـط تقـديم عـدد مـن المـواد النظاميَّة، وهذا هو الطريق الأسهل، لكـن الطريـق العلمـي الأقـوى هـو دمج التعليم الشرعي والقانوني كما أشرنا إليه سابقًا، وهو ما نصَّ عليـه قرار مجلس الوزراء الموقر رقم (٧٧٩) وتاريخ ١٦- ١٧/ ٩/ ١٣٩٠هـ).

كما جاء في موقع الكلية، برنامج الشريعة له إسهام ومشاركته الثرية في صياغة حضارة إسلاميَّة معاصرة، تحافظ على أصالة المرجعية ومراعاة المستجدات، وإيجاد الحلول المناسبة للنوازل المعاصرة.

ونوضح أن هذا ما نؤكده ويحتاج إليه المجتمع، وكيف ستقدم الحلول المناسبة للنوازل المعاصرة مِمَّن لا يعرف الأنظمة المعاصرة والاتفاقيات الدولية أو مِمَّن لم يدرسها بعمق وتخصص؟

وهنا نود الإيضاح بأن من متطلبات التطور في التخصص العلمي، فلم تعد كلية الشريعة هي المصدر الوحيد لخريجي الإفتاء والتعليم كما كانت عند إنشاءها عام ١٣٧٣هـ الموافق لعام ١٩٥٣م، فقد تطورت الجامعة، وقامت بذلك كليات أصول الدين، والأمل أن تستمر وتيرة التطور التاريخي التي مرت بها الكلية، لتشمل المستجدات التي أشرنا إليها، فمثلًا ممكن نقل المواد التربوية مثل: الإدارة والسياسة التعليميَّة والتربية العمليَّة وطرق التدريس الخاصة إلى كلية أصول الدين، واستبدالها بكلية الشريعة والقانون بتعميق الدراسات الفقهيَّة لتشمل النظم المعاصرة ذات العَلاقة بكل مادة. وتركز كليات الشريعة على مستهدفاتها من التأسيس الشرعي والنظامي لتخريج القضاة ومحققي النيابة والمحامين والمستشارين، وهذا ممكن لأن من يشاهد مسيرة التطوير التاريخي المستمرة في الكلية، فقد أنشئت فيها أقسام ثم انتقلت منها إلى غيرها في كليات أخرى، وهذا هو الطبيعي.

علاوة على ما أشرنا إليه أعلاه حل إشكالية التسمية والتخصص في الوظائف الاستشارية، مستشار شرعي ومستشار قانوني في كادر نظام الخدمة المدنية، أو محققي النيابة العامة؛ لأنه في أحيانٍ كثيرًا ما يتماثل العمل الموكل إليهم، ويختلف التخصص! أيضًا المحامون الآن تجد على لوحاتهم تقديم الاستشارات الشرعيَّة والقانونيَّة مع أن المحامي خريج كلية الشريعة فقط أو الحقوق فقط؟ وبالتالي تنعكس هذه الازدواجية في التعليم على الأداء لهذه الوظائف المهمة.

تطوير كليات أصول الدين ومستهدفاتها

ومما تقدم اتضح لنا جانب مهم ومواكب في عمليَّة هذا التطوير المنشودة، وهو بروز الحاجة إلى تطوير كلية أصول الدين ومستهدفاتها، فلا بُدَّ مع ما نشير إليه أن يواكب ذلك تطوير شامل لكلية أصول الدين، وأن نعرف مستهدفاتها ومخرجاتها، وليس فقط نقل أقسام وتدوير غيرها، هنا نريد أن تملأ الحاجة المجتمعية، وتأخذ بعض الأدوار التي كانت تقوم بها كلية الشريعة، وهنا يكون العمق المعرفي الشرعي والنظامي في أروقة البحث العلمي في مرحلة البكالوريوس. إن المنتج الذي نريده من خلال ذلك أيها القارئ الكريم سيكون ذلك الخريج الأقوى فقهًا وعقيدةً وإدراكًا ومهنيًّا ينفع نفسه ووطنه بكل عزيمة واقتدار، وسيكون متفوقًا علميًّا ومهنيًّا عن أقرانه على مستوى كليات الشريعة والحقوق في الدول الأخرى.

إن ما نشير إليه يحتاج في بداية الأمر إلى قناعة وفهم من المتخصصين في المجالين، وجهد مضاعف في العمل المشترك التكاملي؛ لأن كلًّا منهم سيبذل جهده المبارك في فهم المراد في كل مسألة من مسائل الفقه وما يتفرع منها من نظم معاصرة، ثم التأليف مع المناقشة والتحليل الفقهي والعلمي والقانوني للوصول للهدف الأسمى المنشود الذي أشرنا إليه، إن هذه المرحلة ستكون الأصعب، لكنها ستفتح الآفاق لأولئك الخريجين المؤهلين، الذين سيتمكنون من الاستمرار في بناء الصرح الشرعي والنظامي المميز في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة عن غيره من كليات الشريعة والحقوق في العالم أجمع، كما أنه سيكون أنموذجًا يحتذى في الدول العربيَّة والإسلاميَّة.

كل هذه الجهود العلميَّة المباركة، سيكون لها أهمية كبرى في مواكبة متطلبات التنمية الاقتصاديَّة والتطور القضائي الذي أصبح شاملًا للقضاء المدني والتجاري والعمالي والمروري والجزائي والإداري ومستقبلًا الجمركي والمالي والمصرفي وغيره. وتوفير مختصين في الشريعة والقانون معًا في مجالات القضاء ومحققي النيابة العامة، وفي المحاماة والاستشارات.

وقبل أن أختم الحديث عن هذا الجانب لا بُدَّ من الإشارة إلى إيضاح عن برنامج معهد الإدارة للأنظمة، فهو أيضًا يدخل فيما تحدثنا عنه من أهمية تصحيح المسار التعليمي لدينا في المملكة، لأنه إنما ولد كرد فعل وقتي احتيج إليها قبل زمن مضى، فما ذكرناه عن أقسام الشريعة والقانون

في كليات الشريعة والقانون يجب أن ينسحب على برنـامج معهـد الإدارة العامة للأنظمة، لأننا في المملكة في الوقت المعاصر نريـد تصـحيح مسـار التعليم الشرعي والقانوني أينما وجـد، ليكـون الخـريج عارفًـا بالشـريعة والقانون في مرحلة التأسيس العلمي في البكالوريوس أو ما يعادلها.

أما ما طرأ مؤخرًا على برنامج الأنظمة في معهـد الإدارة العامـة مـن زيادة سنوات الدراسة إلى ثلاث سنوات بدلًا من سنتين، والسماح لجميع حملة التخصصات الجامعية الأخرى بالالتحاق به، وهو محاولة بأن يكـون على ما يماثل JD (Juris Doctor) في الولايات المتحدة الأمريكية، فكاتب هذه السطور لا يمانع في أصل الفكرة، ولكن يبين أن هناك اختلافًا محتوى JD في أمريكا عنه في معهـد الإدارة العامـة مـن حيـث القـانون الواجـب التطبيق، وأيضًا من وجوه أخرى نشير لها في عجالـة هنـا، ونعـرض أولًـا لدراسة JD في أمريكا بشيء من الاختصـار، برنـامج JD (Juris Doctor) هو درجة أكاديميـة مهنيـة في القـانون تُمـنح في الولايـات المتحـدة، وهـو الخطوة الأولى لممارسة مهنة المحاماة في النظـام القـانوني الأمريكـي، فهـي ليست درجة الدكتوراه الأكاديمية، ويهدف إلى إعـداد الطـلاب ليصـبحوا محامين مـؤهلين يمكـنهم اجتيـاز امتحانـات نقابـة المحـامين (Bar Exam) والعمل في المحاكم أو المؤسسات أو الشركات القانونيَّة، ومدتـه غالبًـا مـا تستغرق الدراسة للحصول على درجة JD ثلاث سـنوات بـدوام كامـل، يشترط في القبول فيه، الشهادة الجامعية في أي تخصص آخر، ولكنه لا بُدَّ من

اختبار LSAT أو GRE اختبـار (LSAT (Law School Admission Test مطلوب لمعظم كليات الحقوق، أما عن مخرجات برنامج JD فهـي تشـمل التأهيل المهني أي التمكن من اجتياز امتحان نقابـة المحـامين (Bar Exam) للعمل كمحامٍ في أي من الولايات الأمريكية، والفرص الوظيفية المتاحة، تشـمل أن يكـون الخـريج محاميًـا في المحـاكم (Litigation Lawyer)، أو مستشـارًا قانونيًّـا للشـركات،. أكاديميًّـا في القـانون. أمـا التخصصـات القانونيَّة، فتشمل القانون الجنـائي، والقـانون التجـاري. وقـانون الملكيَّـة الفكرية، والقانون الـدولي، كمـا أنـه يتـيح للخـريج فرصـة الدراسـات المتقدمة؛ مثل: متابعة دراسة تخصصية في القانون (مثل: LLM) بعد JD.

ما نريد الإشارة إليه هو بيان الفرق في المحتوى العلمي القانوني لكـل من برنامج معهد الإدارة العامة في الأنظمـة ونظـام JD في أمريكـا، لأننـا عندما نتحدث عن القـانون الواجـب التطبيـق في أمريكـا مثلًـا - ويمكـن الرجوع إلى ما سبق بيانه بشأن ذلك - وننظر إلى القانون الذي يـدرس في JD أو أي نظام تعليمي قانوني في دول أخرى، هو يعكس القانون المطبـق في الدولة ذاتها، وهو ما يهم الطلاب والطالبات معرفته في تلك الدولـة، ولذلك نتفق مع الفكرة، ولكـن لتـنجح هـذه الفكـرة لـدينا في المملكـة، ونحتاج أن نطور المحتوى العلمي للبرنامج في معهد الإدارة العامة ليشـمل دراسة الشريعة والقانون، لأن هذا الاحتياج هو احتياج فعلي لكل خريج

سعودي سيعمل في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة ويثري البيئة العدلية السُّعوديَّة.

وكنت أتمنى لو أن اللجنة التي أقرت ذلك كان لها بعد نظر أوسع في التطوير الفعلي الشامل في محتوى المنهج وهو الأهم، وهو ما نحتاج إليه لتوحيد دراسة الشريعة والقانون، وليس فقط زيادة دراسة سنة واحدة فحسب!

وللإيضاح قبل مغادرة هذه الفقرة فإن (JD) تختلف عن دراسة (SJD) وهي اختصار (Doctor of Juridical Science) أو دكتوراه العلوم القانونيَّة هي درجة أكاديمية في مجال القانون في أمريكا؛ حيث يتم تقديمها في الجامعات الأمريكية، ودراسة (SJD) تتطلب قبلها الحصول على شهادة (LL.M) ماجستير في القانون من جامعة أمريكية، أو أحيانًا من جامعة دولية معتمدة وخبرة قانونيَّة، مع تقديم خطة بحثية متكاملة (Research Proposal) توضح موضوع البحث القانوني الذي سيقدم.

- ماذا قال الباحث فرانك فوقل Vogel Frank (الأستاذ المساعد في مدرسة القانون في جامعة هارفرد): في كتابه :Islamic Law and Legal System Studies of Saudi Arabia

القارئ الكريم والقارئة الكريمة، إن كل ما نتحدث عنه اليوم كان محل ملاحظة من خارج المنظومة المحلية، مِمَّن درسوا القضاء السعودي ومراحله، من باحث متخصص، من جامعة هارفرد

(Harvard University) وهي من الجامعات العريقة على مستوى العـالم، وهـو الباحـث فرانـك فوقـل Vogel Frank في كتابـه Islamic Law and Legal System: Studies of Saudi Arabia

فرانك فوقل؟ هو أستاذ مساعد في مدرسة القانون في جامعة هـارفرد (Harvard University)؛ حيـث يقـوم بتـدريس أحكـام المعـاملات الإسلاميَّة، ويرأس برنامج دراسات الفقـه الإسـلامي. وقـد تعلـم اللغـة العربيَّة في القـاهرة، وقضـى خمـس سـنوات يـدرس النظـام القضـائي في المملكة العربيَّة السُّعوديَّة انتهت في عام ١٩٨٧م. ويقـع الكتـاب في ٤٠٤ ص من القطع المتوسط. ويتضـمن ثمانيـة فصـول موزعـة علـى قسـمين بالتساوي. وقد صدر الكتاب ضمن سلسلة «دراسات في القانون والمجتمع الإسلامي». ويمثل الكتاب أطروحة المؤلف لدرجة الدكتوراه التي نالها من جامعة هـارفرد. وعلـى الـرغم مـن أن المؤلـف يعـدُّ مـن الغـربيين غـير المسلمين فقد قام بتأليف هذا الكتاب بعناية فائقة؛ حيث يشتمل الكتـاب على الكثير من التفاصيل الدقيقة عن الفقه الإسلامي، ويتضمن مجموعـة من الحالات الدراسية عن فتاوى العلمـاء والاجتهـاد ونظـام القضـاء في المملكـة. ويهـدف الكتـاب إلى التعـرُّف إلى خصـائص النظـام القضـائي الإسلامي عامةً، وكما هو مطبق في المملكة خصوصًا، ويعد أوسع دراسة عن نظام القضـاء في المملكـة باللغـة الإنجليزيـة. ويقـدم المؤلـف في هـذا الكتاب إطارًا للمفاهيم المستقاة من كل من الشـريعة ونظريـة القـانون الغربـي، بهدف مقارنة نظام القضاء الإسلامي بغيره، ومقارنة تطبيقه في الحاضر. وفي المملكة

خصوصًا بما كان عليه الوضع في العصور الإسلاميَّة الزاهرة، وقد التقى خلال هذه المدة بالكثير من المسؤولين في وزارة العدل وغيرها، وقابل الكثير من القضاة، وحضر بعض مجالس القضاء. وقد نشر الكثير من الدراسات حول الفقه الإسلامي، من أبرزها كتابه بالاشتراك مع سمويل هيز (حول الفقه الإسلامي والتمويل). ويتساءل المؤلف في المقطع الأخير من خلاصة الكتاب حول مستقبل النظام القضائي بالمملكة؛ حيث يشير إلى أن العلماء والقضاة قد لا يكونون مدركين أو مقتنعين بتأثير التغيرات الكبيرة الحاصلة في محيطهم. فالتجار يطالبون بقوانين جديدة، والانضمام لمنظمة التجارة العالمية، ولهذا يعتقد المؤلف أنه إذا تم تأخير إجراء مثل هذه التغييرات بسبب الحساسية الدينية والسياسية المرتبطة بالشريعة، فإن التغيير القادم عندما يحدث سيكون مفاجئ جدًّا.. (انظر موقع SSRN). ما عرضه فضيلة الدكتور محمد بن إبراهيم السحيباني الأستاذ في قسم الاقتصاد، كلية الشريعة بالرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة.

ما سبق أن أشرنا إليه، كان محل ملاحظة كما سبقت الإشارة من باحث متخصص من خارج المنظومة المحلية، ولأن عين الناقد بصيرة، لا بُدَّ من أخذ هذه الملاحظات بعين الاعتبار والتأمل، وبطبيعة الحال كما هو معلوم في المجال العلمي جميع وجهات النظر هي محل نظر وتمحيص للاستفادة منها، لكن إشارة الدكتور فرانك فوقل (Vogel Frank) تدل على عمق في فهم الحاجة في البيئة العدلية السُّعوديَّة إلى مواكبة التطور، وهو ما أدركناه وأشرنا إليه في أكثر من مناسبة منذ أكثر من ثلاثين عامًا؛ لأن التطور والتجديد، بطبيعة الحال من الأمور المقررة في الشريعة، فالاجتهاد وفق قواعده مفتوح وفي كل زمان ومكان.

- دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية، يتوافق مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ وبرامجها ومستهدفاتها، وسيترتب عليه توفير مبالغ ماليَّة على الميزانية العامة للدولة

ولعل من المناسب أيضًا، وقبل أن نختم الحديث عن أهمية دمج التعليم الشرعي والنظامي في المرحلة الجامعية، أن نوضح فائدة أخرى، حيث إذا تم الأخذ بهذا المقترح سيترتب عليه توفير مبالغ ماليَّة على الميزانية العامة للدولة؛ لأنه سيكون هناك توحيد لجهود أعضاء هيئة التدريس في كلا التخصصين، وتوحيد في الأقسام الإداريَّة والموظفين، والمباني وغيرها، وأيضًا سيكون التعليم الشرعي والنظامي متيسرًا ومتاحًا في جميع مناطق المملكة، بحيث أي كلية أو قسم سيفتح سيدرس فيه الشريعة والقانون وفق المنهج الشرعي والنظامي، بحسب المنهجية والخطة المقترحة بعد اعتمادها، وتعاون الجميع على إعدادها.

كما تجدر الإشارة إلى أن المقترح المقدم يتوافق مع جميع المستهدفات التي تضمنتها رؤية المملكة ٢٠٣٠ بما في ذلك جودة التعليم، وتطوير البيئة العدلية، وترشيد الصرف المالي. وعلى سبيل المثال أكد برنامج تنمية القدرات وهو أحد برامج الرؤية على عدد من الأهداف الإستراتيجية ومنها رقم (٨) نص على تحسين مخرجات التعليم الأساسية، وأيضًا رقم (١١) حيث جاء فيه ضمان المواءمة بين مخرجات التعليم واحتياج سوق العمل، وما كتبه المؤلف في هذا الفصل يتوافق مع هذه الأهداف

الإستراتيجية، ويحقق مصلحة العمل انظر موقع رؤية السعودية https://www.vision2030.gov.sa/ar/explore/programs/human-capability-development-program.

كما أن الوسائل التقنية الحديثة يمكن الاستفادة منها في التعليم وإعداد المناهج وجمع الآراء وتصنيفها في هذا المقترح، فمثلًا من خلال الذكاء الاصطناعي، يقول محمد فوزي الغامدي في كتابه "الذكاء الاصطناعي في التعليم" الطبعة الأولى، ٢٠٢٤، ص ٢٨: (.. إن استخدام الذكاء الاصطناعي في التعليم قد أدى إلى إحراز تقدم كبير في النظرية والتطبيق في الألفية الجديدة، وتعددت الطرق والأساليب الجديدة لدمج الذكاء الاصطناعي في العمليات التعليميَّة..). والمقصد أن مشروع الدمج، سيكون في الوقت الحاضر أسهل للمختصين من ذي قبل، مع توافر التقنيات الحديثة المساعدة، بحمد الله وتوفيقه.

خلاصة ما تقدم في هذا المحور أقدم مقترحًا هو خلاصة نتائج الدراسة التي تمت في هذا الكتاب، وهو ما يلي:

أولًا: ارجو أن يجد هذا المقترح حظه من الدراسة والتأمل بأن يصدر أمر سامٍ كريم بتشكل لجنة علميَّة عليا برئاسة صاحب الفضيلة والمعالي الشيخ الدكتور صالح بن حميد إمام الحرم المكي، وأستاذ الشريعة، ورئيس مجلس الشورى سابقًا والمستشار في الديوان الملكي، ومعالي وزير التعليم نائبًا لرئيس اللجنة ونخبة من أهل الاختصاص الشرعي والقانوني الممارسين للأعمال المتنوعة، لتصحيح مسار تعليم الشريعة والقانون في

المملكة، وأيضًا على اعتبار أن ذلك من الأسس المهمة في تطوير البيئة العدلية في المملكة، ووضع خطة زمنية للتنفيذ، لا تتجاوز ٣٦٠ يومًا، وفق الآتي:

١- إعداد منهج شامل ومحكم واحد للدراسة الشرعيَّة والقانونيَّة لدينا في المملكة، وتوحد به المرحلة الجامعية وما يعادلها في كل كليات الشريعة والأنظمة وأقسامها، وما يعادلها بما في ذلك برنامج الأنظمة في معهد الإدارة العامة، ويشتمل هذا المنهج على جميع المتطلبات اللازمة في العلم الشرعي والقانوني، علاوة على دمج الأصل الشرعي من أدلة الكتاب والسنة والقواعد الشرعيَّة مع ما يتفرع منها من الأنظمة والمستجدات المعاصرة في مواد الفقه ذات العَلاقة، وتكون مدة الدراسة خمس سنوات، وللجنة تشكيل لجان علميَّة تحضيرية.

٢- توحيد تسمية هذه الكليات والأقسام المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه تحت مسمى واحد باسم كلية الشريعة والحقوق، بما يمنع الازدواجية في تعليم الشريعة والقانون، في جميع الكليات والأقسام وما يعادلها، سواء في التعليم الحكومي أو الأهلي.

٣- يؤخذ في الاعتبار أن مخرجات هذه الكليات والأقسام وما يعادلها المشار إليها في الفقرة (٢) أعلاه، تستهدف بالدرجة الأولى تخريج القضاة، ومحققي النيابة، والمحامين، والمستشارين، وبالتالي لا بُدَّ من

تطوير منهجية التعليم في كليات أصول الدين وما يعادلها في الجامعات، لتضطلع بالمتطلبات الشرعيَّة اللازمة التي تستهدفها مخرجاتها.

٤- دراسة وإعادة النظر في وضع المعاهد العليا التي تدرس الشريعة والأنظمة في الجامعات وغيرها، بأن تعاد إلى كليات الشريعة والحقوق وفق المنهجية المقترحة.

٥- تتولى وزارة التعليم جميع ما يلزم لإكمال ما جاء في البند (أولًا).

ثانيًا: على كل من وزارة العدل، ووزارة الماليَّة، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعيَّة، والنيابة العامة، إعداد دراسة لوضع الحوافز اللازمة لجذب مخرجات كليات الشريعة والحقوق للعمل في القطاع العدلي والاستشاري، مع الأخذ في الاعتبار أن سنوات الدراسة زادت سنة واحدة، بما في ذلك المميزات الأخرى التي يحصل عليها موظفو الهيئات الجديدة، ورفع هذ الدراسة إلى المقام السامي الكريم.

وأسال الله أن يصلح النوايا، ويبارك الجهود والأعمال، لكل ما فيه تحقيق للمصلحة العامة، ورفعة بلادنا الغالية المملكة العربيَّة السُّعوديَّة على الصعيد المحلي والدولي في ظل هذه القيادة الحكيمة حفظها الله تعالى.

الخاتمة وأهم نتائج هذا الكتاب

الخاتمة وأهم نتائج هذا الكتاب

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، نختم هذا الكتاب على أمل أن يحظى مقترح للدراسة والتأمل بأن يصدر أمر سامٍ كريم بما يلي:

أ- تشكل لجنة علميَّة عليا برئاسة صاحب الفضيلة والمعالي الشيخ الدكتور صالح بن حميد إمام الحرم المكي، وأستاذ الشريعة، ورئيس مجلس الشورى سابقًا والمستشار في الديوان الملكي، ومعالي وزير التعليم نائبًا لرئيس اللجنة، وعضوية نخبة من أهل الاختصاص الشرعي والقانوني الممارسين للأعمال المتنوعة، لتصحيح مسار تعليم الشريعة والقانون في المملكة، وذلك وفق الآتي:

١-إعداد منهج شامل ومحكم واحد للدراسة الشرعيَّة والقانونيَّة لدينا في المملكة، وتوحد به المرحلة الجامعية وما يعادلها في كل كليات الشريعة والأنظمة وأقسامها ومعهد الإدارة العامة وما يعادلها، ويشتمل هذا المنهج على جميع المتطلبات اللازمة في العلم الشرعي والقانوني والنحوي، علاوة على دمج الأصل الشرعي من أدلة الكتاب والسنة والقواعد الشرعيَّة مع ما يتفرع منها من الأنظمة والمستجدات المعاصرة في مواد الفقه ذات العَلاقة، وتكون مدة الدراسة خمس سنوات، وللجنة تشكيل لجان علميَّة تحضيرية.

٢-توحيد تسمية هذه الكليات والأقسام المشار إليها في الفقرة (١) أعلاه وما يعادلها، تحت مسمى واحد باسم كلية الشريعة والحقوق،

بما يمنع الازدواجية في تعليم الشريعة والقانون، في جميع الكليات والأقسام وما يعادلها، سواء في التعليم الحكومي أو الأهلي.

٣- يؤخذ في الاعتبار أن مخرجات هذه الكليات والأقسام وما يعادلها المشار إليها في الفقرة (٢) أعلاه، تستهدف بالدرجة الأولى تخريج القضاة، ومحققي النيابة، والمحامين، والمستشارين، وبالتالي لا بُدَّ من تطوير منهجية التعليم في كليات أصول الدين وما يعادلها في الجامعات، لتضطلع بالمتطلبات الشرعيَّة اللازمة التي تستهدفها مخرجاتها.

٤- دراسة وإعادة النظر في وضع المعاهد العليا سواء المعهد العالي للقضاء أو غيره من المعاهد العليا التي تدرس الشريعة والأنظمة في الجامعات وغيرها، بأن تعاد إلى كليات الشريعة والحقوق وفق المنهجية المقترحة.

٥- تتولى وزارة التعليم جميع ما يلزم لإكمال ما جاء في الفقرة (أ) أعلاه.

٦- تكمل هذه اللجنة أعمالها خلال مدة لا تتجاوز ٣٦٠يومًا.

ب- على كل من وزارة العدل، ووزارة الماليَّة، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعيَّة، والنيابة العامة، إعداد دراسة لوضع الحوافز اللازمة لجذب مخرجات كليات الشريعة والحقوق (التي ستكون وفق المنهجية المقترحة) للعمل في القطاع العدلي والاستشاري، مع الأخذ في الاعتبار أن سنوات الدراسة زادت سنة واحدة، بما في

ذلك المميزات الأخرى التي يحصل عليها موظفو الهيئات الجديدة، ورفع هذ الدراسة إلى المقام السامي الكريم.

وأسال الله أن يبارك الجهود والأعمال، لكل ما فيه تحقيق للمصلحة العامة، ورفعة بلادنا الغالية المملكة العربيَّة السُّعوديَّة على الصعيد المحلي والدولي في ظل هذه القيادة الحكيمة حفظها الله تعالى.

وفي الختام أكرر الشكر والتقدير إلى كل من قرأ هذا الكتاب وأدرك محتواه بصدر رحب، وتأمله بنظر ثاقب ورؤية مستقلة، ليرى أفقًا أوسع في قياس الأثر التشريعي، وتصحيح مسيرة التعليم الشرعي والنظامي، مستشرفًا المستقبل بنور الشريعة وتحقيق مقاصدها، لمواكبة مستجدات الزمان والمكان استدلالًا وتطبيقًا في أرض الواقع، لا كلامًا مرسلًا لا اجتهاد فيه ولا أثر.. قال تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذۡهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ كَذَٰلِكَ يَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَالَ﴾[الرعد: ١٧].

وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يكون ما قُدِّم مفيدًا في بابه على الرغم من اختصاره لضيق الوقت في تحضيره وكثرة المشاغل واللجان عن الإسهاب فيه، وختامًا أعتذر للقارئ الكريم والقارئة الكريمة عن كل تقصير غير مقصود، فما أصبت فيه فمن الله، وما أخطأت فيه فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله تعالى أن تكون الموضوعات التي طرحت والإضاءات التي أومضت، صوابًا موافقًا لكتابه ﷻ وسنة نبيه ﷺ، وتحقيقًا لمقاصد الشريعة المطهرة، وأن ينفع بها بلادنا الغالية المتميزة دائمًا

بفضل الله سبحانه وتعالى، ثم بفضل القيادة الحكيمة حفظها الله تعالى، وأن يستفيد الجيل القادم من أبنائنا وبناتنا طلاب وطالبات الشريعة والحقوق مِمَّا قدم، وأن يجعله من الباقيات الصالحات التي هي خير ثوابًا وخير أملًا، إنه سبحانه سميع مجيب.

والله ولي التوفيق.

المؤلف

د. محمد بن عبد العزيز الجرباء

drmohammedaljarba@gmail.com

الملاحق

نماذج مختارة من عدد من الخطط الدراسية في كليات الشريعة والحقوق

أولًا: الخطة الدراسية لكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة بالرياض.

ثانيًا: الخطة الدراسية في كلية الحقوق، جامعة الملك سعود.

ثالثاً: الخطط الدراسية لكلية الأعمال قسم القانون بجامعة الملك خالد.

رابعاً: الخطة الدراسية لكلية الشريعة بجامعة نجران.

خامساً: الخطة الدراسة بكلية الحقوق جامعة الأمير سلطان.

أولًا: الخطة الدراسية لكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة بالرياض

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة القبول والتسجيل

٣٠:٠٩ ٢٠٢٣-١٢-١٠

الخطط الدراسية

الفصل الدراسي	الفصل الدراسي الأول ١٤٤٥	الكلية	الشريعة	عدد مقررات البرنا	١٠١
القسم	الشريعة	البرنامج	بكا-شريعة	عدد وحدات البرنامج	٢٢٣

المستوى : الأول — شريعة م١ — (١٧) وح, (٧) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١١١١	فقه العبادات (١)	٥
٢	فقه١١٠١	تاريخ الفقه	٢
٣	اصل١١١١	الحكم الشرعي	٣
٤	ثقف١١١١	قيم الإسلام	٢
٥	قرا٢١٠١	القرآن الكريم (١)	١
٦	قرا٢١٠٩	علوم القرآن	٢
٧	سنه٢١٠١	مصطلح الحديث	٢

المستوى : الثاني — شريعة م٢ — (١٧) وح, (٧) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١١١٢	فقه العبادات (٢)	٥
٢	اصل١١١٢	أدلة الأحكام (١)	٣
٣	قرا٢١٠٢	القرآن الكريم (٢)	١
٤	قرا٢١٣١	تفسير آيات الأحكام (١)	٢
٥	سنه٢١٠٢	أحاديث العبادات (١)	٢
٦	عقد٢١٠١	التوحيد (١)	٢
٧	نحو٢٠١١	النحو (١)	٢

المستوى : الثالث — شريعة م٣ — (١٨) وح, (٨) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١١١٣	فقه العبادات (٣)	٥
٢	اصل١١١٣	أدلة الأحكام (٢)	٣
٣	عدل١١١١	المدخل إلى الأنظمة	٢
٤	قرا٢١٠٣	القرآن الكريم (٣)	١
٥	قرا٢١٣٢	تفسير آيات الأحكام (٢)	٢
٦	سنه٢١٠٣	أحاديث العبادات (٢)	٢
٧	سنه٢١٠٤	تخريج الحديث	١
٨	نحو٢٠١٢	النحو (٢)	٢

المستوى : الرابع — شريعة م٤ — (١٦) وح, (٧) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٢١٤	فقه العبادات (٤)	٤
٢	اصل١٢١٤	أدلة الأحكام (٣)	٣
٣	اصل١٢٥١	المقدمة المنطقية	٢
٤	عدل١٢١٢	النظرية العامة للالتزام	٢
٥	قرا٢٢٠٤	القرآن الكريم (٤)	١
٦	عقد٢٢٠٢	التوحيد (٢)	٢
٧	نحو٢٠١٣	النحو (٣)	٢

المستوى : الخامس — شريعة م٥ — (١٨) وح, (٨) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٢١٥	فقه المعاملات (١)	٤
٢	اصل١٢١٥	أدلة الأحكام (٤)	٣
٣	عدل١٢١٣	نظام العمل	٢
٤	قرا٢٢٠٥	القرآن الكريم (٥)	١
٥	قرا٢٢٣٢	تفسير آيات الأحكام (٣)	٢
٦	سنه٢٢٠٥	أحاديث المعاملات	٢
٧	عقد٢٢٠٣	التوحيد (٣)	٢
٨	نحو٢٠١٤	النحو (٤)	٢

المستوى : السادس — شريعة م٦ — (١٨) وح, (٨) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٢١٦	فقه المعاملات (٢)	٥
٢	اصل١٢١٦	أدلة أحكام (٥)	٢
٣	اصل١٢٦١	القواعد الفقهية (١)	٢
٤	عدل١٢١٤	النظام التجاري (١)	٢
٥	عدل١٢١٥	النظام الإداري (١)	٢
٦	قرا٢٢٠٦	القرآن الكريم (٦)	١
٧	عقد٢٢٠٤	التوحيد (٤)	٢
٨	نحو٢٠١٥	النحو (٥)	٢

المستوى : السابع — شريعة م٧ — (١٣) وح, (٦) مق

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	اصل١٣١٧	دلالات الألفاظ (١)	٤
٢	فقه١٣٣١	الفرائض (١)	٢
٣	عدل١٣١٦	النظام التجاري (٢)	٢
٤	عدل١٣١٧	النظام الإداري (٢)	٢
٥	قرا٢٣٠٧	القرآن الكريم (٧)	١
٦	قرا٢٣٣٣	تفسير آيات الأحكام (٤)	٢

المستوى : الثامن — شريعة م٨ — (١٥) وح, (٧) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٣١٧	فقه المعاملات (٣)	٤
٢	اصل١٣٥٢	الخلاف والمناظرة	٢
٣	ثقف١٣١٢	قضايا معاصرة	٢
٤	عدل١٣١٨	الصياغة القانونية	٢
٥	قرا٢٣٠٨	القرآن الكريم (٨)	١
٦	عقد٢٣٠٥	التوحيد (٥)	٢
٧	نحو٢٠١٦	النحو (٦)	٢

المستوى : التاسع — شريعة م٩ — (١٨) وح, (٧) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٣١٨	فقه الأسرة (١)	٤
٢	فقه١٣٣٢	الفرائض (٢)	٣
٣	اصل١٣١٨	دلالات الألفاظ (٢)	٣
٤	اصل١٣٦٢	القواعد الفقهية (٢)	٢
٥	اصل١٣٥٣	مناهج البحث	٢
٦	عدل١٣٢٠	الوسائل البديلة لتسوية المنازعات	٢
٧	عقد٢٣٠٦	الملل والنحل	٢

المستوى : العاشر — شريعة م١٠ — (١٩) وح, (٩) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٣١٩	فقه الأسرة (٢)	٢
٢	فقه١٤٢٠	فقه القضاء	٣
٣	فقه١٤٣٣	الفرائض (٣)	٣
٤	فقه١٤٩٠	البحث العلمي (الفقه)	١
٥	اصل١٤١٩	دلالات الألفاظ (٣)	٢
٦	اصل١٤٥٤	مقاصد الشريعة	٢
٧	عدل١٣١٩	نظام المرافعات الشرعية	٢
٨	قرا٢٤٣٤	تفسير آيات الأحكام (٥)	٢
٩	سنه٢٣٠٦	أحاديث الأسرة	٢

المستوى : الحادي عشر — شريعة م١١ — (١٢) وح, (٦) مق

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٤٢١	فقه الجنايات	٢
٢	فقه١٤٢٢	فقه الحدود والتعزيرات	٢
٣	اصل١٤٢٠	الاجتهاد	٣
٤	اصل١٤٩٠	البحث العلمي (أصول الفقه)	١
٥	عدل١٤٢١	النظام الجزائي	٢
٦	عدل١٤٢٢	نظام الإجراءات الجزائية	٢

SWRCAPP — الصفحة : ١ من ٢

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة القبول والتسجيل

٣٠:٠٩ ٢٠٢٣-١٢-١٠

الخطط الدراسية

الفصل الدراسي	الفصل الدراسي الأول ١٤٤٥	**الكلية**	الشريعة	**عدد مقررات البرنا**	١٠١
القسم	الشريعة	**البرنامج**	بكا-شريعة	**عدد وحدات البرنامج**	٢٢٣

المستوى : الثاني عشر — شريعة م١٢ — (١٦) ,وح — (٨) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	فقه١٤٢٣	فقه الأطعمة	٢
٢	فقه١٤٢٤	فقه النوازل	٢
٣	اصل١٤٥٥	تخريج الفروع على الأصول	٢
٤	عدل١٤٢٣	نظام التنفيذ	٢
٥	عدل١٤٢٤	نظام الإثبات	٢
٦	عدل١٤٩٠	البحث العلمي (الأنظمة)	١
٧	شرع١٤٩٥	التدريب الميداني	٣
٨	سنه٢٤٠٧	أحاديث الحدود	٢

المستوى : متطلب ٢ — قيم تاريخية ووطنية — (٤) ,وحد — (٣) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	ترخ١٠٠١	دراسات في السيرة النبوية	٢
٢	ترخ١٠٠٢	التاريخ الوطني	٢
٣	ثقف١٠٠١	فقه الحدود والواجبات	٢
٤	جغر١٠٠١	البيئة والتنمية المستدامة	٢
٥	خدم١٠٠١	مهارات العمل التطوعي	٢

المستوى : متطلب ٣ — المهارات المهنية وسو — (٦) ,وح — (٣) مق

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	ادت١٠٠١	مهارات القيادة	٢
٢	دار١٠٠١	الابتكار وريادة الأعمال	٢
٣	رحب١٠٠١	قيم العمل وأخلاقياته	٢
٤	مال١٠٠١	مهارات التخطيط المالي	٢
٥	نجل١٠٠١	مهارات اللغة الإنجليزية	٢

المستوى : متطلب ٤ — المهارات التواصلية وا — (٤) ,وحد — (٢) مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	ادب١٠٠١	مهارات التحرير والخطابة	٢
٢	حيا١٠٠١	الثقافة الصحية	٢
٣	ذاع١٠٠١	مهارات الاتصال	٢
٤	نحو١٠٠١	المهارات اللغوية	٢
٥	نفس١٠٠١	الصحة النفسية	٢

المستوى : متطلب ٥ — المهارات الأكاديمية — (٦) ,وح — (٣) مق

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	اصت١٠٠١	مهارات التفكير	٢
٢	بلغ١٠٠١	مهارات القراءة	٢
٣	تال١٠٠١	المهارات التقنية	٢
٤	ريض١٠٠١	أساسيات الإحصاء	٢
٥	لهج١٠٠١	مهارات التعلم الجامعي	٢

المستوى : متطلب جامعي — مقررات حرة لكلية — (٦) ,وح — () مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١	ادب١١٠٣	تاريخ الشعر العربي	٣
٢	بلغ١١٠٢	مهارات التحدث	٢
٣	تال١١٣٠	الممارسات المهنية في تقنية المعلومات	٢
٤	ترخ١١٠٣	تاريخ الشرق الأدنى القديم	٣
٥	ترخ١١٠٤	تاريخ الجزيرة العربية القديم	٣
٦	ترخ١١٠٥	تاريخ الأنبياء	٣
٧	جغر١١٠١	مبادئ الخرائط	٢
٨	جمع١١٠٢	مبادئ علم الاجتماع	٢
٩	جمع١١٠٥	المجتمع السعودي	٢
١٠	خدم١١٠٤	الرعاية الاجتماعية	٢
١١	سنه١١٠١	أحاديث جوامع الكلم	٢
١٢	عال١١١٠	مقدمة في علوم الحاسب	٣

المستوى : متطلب جامعي — مقررات حرة لكلية — (٦) ,وح — () مقر

م	رمز المقرر	اسم المقرر	الوحدات
١٣	عقد١١٠١	توحيد المعرفة والإثبات	٣
١٤	قرا١١٠٢	التجويد ١	٢
١٥	قصد١١٠٠	مبادئ الاقتصاد	٣
١٦	تال١١٨٠	نظم المعلومات وأخلاقياته	٢
١٧	نجل١١٠١	المهارات الدراسية	٣
١٨	نجل١١٠٢	الاستماع والمحادثة ١	٣
١٩	نجل١١٠٣	القراءة والاستيعاب ١	٣
٢٠	نجل١١٠٤	قواعد اللغة الإنجليزية	٣
٢١	نجل١١٠٥	الكتابة ١	٢
٢٢	نحو١١٠٢	علم اللغة١	٢
٢٣	نفس١١٠١	علم النفس العام	٣
٢٤	نفس١١٠٢	تاريخ علم النفس ومدارسه	٣

SWRCAPP — الصفحة : ٢ من ٢

ثانيًا: الخطة الدراسية في كلية الحقوق، جامعة الملك سعود

جامعة الملك سعود
King Saud University

الخطة الدراسية الجديدة
لتخصص الحقوق

جامعة الملك سعود
King Saud University

الخطة الدراسية

الدرجة : البكالوريوس   الكلية : الحقوق والعلوم السياسية   ساعات الخطة : 149

الفصل :392   القسم : القانون الخاص – القانون العام   نوع الخطة : رئيسي

الاصدار :2   الجنس : كليهما

التخصص : UPLAWالحقوق

المتطلبات	عدد المقررات	عدد الوحدات المقررة
المقررات الالزامية	44	135
متطلبات الجامعة الاختيارية	11	8
متطلبات القسم الاختيارية	18	6
مجموع عدد الوحدات		149

المجموعة :إجبارية

المستوى الأول (السنة المشتركة – مسار الكليات الانسانية)							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	عدد الوحدات الفعلية	مستوى
140نجم	اللغة الانجليزية	6				15	-
140نهج	مهارات جامعية	3				3	-
140احص	مقدمة في الاحصاء	3				4	-
140تقن	مهارات الحاسب	3				4	-
150فجب	اللياقة والثقافة الصحية	1				2	
المجموع		16				25	
المحتسب							16

المستوى الثاني							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
101حقق	مبادى القانون	3				-	-
101ساس	مقدمة في علم الساسة	3				-	-
100عرب	المهارات الكتابية	2				-	-
103حقق	علم الاجرام والعقاب	2				-	-
112حقق	تاريخ القانون	3				-	-
113حقق	المدخل للفقه الاسلامي	3					-
سلم/قرأ	مقرر من متطلبات الجامعة الاختيارية	2				-	-
المجموع							18

المستوى الثالث							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
114حقق	مصادر الالتزام	3				101حقق-/س	-
115حقق	اصول البحث القانوني	2				-	-
117حقق	احكام الاسرة	3				-	-
135حقق	القانون الدولي العام (1)	3				101حقق-/س	-
136حقق	القانون الدستوري	3				101حقق-/س	-
138حقق	القانون الاداري	3				101حقق-/س	-
سلم /قرأ	مقرر من متطلبات الجامعة الاختيارية	2				-	-
المجموع							19

المستوى الرابع							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
212حقق	احكام الالتزام	3				114حقق-/س	-
214حقق	قانون المرافعات	3				101حقق-/س	-
233حقق	العقود والقرارات الادارية	3				138حقق-/س	-
239حقق	القانون الدولي العام (2)	3				135حقق-/س	-
245حقق	القانون الجزائي العام	3				103حقق-/س	-
103عرب	التحرير العربي	2					-
سلم/قرأ	مقرر من متطلبات الجامعة الاختيارية	2				-	-
المجموع							19

المستوى الخامس							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
215حقق	العقود المدنية	3				212حقق-/س	-
226حقق	القانون التجاري	3				101حقق-/س	-
227حقق	احكام المواريث والوصايا والوقف	3				113حقق-/س	-
238حقق	القضاء الاداري	3				233حقق-/س	-
344حقق	القانون الجزائي الخاص	3				245حقق-/س	-
سلم/قرأ	مقرر من متطلبات الجامعة الاختيارية	2				-	-
المجموع							17

جامعة الملك سعود
King Saud University

المستوى السادس							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
311حقق	قانون العمل	3				101حقق-/س	-
312حقق	احكام الملكية	3				114حقق-/س	-
323حقق	العقود التجارية وعمليات البنوك	3				226حقق-/س	-
325حقق	القانون البحري	3				114حقق/س	-
415حقق	القواعد الفقهية في الفقه الاسلامي	3				113حقق-/س	-
	مقرر من اختياري من متطلبات القسم	3				-	-
المجموع							18

المستوى السابع							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
316حقق	قانون التنفيذ	3				214حقق-/س	-
317حقق	احكام الاثبات	2				214حقق-/س	-
318حقق	اصول الفقه	3				113حقق-/س	-
319حقق	قوانين التأمينات والضمان الاجتماعي	2				311حقق/س	-
320حقق	قانون التحكيم	2				214حقق-/س	-
326حقق	قانون الشركات	3				226حقق-/س	
327حقق	الاوراق التجارية والأفلاس	3				226حقق-/س-	-
المجموع							18

المستوى الثامن							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
411حقق	احكام الضمان العيني والشخصي	3				212حقق-/س	-
412حقق	القانون الدولي الخاص	3				101حقق-/س	-
413حقق	احكام الملكية الفكرية	3				101حقق-/س	-
435حقق	نظام الزكاة والضرائب	3				101حقق/س	-
444حقق	قانون الاجراءات الجزائية	3				245حقق-/س	-
	مقرر اختياري من متطلبات القسم	3				-	-
المجموع							18

المستوى التاسع							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
445حقق	التدريب العملي	6			107	انجاز 107 ساعة من اجمالي الخطة	-
	المجموع	6					
	المحتسب						6
	الفعلي						12

المجموعة :اجبارية
(135ساعة)

رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	عدد الوحدات الفعلية	مستوى
140نجم	اللغة الانجليزية	6				15	-
140نهج	مهارات جامعية	3				3	-
140احص	مقدمة في الاحصاء	3				4	-
140تقن	مهارات الحاسب	3				4	-
150فجب	اللياقة والثقافة الصحية	1				2	-
103عرب	التحرير العربي	2				2	-
100عرب	المهارات الكتابية	2				2	-
101ساس	مقدمة في علم السياسة	3				3	-
101حقق	مبادى القانون	3				3	-
103حقق	علم الاجرام والعقاب	2				2	-
112حقق	تاريخ القانون	3				3	-
113حقق	المدخل للفقه الاسلامي	3				3	-
114حقق	مصادر الالتزام	3				3	101حقق-/س
115حقق	اصول البحث القانوني	2				2	-
117حقق	احكام الاسرة	3				3	-
239حقق	القانون الدولي العام (2)	3				3	135حقق-/س
136حقق	القانون الدستوري	3				3	101حقق-/س
138حقق	القانون الاداري	3				3	101حقق-/س
212حقق	احكام الالتزام	3				3	114حقق-/س
214حقق	قانون المرافعات	3				3	101حقق-/س
215حقق	العقود المدنية	3				3	212حقق-/س
226حقق	القانون التجاري	3				3	101جقق-/س
227حقق	احكام المواريث والوصايا والوقف	3				3	113حقق-/س
233حقق	العقود والقرارات الادارية	3				3	138حقق-/س

238حقق	القضاء الاداري	3				3	233حقق-/س
239حقق	القانون الدولي العام(2)	3				3	135حقق-/س
245حقق	القانون الجزائي العام	3				3	103حقق-/س
311حقق	قانون العمل	3				3	101حقق-/س
312حقق	احكام الملكية	3				3	114حقق-/س
316حقق	قانون التنفيذ	3				3	214حقق-/س
317حقق	احكام الاثبات	2				2	214حقق-/س
318حقق	اصول الفقه	3				3	113حقق-/س
319حقق	قوانين التأمينات والضمان الاجتماعي	2				2	311حقق-/س
320حقق	قانون التحكيم	2				2	214حقق-/س
323حقق	العقود التجارية وعمليات البنوك	3				3	226حقق-/س
325حقق	القانون البحري	3				3	114حقق-/س
326حقق	قانون الشركات	3				3	26حقق-/س
327حقق	الاوراق التجارية والافلاس	3				3	226حقق-/س
344حقق	القانون الجزائي الخاص	3				3	245حقق-/س
411حقق	احكام الضمان العيني والشخصي	3				3	212حقق-/س
412حقق	القانون الدولي الخاص	3				3	101حقق-/س
413حقق	احكام الملكية الفكرية	3				3	101حقق-/س
415حقق	القواعد الفقهية في الفقه الاسلامي	3				3	113حقق-/س
435حقق	نظام الزكاة والضرائب	3				3	101حقق-/س
444حقق	قانون الاجراءات الجزائية	3				3	245حقق-/س
445حقق	التدريب العملي	6			107	12	انجاز 107 ساعة من اجمالي الخطة
مجموع الساعات الالزامية							135ساعة

الفئة :متطلبات الجامعة
المجموعة :اختيارية
(يختار الطالب 8ساعات فقط)

المجموعة: اختيارية 1(8)							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
100سلم	دراسات في السيرة النبوية	2				-	-
100قرأ	القران الكريم	2				-	-
101سلم	اصول الثقافة الاسلامية	2				-	-
102سلم	الاسرة في الاسلام	2				103سلم-/غ م	-

103سلم	النظام الاقتصادي الاسلامي	2				104سلم-/غ م	-
104سلم	النظام السياسي الاسلامي	2				102سلم-/غ م	-
105سلم	حقوق الانسان	2				-	-
106سلم	الفقه الطبي	2				-	-
107سلم	اخلاقيات المهنة	2				-	-
108سلم	قضايا معاصرة	2				-	-
109سلم	المرأة ودورها التنموي	2				-	-
المجموع							22

الفئة :متطلبات القسم
المجموعة :اختيارية
(يختار الطالب 6ساعات فقط)

المجموعة: اختيارية 1(3)							
رمز المقرر	اسم المقرر	س	مع	مس	سع	المتطلب	مستوى
101جمع	مبادى علم الاجتماع	3				-	-
101قصد	مبادى الاقتصاد ألجزئي	3				-	-
102قصد	مبادى الاقتصاد الكلي	3				101قصد-/س	-
222ساس	النظام الساسي في المملكة	3				-	-
230ساس	تطور السياسة الدولية	3				-	-
210ادا	البيئة القانونية للأعمال	3				-	
232ساس	مقدمة في العلاقات الدولية	3				101ساس-/س	-
309حقق	مصطلحات وموضوعات قانونية مختارة (بالإنجليزية)	3			108	انجاز 108ساعة من اجمالي الخطة	-
321ساس	نظام الحكم في الاسلام	3				-	-
333ساس	العلاقات الدولية في الاسلام	3				101ساس-/س	-
414حقق	التنظيم القانوني للمهن الحرة	3				101حقق-/س	-
418حقق	قانون التامين	3				114حقق-/س	-
419حقق	القانون المقارن	3				101حقق-/س	-
421حقق	القانون الجوي	3				101حقق-/س	-
422حقق	قانون التجارة الدولية (بالإنجليزية)	3				226حقق-/س	-
426حقق	قوانين السوق المالية	3				226حقق-/س	-
433حقق	قانون البيئة	3				101حقق-/س	-
437حقق	قوانين الطاقة	3				101حقق-/س	
المجموع							54

س:سابق / مع: المعدل التراكمي كمتطلب /سع :ساعات كمتطلب / م:متزامن / مس: مستوى كمتطلب

ثالثاً: الخطط الدراسية لكلية الأعمال قسم القانون بجامعة الملك خالد

جامعة الملك خالد — King Khalid University

التاريخ : 1444-03-07 — Date : 03-10-2022

الصفحة : 2/1 — Page : 1/2

الخطة الدراسية

الدرجة : بكالوريوس	الكلية : الأعمال	ساعات الخطة : 180
الفصل : 441	القسم : القانون	نوع الخطة : رئيسي
الاصدار : 2	التخصص : 150401 القانون	الجنس : كليهما

المجموعة : إجبارية (180)

الأول

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
011نجل-6	برنامج اللغة الانجليزية المكثف ـ 1	6	-	-
101حال-2	مدخل إلى الحاسب الآلي	2	-	-
101دار-5	أصول الادارة	5	-	-
101كمي-5	رياضيات الأعمال	5	-	-
	المجموع	18		

الثاني

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
012نجل-6	برنامج اللغة الانجليزية المكثف ـ2	6	نجل-6 - س011	-
102حال-3	تطبيقات الحاسب الالي	3	حال-2 - س101	-
102كمي-5	مبادئ الإحصاء	5	كمي-5 - س101	-
111سلم-2	المدخل الى الثقافة الاسلامية	2	-	-
	المجموع	16		

الثالث

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
101حسب-5	مبادىء المحاسبة -1	5	-	-
101نظم-5	المدخل الى القانون	5	-	-
112سلم-2	الثقافة الاسلامية -2	2	-	-
201عرب-2	المهارات اللغوية	2	-	-
	المجموع	14		

الرابع

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
113سلم-2	الثقافة الاسلامية -3	2	-	-
201قصد-4	الاقتصاد - 1	4	-	-
202عرب-2	التحرير العربي	2	-	-
202نظم-4	القانون التجاري	4	-	-
211بشر-5	السلوك التنظيمي	5	دار-5 - س101	-
	المجموع	17		

الخامس

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
114سلم-2	الثقافة الاسلامية -4	2	-	-
212نظم-5	القانون الجنائي العام	5	-	-
222نظم-5	مصادر وأحكام الالتزام	5	نظم-5 - س101	-
251أصل-5	القواعد الفقهية	5	-	-
	المجموع	17		

السادس

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
213نما-4	نظم المعلومات الإدارية	4	حال-3 - س102	-
301قصد-4	مبادئ الاقتصاد الكلي	4	قصد-4 - س201	-
311نظم-5	مالية عامة	5	نظم-5 - س101	-
312نظم-5	القانون الإداري	5	-	-
	المجموع	18		

السابع

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
302فقه-4	فقه الزكاة والمعاملات	4	-	-
-312نظم-4	مصطلحات قانونية باللغة الإنجليزية	4	-	-
315بشر-3	مهارات الاتصال	3	-	-
331نظم-5	القانون الجنائي الخاص	5	نظم-5 - س212	-
	المجموع	16		

الثامن

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
322نظم-5	العقود المدنية	5	نظم-5 - س222	-
332نظم-5	نظام الحكم والسياسة الشرعية	5	-	-
342نظم-5	القانون الدولي العام	5	-	-
	المجموع	15		

التاسع

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
411نظم-5	العقود الإدارية	5	نظم-4 - س-312	-
421نظم-5	الإفلاس والأوراق التجارية والعقود التجارية وعمليات البنوك	5	نظم-4 - س202	-
431نظم-5	قانون الإجراءات الجنائية	5	نظم-5 - س331	-
	المجموع	15		

العاشر

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
432نظم-5	القانون الدولي الخاص	5	نظم-5 - س322	-
441نظم-5	قانون المرافعات الشرعية	5	نظم-5 - س322	-
442فقه-5	التركات والوصايا	5	-	-
	المجموع	15		

س : سابق

م : متزامن

King Khalid University | جامعة الملك خالد

Date : 03-10-2022 | التاريخ : 1444-03-07

Page : 2/2 | الصفحة : 2/2

الخطة الدراسية

الدرجة : بكالوريوس — الكلية : الأعمال — ساعات الخطة : 180

الفصل : 441 — القسم : القانون — نوع الخطة : رئيسي

الاصدار : 2 — التخصص : 150401 القانون — الجنس : كليهما

الحادي عشر

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
412نظم-4	التنفيذ القضائي	4	نظم-5 - س441	-
452نظم-5	حقوق الملكية الفكرية والصناعية	5	نظم-4 - س202	-
	المجموع	9		

الثاني عشر

رمز المقرر	اسم المقرر	س	المتطلب	سنوي
422نظم-6	تدريب في مجال القانون	6	نظم-5 - س431 نظم-5 - س441	-
451نظم-4	مناهج البحث القانوني	4	نظم-5 - س322	-
	المجموع	10		

س : سابق

م : متزامن

رابعاً: الخطة الدراسية لكلية الشريعة بجامعة نجران

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

كلية الشريعة وأصول الدين
قسم الشريعة

تقسيم المقررات الدراسية على المستويات الثمانية

المستوى الأول

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	١١١قرا	القرآن الكريم وتجويده	٢	
٢	١٠١فقه	المدخل للتشريع الإسلامي	٢	
٣	١٠١أصل	مقدمات أصول الفقه	٢	
٤	١١١فقه	فقه العبادات ١	٢	
٥	١٠١حيث	علوم الحديث	٢	
٦	١٠١حل	مهارات الحاسب الآلي	٢	
٧	٢١٢دار	مهارات الاتصال	٢	
٨	١٥١ترب	مهارات التفكير وأساليب التعليم	٢	
٩	١١١فسر	تفسير آيات الأحكام١	٢	
١٠	١٠١قرا	علوم القرآن	٢	
	عدد الوحدات		٢٠	

كلية الشريعة وأصول الدين

قسم الشريعة

المستوى الثاني

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	١١٢قرا	القرآن الكريم٢	١	
٢	١١١أصل	أصول الفقه١	٣	١٠١أصل
٣	١١٢فقه	فقه العبادات ٢	٣	
٤	١١٣فقه	فقه العبادات ٣	٣	
٥	١١١حيث	شرح أحاديث الأحكام١	٣	
٦	١٥١عرب	النحو١	٢	
٧	١٥١عقد	التوحيد١	٢	
٨	١٦١عرب	البلاغة	٢	
	عدد الوحدات		١٩	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

كلية الشريعة وأصول الدين

قسم الشريعة

المستوى الثالث

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٢١٢حيث	شرح أحاديث الأحكام٢	٣	
٢	٢١٢أصل	أصول الفقه٢	٢	١١١أصل
٣	٢١٤فقه	فقه العبادات ٤	٣	
٤	٢٢١فقه	فقه المعاملات المالية١	٣	
٥	٢٥٢عقد	التوحيد٢	٢	
٦	٢١٢فسر	تفسير آيات الأحكام٢	٢	
٧	٢٥٢عرب	النحو٢	٢	١٥١عرب
٨	٢٥١نظم	المدخل إلى الأنظمة	٣	
	عدد الوحدات		٢٠	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY
كلية الشريعة وأصول الدين
قسم الشريعة

المستوى الرابع

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٢١٣قرا	القرآن الكريم٣	١	
٢	٢١٣أصل	أصول الفقه٣	٣	٢١٢اصل
٣	٢٢١أصل	القواعد الفقهية	٣	
٤	٢٢٢فقه	فقه المعاملات المالية٢	٤	
٥	٢١٣حيث	شرح أحاديث الأحكام٣	٣	
٦	٢٥٣عقد	التوحيد٣	٢	
٧	٢٥٣عرب	النحو٣	٢	٢٥٢عرب
٨	٢٦١عقد	الملل والنحل	٢	
	عدد الوحدات		٢٠	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

كلية الشريعة وأصول الدين
قسم الشريعة

المستوى الخامس

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٣١٤قرا	القرآن الكريم٤	١	
٢	٣١٤أصل	أصول الفقه٤	٣	٢١٣أصل
٣	٣٣١فقه	فقه الأسرة١	٣	
٤	٣٢٣فقه	فقه المعاملات المالية المعاصرة	٣	
٥	٣١٣فسر	تفسير آيات الأحكام٣	٢	
٦	٣٥٢ترب	علم النفس القضائي	٢	
٧	٣٥٤عرب	النحو٤	٢	٢٥٣عرب
٨	٣٤١فقه	الفرائض١	٣	
	عدد الوحدات		١٩	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

كلية الشريعة وأصول الدين
قسم الشريعة

المستوى السادس

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٣١٥قرا	القرآن الكريم٥	١	
٢	٣١٥أصل	أصول الفقه٥	٣	٣١٤أصل
٣	٣٣٢فقه	فقه الأسرة٢	٣	
٤	٣٤٢فقه	الفرائض٢	٣	٣٤١فقه
٥	٣١٤حيث	شرح أحاديث الأحكام٤	٣	
٦	٣٥٥عرب	النحو٥	٢	٣٥٤عرب
٧	٣٥٤عقد	التوحيد٤	٢	
٨	٤٥٣نظم	النظام الأساسي للحكم	٢	
	عدد الوحدات		١٩	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

كلية الشريعة وأصول الدين

قسم الشريعة

المستوى السابع

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٤١٦قرا	القرآن الكريم٦	١	
٢	٤١٦أصل	أصول الفقه٦	٣	٣١٥أصل
٣	٤٥١فقه	فقه الجنايات	٢	
٤	٤٥٢فقه	فقه الحدود والتعزير	٣	
٥	٤٣١أصل	مقاصد الشريعة	٢	
٦	٤١٤فسر	تفسير آيات الأحكام٤	٢	
٧	٤٥٦عرب	النحو٦	٢	٣٥٥عرب
٨	٤٥٥عقد	التوحيد٥	٢	
٩	٤٥٣فقه	فقه القضاء	٢	
١٠	٤٥٤نظم	النظام القضائي في المملكة	٢	
	عدد الوحدات		٢١	

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY
كلية الشريعة وأصول الدين
قسم الشريعة

المستوى الثامن

م	رقم المقرر ورمزه	اسم المقرر	عدد الوحدات	المتطلب السابق
١	٤١٧أصل	أصول الفقه٧	٣	٤١٦أصل
٢	٤٥٦عقد	التوحيد٦	٢	
٣	٤٦١فقه	مشروع بحث في الفقه وأصوله	٢	
٤	٤٧٣فقه	المحكمة التدريبية	٢ + ٤ عملي	
٥	٤٨١فقه	التدريب العملي	٣	
	عدد الوحدات		١٢+ ٤ عملي	

خامساً: الخطة الدراسة بكلية الحقوق جامعة الأمير سلطان

السنة الأولى	الفصل الدراسي الأول				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 101	لا يوجد	مبادئ القانون	عربي	3	3
LAW 150	لا يوجد	القانون الإداري	عربي	3	3
LAW 170	لا يوجد	قانون الأسرة	عربي	2	3
IR 101	لا يوجد	مصادر المعلومات	إنجليزي	3	3
ISC 101	لا يوجد	السلوك الأخلاقي في الإسلام	عربي	2	2
ISC 103	لا يوجد	النظام الاقتصادي في الإسلام	عربي	2	2
ENG 101	لا يوجد	التحرير باللغة الإنجليزية	إنجليزي	3	3
مجموع عدد الساعات				18	19

الفصل الدراسي الثاني					السنة الأولى
الساعات الفعلية	الساعات المعتمدة	اللغة	المقرر	المتطلبات السابقة	رمز المقرر
3	3	عربي	مصادر الالتزام	LAW 101	LAW 111
3	3	إنجليزي	المسؤولية التقصيرية	LAW 101	LAW 112
3	2	إنجليزي	القانون الدستوري	LAW 101	LAW 152
3	3	عربي	أصول الفقه	LAW 101	LAW 172
2	2	عربي	التحرير العربي 1	لا يوجد	ARAB 101
2	2	عربي	القرآن الكريم وعلومه	لا يوجد	ISC 105
3	3	إنجليزي	تاريخ النظم القانونية*	لا يوجد	HIST 151
3	3	إنجليزي	النظام السياسية المقارنة*	لا يوجد	ISC 153
2 * اختر واحدًا					
19	19	مجموع عدد الساعات			

السنة الثانية	الفصل الأول				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	اللغة	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 213	LAW 112	أحكام الالتزام	عربي	3	3
LAW 221	lAW 111	التنظيم القضائي والمرافعات	عربي	3	3
LAW 223	lAW 111	قانون العقود (البيع والإيجار)	عربي	2	2
LAW 230	LAW 101	الصياغة القانونية باللغة العربية	عربي	3	3
LAW 255	lAW 101	القانون الدولي العام	إنجليزي	3	3
LAW 262	LAW 101	القانون الجنائي 1	عربي	3	3
PSY 101	لا يوجد	مقدمة في علم النفس	إنجليزي	3	3
مجموع عدد الساعات				20	20

السنة الثانية	الفصل الدراسي الثاني				
رمز المقرر	**المتطلبات السابقة**	**المقرر**	**L**	**الساعات المعتمدة**	**الساعات الفعلية**
LAW 213	LAW 112	الصياغة القانونية باللغة الإنجليزية	إنجليزي	3	3
LAW 263	LAW 262	القانون الجنائي 11	عربي	3	3
LAW 243	LAW 213	القانون التجاري 1	عربي	3	4
LAW 273	LAW 150	القانون الجنائي 11	عربي	2	2
COM 201	لا يوجد	مهارات الاتصال	إنجليزي	3	3
LAW 203	ARAB 101	التحرير العربي 2	عربي	2	2
مجموع عدد الساعات				18	19

السنة الثالثة	الفصل الدراسي الأول				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 31 3	LAW 213	الضمانات العينية والشخصية	عربي	3	3
LAW 320	LAW 111	قانون العمل والتأمينات الاجتماعية	عربي	3	3
LAW 342	LAW 343	القانون التجاري 11	إنجليزي	3	4
LAW 340	LAW 263	القانون الجنائي 111 (الإجراءات الجزائية)	عربي	3	3
LAW 374	LAW 172	الوصايا، المواريث والوقف	عربي	3	3
ARAB 203	ARAB 101 ARAB 103	التحرير العربي 3	عربي	2	2
ECON 102	لا يوجد	مبادئ الاقتصاد*	إنجليزي	3	3
2* اختر واحدًا					
مجموع عدد الساعات				20	21

السنة الثالثة	الفصل الدراسي الثاني				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 316	LAW 213	الممتلكات والأصول	عربي	3	3
LAW 352	LAW 243	قانون العقود 11 (ألعقود التجارية)	إنجليزي	3	3
LAW 357	LAW 243	نظام الزكاة والضرائب	عربي	3	3
LAW 359	LAW 150	القانون الإداري 111 (القضاء الإداري)	عربي	3	3
LAW 369	LAW 101	تنازع القانون	إنجليزي	2	2
ETHC 351	لا يوجد	أخلاقيات المهن القانونية	إنجليزي	3	3
مجموع عدد الساعات				17	17

السنة الرابعة	الفصل الدراسي الأول: مسار القانون التجاري				
رمز المقرر	**المتطلبات السابقة**	**المقرر**	**L**	**الساعات المعتمدة**	**الساعات الفعلية**
LAW 402	LAW 342	المنظمات التجارية	إنجليزي	3	3
LAW 403	LAW 243	قانون التحكيم	إنجليزي	3	3
LAW 405	LAW 342	قانون سوق المال	إنجليزي	3	3
LAW 407	LAW 243	قانون الملكية الفكرية	إنجليزي	3	3
LAW 409	LAW 243	قانون البنوك	إنجليزي	3	3
مجموع عدد الساعات				15	15

السنة الرابعة	الفصل الدراسي الأول: مسار القانون الدولي				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 461	LAW 243	قانون التجارة العالمية	إنجليزي	3	3
LAW 462	LAW 255	القانون البيئي الدولي	إنجليزي	3	3
LAW 464	LAW 255	قانون حقوق الإنسان	إنجليزي	3	3
LAW 466	LAW 255	القانون الدولي الإنساني	إنجليزي	3	3
LAW 468	LAW 255	تسوية المنازعات الدولية	إنجليزي	3	3
مجموع عدد الساعات				15	15

السنة الرابعة	الفصل الدراسي الأول: مسار القانون السعودي المتقدم				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 431	LAW 221	تنفيذ الأحكام القضائية	عربي	3	3
LAW 432	LAW 223	التأمين	عربي	3	3
LAW 435	LAW 221	قانون الإثبات	عربي	3	3
LAW 436	LAW 340	علم الإجرام والعقاب	عربي	3	3
LAW 437	LAW 172	مبادئ قواعد الفقه الإسلامي	عربي	3	3
مجموع عدد الساعات				15	15

السنة الرابعة	الفصل الدراسي الثاني: التدريب التعاوني				
رمز المقرر	المتطلبات السابقة	المقرر	L	الساعات المعتمدة	الساعات الفعلية
LAW 429	موافقة القسم	التدريب التعاوني	-	10	10

نبذة عن المؤلف:

- الدكتور/ محمد بن عبد العزيز بن حمد الجرباء.. من أسرة آل عيسى البدارين الدواسر في محافظة ثادق/ منطقة الرياض.
- تاريخ الميلاد: ١٣٨٥هـ.
- البريد الإلكتروني: drmohammedaljarba@gmail.com
- العنوان الدائم المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.

المؤهلات العلميَّة:

- درجة دكتوراه الفلسفة في القانون (Ph.D.) من جامعة ويلز - بريطانيا.
- درجة الماجستير في القانون LLM من الجامعة الأمريكية بواشنطن د. س في الولايات المتحدة الأمريكية ١٩٩٣.
- بكالوريوس أنظمة (قانون) LLB، جامعة الملك سعود، كلية العلوم الإداريَّة قسم القانون تقدير جيد جدًّا وحاصل على ترتيب الأول على دفعة خريجي القانون عام ١٤٠٦/ ١٤٠٧هـ.

من الخبرات العمليَّة:

- عضو مجلس الشورى للدورات ٧/ ٨/ ٩اعتبارًا من ٣/ ٣/ ١٤٣٨هـ.
- التحق بالعمل في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء عام ١٤٠٧هـ كباحث قانوني ثم مستشار قانوني فخبير قانوني.
- رشح كمعيد في قسم القانون بجامعة الملك سعود لحصوله على الترتيب الأول على دفعة خريجي القانون.
- سبق أن عمل كمستشار قانوني في مجلس الشورى؛ حيث طلب مجلس الشورى الاستعانة بخبراته كمستشار قانوني خارج وقت الدوام الرسمي سابقًا.
- عضو لجنة إدارة هيئة الخبراء لعامي ١٤١٨/ ١٤١٩هـ التي تعنى بالشؤون الإداريَّة والترقيات وتطوير العمل الإداري في الهيئة، وكذلك رشح لهذه العضوية لعامي ١٤٣٠/ ١٤٣١هـ.

- رئيس ومؤسس نادي الطلبة السعوديين في مدينة (Aberystwyth) في بريطانيا؛ حيث تم ترشيحه لرئاسة النادي لعامي ١٩٩٩/ ٢٠٠٠، وقد جرى تفعيل دور نادي الطلبة السعوديين حتى أصبح له دور كبير في إيجاد أواصل التعاون المثمر بين الطلبة السعوديين وعوائلهم كما استطاع نادي الطلبة السعوديين توطيد أواصر الصداقة مع المدارس والجامعات البريطانية في مدينة (Aberystwyth).
- الإشراف على المدرسة السُّعوديَّة لتعليم أبناء الطلبة السعوديين في مدينة (Aberystwyth) في بريطانيا عام ٢٠٠١ حيث جرى ترتيب جميع التنظيمات العلميَّة والإداريَّة والماليَّة اللازمة والتنسيق مع الملحقية الثقافية السُّعوديَّة في لندن، كما تم تسليم شهادات التقدير للطلبة الناجحين.
- سبق أن عمل مستشارًا قانونيًا (بالتعاون) مع عدد من اللجان في وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات/ شركة الاتصالات السُّعوديَّة، وقدم الكثير من الدراسات القانونيَّة والإداريَّة وشارك في فريق عمل أوجد الحلول لبعض المشكلات الإداريَّة المتعلقة بتسكين الوظائف والمعدة من قبل شركة (بوز آلن) كما أسهم في حل المنازعات التي نتجت عن بعض العقود في شركة الاتصالات. وقدم عددًا من الاستشارات القانونيَّة للشركة.
- سبق أن عمل مستشارًا قانونيًا غير متفرغ في وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات وكان الوزير رئيس مجلس إدارة شركة الاتصالات السُّعوديَّة.
- سبق أن عمل مستشارًا (بالتعاون) مع الهيئة العامة للاستثمار وقدم الكثير من الدراسات والاستشارات القانونيَّة في دراسة مشروعات الأنظمة واللوائح وتقديم الرؤية الاستثمارية والتجارية مع الأخذ في الاعتبار الجوانب القانونيَّة اللازمة، وأيضًا دراسة عوائق الاستثمار في البيئة الاستثمارية السُّعوديَّة والاستفادة من التجارب الدولية في هذا المضمار وكيفية تفعيل أوجه الاستثمار الممكنة لدينا في المملكة.
- عضو هيئة التدريس في قسم القانون في كلية العلوم الإداريَّة بجامعة الملك سعود بالتعاون؛ حيث قام بتدريس مادة نظام مجلس الوزراء (قانون دستوري) حيث تتناول هذه المادة النظام الأساسي للحكم، وكذلك نظام مجلس الشورى ونظام

مجلس الوزراء ونظام المناطق، ويتم شرح درجات القانون وكيفية إيجاد الانسجام بين القوانين ومنع التعارض بينها، كما قام بتدريس مادة (مبادئ القانون) لطلبة القانون حيث يتم شرح أصول القانون والمبادئ اللازمة وطرق الصياغة القانونيَّة وغير ذلك وهناك تطلع مستقبلي لتدريس مادة (التحكيم التجاري).

- نائب رئيس لجنة الأنظمة الدستورية والإداريَّة؛ حيث تتم دراسة جميع المعاملات التي تعرض على هيئة الخبراء، سواء كانت واردة إلى الهيئة من رئيس مجلس الوزراء أو أحد نائبيه أو مجلس الوزراء ولجانه المتخصصة للتأكد من عدم وجود تعارض في الجانب الدستوري والإداري، شارك في اللجنة الوزارية العليا للتنظيم الإداري كعضو في فريق رسم السياسات والاستشارات العامة، حيث شارك في الدراسات الهادفة لإعادة تنظيم المجالس العليا في المملكة من خلال النظر في أنظمتها وتقويم أدائها وتقديم الآراء في سبل الاستفادة المثلى للموارد البشرية والمادية.
- كلف مستشارًا ومشرفًا عامًّا على أعمال اللجنة العامة لمجلس الوزراء في الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- شارك في حل الكثير من القضايا التحكيمية في كل من جدة والرياض والدمام.
- وغيرها عمل مستشارًا قانونيًّا (بالتعاون) مع الهيئة العليا للسياحة في تقديم الدراسات والاستشارات القانونيَّة في الأنظمة واللوائح.
- مستشارًا قانونيًّا (مكلفًا) في إمارة منطقة الرياض سابقًا.
- محكم معتمد في حل المنازعات التجارية من قبل وزارة العدل السُّعوديَّة. واضطلع بالكثير من القضايا التحكيمية.
- ممتحن خارجي في البحوث المقدمة للحصول على درجة الماجستير في قطاع القانون (برنامج الأنظمة) في معهد الإدارة العامة.
- شارك في دراسة الكثير من مشروعات الأنظمة السُّعوديَّة منها نظام المنافسات والمشتريات الحكوميَّة ونظام التحكيم السعودي.
- محكم لبعض البحوث المقدمة من أعضاء هيئة التدريس لنيل الدرجات العلميَّة.

ندوات ومؤتمرات:

- حضر وشارك دورة الإطار القانوني للتعاملات الإلكترونية التجارية عبر الإنترنت المنعقدة بتنظيم من مركز الـ (L.T.C) للتدريب القانوني مع أكاديمية النقل البحري واللوجستيات مع في مايو ٢٠٠٧م.
- حضر وشارك ندوة وملتقى قضاء المظالم والتحكيم وبحضور ومشاركة عدد من القضاة والمتخصصين في القانون من داخل المملكة وخارجها المنعقد في مدينة جدة خلال الفترة ١- ٤/ ٤/ ١٤٢٦هـ.
- حضر وشارك في ندوة التحكيم الهندسي والمنعقدة في مدينة جدة بتاريخ ٢٣- ٢٤/ ٣/ ١٤٢٦هـ.
- حضر الندوة المنظمة في وزارة البترول والثروة المعدنية عن عضوية منظمة التجارة العالمية والمملكة العربيَّة السُّعوديَّة في ٨ ديسمبر ٢٠٠٣م وعدد من المختصين والمهتمين في هذا المجال.
- حضر في الغرفة التجارية الصناعية بالرياض اللقاء العلمي عن نظام المرافعات الشرعيَّة والتطبيق العلمي بمشاركة قضاة محكمة التمييز وعدد من المحامين والمستشارين القانونيين بتاريخ ٣٠ ديسمبر ٢٠٠٣م.
- شارك في ورشة العمل الخاصة بالفرص الاستثمارية في القطاعات المستهدفة بالتخصيص في المملكة المعدة من قبل الهيئة العامة للاستثمار بتاريخ ٢٧/ ١٠/ ١٤٢٤هـ الموافق ٢١ديسمبر ٢٠٠٣م، كما نوقشت بعض عوائق الاستثمار وسبل تقديم الحلول لها وكان من ضمن المناقشات دراسة أوضاع جهات مختلفة منها شركات الاتصالات.
- شارك في اللقاء الأول لمديري الإدارات القانونيَّة في الحكومة لمنافسة موضوعات تتعلق بالاستثمار؛ وذلك في الهيئة العامة للاستثمار في الرياض.
- شارك بناء على أمر سامٍ كريم في مؤتمر التنمية المستديمة ودور القانون، تنظيم الأمم المتحدة المنعقدة في جنوب إفريقيا في أغسطس ٢٠٠٢م ممثلًا المملكة عن رئيس النيابة أو كبير القضاة في المملكة في ذلك المؤتمر الدولي.

- شارك في مؤتمر التحكيم الهندسي الثاني تنظيم مركز التحكيم التجاري بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربيَّة والفريق السعودي للتحكيم واللجنة الاستشارية الهندسية المنعقد من ٦– ٨ مايو ٢٠٠٢م.
- حضر المؤتمر السعودي الثالث للتجارة الإلكترونية ٢٠٠٢ "مفهوم الحكومة الإلكترونية" ٨ – ١١ صفر ١٤٢٣هـ.
- حضر مؤتمر عن التحكيم والتجارة الإلكترونية في محكمة العدل الدولية، في مدينة لاهاي ٢٠٠١.
- التعاون مع الإدارة القانونيَّة في الغرفة التجارية الصناعية بالرياض تم الاطلاع ودراسة الكثير من القضايا التحكيمية في مركز التحكيم في الغرفة التجارية الصناعية بالرياض.
- حضر مؤتمر (Build، Operate and Transfer Projects) (BOT)، تنظيم مركز التحكيم الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي.
- حضر مؤتمر التحكيم التجاري الدولي المنعقدة في كلية سانت لويس في جامعة اكسفورد بريطانيا يوليو ١٩٩٩.
- شارك في اللقاء العلمي المنعقد في معهد الإدارة العامة بالرياض عن "مقاومة الموظفين للتغيير في الأجهزة الحكوميَّة: أسبابه وسبل إدارته" المعد بالتنسيق بين كل من معهد الإدارة العامة بالرياض وكلية العلوم والإداريَّة جامعة الملك سعود وبعض الجهات الحكوميَّة.
- شارك في مؤتمر العلوم الإداريَّة (نحو آفاق العلوم الإداريَّة ودورها في التنمية) جامعة الملك فهد للبترول والمعادن – الظهران – المملكة العربيَّة السُّعوديَّة.
- شارك في دورة التحكيم التجاري الدولي نظمها المركز المصري بالتنسيق مع اتحاد المحامين العرب وجامعة القاهرة في جمهورية مصر العربيَّة.
- شارك في دورة في القانون في مجال العقود في جمهورية مصر العربيَّة التي نظمها المركز الدولي المصري للتنمية بالاشتراك مع كلية الحقوق في جامعة القاهرة.

- حضر دورة القيادة والإبداع الإداري الخاصة بوكلاء الوزارات والوكلاء المساعدين ومن في مستواهم الوظيفي التي نظمها معهد الإدارة العامة في مدينة جدة.

عضوية المجالس واللجان:

- شارك في عضوية ورئاسة الكثير من اللجان المختلفة سواء داخل هيئة الخبراء أو خارجها.
- عضو الهيئة العامة للخبراء والمستشارين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
- رئيس لجنة النظر في مخالفات نظام الوحدات السكنية العقارية سابقًا.
- عضو اللجنة الاستشارية للتطوير المناهج والجودة في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة.
- نائب رئيس لجنة النظر في مخالفات نظام الاستثمار الأجنبي في الهيئة العامة للاستثمار سابقًا.
- عضو لجنة صياغة مشروعات قرارات مجلس الوزراء والمراسيم الملكيَّة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
- عضو في مجلس الشورى في الدورات الثلاث ٧- ٨ - ٩ وعضو لجنة الشؤون القضائية والإسلاميَّة، وعضو لجنة التعليم والبحث العلمي، وعضو لجنة الشؤون الخارجية في مجلس الشورى.
- نائب رئيس لجنة الدستورية والإداريَّة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.
- رئيس اللجنة البرلمانية العاشرة في مجلس الشورى، رئيس لجنة الصداقة البرلمانية السُّعوديَّة الصينية، والسُّعوديَّة الكورية السُّعوديَّة الازبكية، والسُّعوديَّة الطاجاكستانية وغيرها، ولجان الصداقة البرلمانية مع دول الخليج العربي.

أبرز المؤلفات والبحوث:

- صدر له كتاب القانون الدستوري السعودي دراسة تطبيقيَّة على الأنظمة الأساسية للحكم في المملكة تم تأليفه بمشاركة معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور/ عصام بن سعد بن سعيد والدكتور/ محمد نسيب، الناشر مكتبة القانون والاقتصاد الرياض ٢٠١٠م.

- صدر لـه كتـاب (شـؤون قانونيَّـة سـعودية.. دسـتورية - تجاريـة - منهجيـة) عـام ١٤٢٩هـ، الناشر مكتبة الاقتصاد والقـانون بالريـاض وقـد تم إيضـاح الكـثير مـن الموضوعات القانونيَّة الدستورية والتجارية كما نـاقش منهجيـة دراسـة الأنظمـة في الجامعات السُّعوديَّة في المملكة وغير ذلك من الموضوعات القانونيَّة السُّعوديَّة.
- صدر له كتاب: قياس الأثر التشريعي وأهميته في الأنظمة والقرارات العامة: دراسة قانونية تحليلية. الناشر: مطابع جامعة الملك سعود، والكتـاب موجـود لـدى مكتبـة الرشد.
- صدر له كتاب: أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعلـيم الشـرعي والقـانوني. الناشـر مكتبة الرشد.
- يوجد مشروع كتاب في التحكيم التجاري والتجربة السُّعوديَّة تحت الإعداد.
- له مشاركات قانونيَّة في عدد من الصحف والمجـلات السُّـعوديَّة تتنـاول الكـثير مـن الموضوعات سواء في التحكيم التجاري والقانون أو في التنظيم أو في الإدارة.
- محكم للمقالات القانونيَّة مجلة التعاون الصادرة مـن مجلـس التعـاون لـدول الخلـيج العربيَّة.

والله ولي التوفيق

في هذا الكتاب:

أهمية المبادرة بتصحيح مسار التعليم الشرعي والقانوني؛ وذلك بدمجهما في كليات الشريعة والقضاء والحقوق وما يعادلها.

المبحث الأول: أهمية المبادرة بتصحيح المسار التعليمي الشرعي والقانوني ومعرفة الفرق في اختلاف القانون الواجب التطبيق في الدول المحتلفة.

المبحث الثاني: مناقشة أساسيات إشكالية الازدواجية في التعليم الشرعي والقانوني، وكيفية نشأتها لدينا.

المبحث الثالث: الاستفادة من منهج الإمام الشاطبي رحمه الله في مواجهة الجمود العلمي في القرن الثامن عشر.

المبحث الرابع: مناقشة علمية هادئة في الرأيين في دمج التعليم الشرعي والنظامي.

والله ولي التوفيق والسداد

